الباب الأولُ

في الأحاديث الواردة في ذكر الأمراض ومعالجتها ، والأمرِ بالتداوي ، وفيمَن تَطبَّب ولم يُعلم منه طبٌّ .

وهي أربعة وثلاثون حديثاً :

الحديث الأول*

عن عمرو بن شُعَيب ، عن أبيه ، عن جدِّه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « **مَن تَطبَّبَ ولم يُعلَم منه الطبُّ قبلَ ذلكَ ، فهو ضامنٌ** » . أخرجه أبو داود والنَّسائي والدارَقطني وابن ماجه[١] .

وفي رواية لأبي نُعيم أنه قال : « مَن تَطبَّب ولم يكُنْ بالطبِّ معروفاً ، فأصابَ نفساً فما دونها ، فهو ضامنٌ »[٢] .

قال المؤلف :

الطِّب : ـ بكسر الطاء ـ في لغة العرب يقال على معان :

منها : الإصلاح[٣] ، يقال : طبَّبته ، إذا أصلحته .

ويقال : لفلان طِبٌّ بالأمور ، أي : لطفٌ وسياسةٌ .

قال الشاعر : [الكامل]

وإذا تَغيَّرَ من تميم أمْرُها ... كُنتُ الطَّبيبَ لها برأيٍ ثاقب[٤]

ومنها : الحذْقُ ، لاحتياجه إلى حذق قوي . قال الجوهري : وكلُّ حاذقٍ طبيبٌ عند العرب[٥] . قال أبو عبيدة : أصلُ الطِّبِّ : الحذقُ بالأشياء والمهارةُ بها .

---

(١) أبو داود (٤٥٨٦) ، والنسائي ٥٢/٨ ، وابن ماجه (٣٤٦٦) ، والدارقطني ٢١٦/٤ من طريق الوليد بن مسلم ، عن ابن جريج ، عن عمرو ، به ، قال أبو داود : هذا لم يروه إلا الوليد ، ولا ندري هو صحيح أم لا .
وتطبب : تكلف الطب وهو لا يعلمه (سندي) .

(٢) أورد المتقي الهندي في «كنز العمال» ٣٢/١ وعزاه إلى أبي نعيم في «الطب» وأخرجه بهذا اللفظ أيضاً الدارقطني ٢١٦/٤ ، والحاكم ٢١٢/٤ ، والبيهقي ١٤١/٨ .

(٣) في «اللسان» عن ابن السكيت : إن كنت ذا طب ، فطبَّ لنفسك ، أي : ابدأ أولاً بإصلاح نفسك (طبب) .

(٤) لم نقف على قائل هذا البيت ، وأما الطب بمعنى السياسة واللطف ، فلم نقف عليه فيما بين أيدينا من المصادر .

(٥) «الصحاح» : (طبب) .

يقال للرجل طَبٌّ وطبيبٌ : إذا كان كذلك ، وإن كان في غير علاج المريض[١] . قال غيره : ورجلٌ طبيبٌ ، أي : حاذقٌ ، سُمي طبيباً لحذقه وفطنته .

قال علقمة[٢] : [الطويل]

فإنْ تَسألوني بالنِّساء فإنَّني بَصيرٌ بأَدواء النِّساء طَبيبُ

وقال عنترة : [الكامل]

إن تُغْدفي دُوني القناعَ فإنَّني طَبٌّ بأَخذ الفارس المُستَلئم

ومنها : العادةُ ، يقال : ليس ذلك بطَبِّي ، أي : عادتي .

قال فَروة بن مُسَيك :[٣] [الوافر]

فما إنْ طبُّنا جُبنٌ ولكنْ مَنايانا ودَولَةُ آخَرينا

وقال المتنبي : [الطويل]

وما التِّيهُ طبِّي فيهمُ غيرَ أنَّني بَغيضٌ إليَّ الجاهلُ المتَعاقلُ

ومنها : السِّحْر ، يقال للرجل : مطبوبٌ ، أي : مسحورٌ . قال الجوهري :

ويقال للعليل أيضاً : مسحورٌ . قال أبو عُبيد : إنَّما قالوا للمسحور : مطبوبٌ ، لأنَّهم كَنَوا بالطِّب عن السِّحر ، كما كَنَوا عن اللَّديغ فقالوا : سليمٌ ؛ تفاؤلاً بالسلامة ، وكما كَنَوا عن الفلاة المهلكةَ التي لا ماءَ فيها ، فقالوا : مفازةٌ ؛ تفاؤلاً

---

(١) انظر «اللسان» : (طبب) .

(٢) هو علقمة بن عَبَدة ، ويقال له : علقمة الفحل ، وكان ينازع امرأ القيس الشعر ، وهو شاعر جاهلي من بني تميم (ت ٢٠قبل الهجرة) . والبيت في ديوانه ص٣٥ .

(٣) هو فروة بن مسيك بن الحارث الغطيفي المراري ، أبو عمر ، صحابي ، شاعر (ت٣٠هـ) . والبيت في «لسان العرب» : (طبب) .

بالفوزِ من الهلاك[1] . قال ابن الأنباري : الطِّب من الأضدادِ ، يقال لعلاجِ الدَّاء : طبٌّ ، وللسحر : طبٌّ ، وهو من أعظم الأدواء[2] .

والطب : الشهوة أيضاً ، حكاه البَطَلْيَوْسي[3] .

وقد جاء بمعنى الدَاء مطلقاً ، قال ابن الأسلت[4] [الوافر]

أَلا مَـــن مُبْلِـــغٌ حَسَّـــانَ عَنِّـــي ... أَسِـحرٌ كـانَ طِبُّـكَ أم جُنُـــونُ؟[5]

وقال الشاعر : [الطويل]

فإن كُنتُ مَطبُوباً ، فـلا زلـتُ هكـذا ... وإن كُنتُ مَسحُوراً فـلا بَـرَأ السِّحرُ

قال الجوهري : والطُّب والطَّب : لغتان في الطبِّ[6] .

وقال البَطَلْيَوْسي : الطَّب ، بـالفتح : العـالم بـالأمور ، وكذلـك الطبيـب ، وبالكسر : فعـلُ الطبيب ، وبالضم : اسمُ موضع ، وأنشد : [الطويل]

فقلـتُ هـلَ انـهَلتُم بطُـبٍّ ركـابكمُ ... بجـائزَة المـاء التـي طـابَ طينُـها

وأما في اصطلاحِ علماء الطِّب فهو : علمٌ يُعرف منه أحوالُ بـدن الإنسـان ، مـن جهة ما يصح ويزولُ عنها ، ليَحفظَ[7] الصحـة حاصلـةً ، ويسـتَردَّها زائلـة ، وهـذا الحـد ذكره ابن سينا في «القانون»[8] ، وأُورد عليه عشرة شكوك ، ليس هذا موضعُ ذكرها .

واعلم أنَّ هذا الحديثَ فيه احتياطٌ وتحرُّز على الناس ، وحكم سياسيٌّ ، مـع مـا فيه من الحكم الشرعي ، إذ في ذلك خطر شديدٌ .

---

(١) «غريب الحديث» ٢/٤٣-٤٤ .

(٢) «الأضداد» ص٢٣١ .

(٣) بفتح الباء والطاء ، وسكون اللام ، وفتح الياء المثناة التحتية ، كما في «تاج العروس» .

(٤) هو صفي بن عامر ، أبو قيس ، واختلف في اسمه وإسلامه وسنة وفاته انظر «الإصابة» ٤/١٦٣ .

(٥) هذه رواية سيبويه كما في «لسان العرب (طبب) . وانظر «تحصيل عين الذهب» رقم (٣١) ، ورواية «اللسان» :

أطـب كـان داؤك أم جـنون

(٦) «الصحاح» : (طبب) .

(٧) في المخطوط :« بالتحفظ» والمثبت من «القانون» .

(٨) «القانون» ١/٣ .

وقوله : «من تطبَّب» ولم يقل : من طَبَّ ، لأن لفظة «المتطبب» تدل على المتعلم للطب ، والمتعاطي له . و«تطبَّبَ» على وزن « تفعَّل» ومعناها هاهنا المتعاطي ، أي : تعاطى علمَ الطِّب ، ولم يكن من أهله ، لأنَّ «تفعَّل» قد تأتي بمعنى إدخال المرء نفسه في أمر حتى يُضاف إليه ، أو يصيرَ من أهله ، كقولك : تشجَّعتُ وتكرَّمت ، قالَ الراجز :[١]

وقيسَ عَيلانَ ومن تقيَّسا

والطبيبُ هو : العالمُ بالطِّب ، المتمكنُ الحاذقُ فيه .

ومعناه :من تعاطي فعلَ الطِّب ، ولم يتقدَّم له به اشتغالٌ ، ومزاوَلةُ[٢] معالجة وتدرُّبٌ مع الفضلاء فيه ، فقتل بطبِّه ، فهو ضامنٌ ؛ لأنَّ غالب من هذه حاله أن يكون قد تهجَّم بجهله على إتلاف الأنفُس ، وأقدمَ بالتهور على مالم يعلَمْه ، فيكون قد غرَّر بالمُهَج ، فيلزمه الضمان لذلك .

فأما مَن سبقَ له اشتغال بصناعة الطِّب ، وكثرةُ تجارب ، وأجازَه علماء الطِّب ورؤساؤه ، فهو جديرٌ بالصواب ، وإن أخطأ بعد بذل الاجتهاد الصناعي ، أو عن قصور الصناعة نفسها ، فعند ذلك لا يلزمه لومةُ لائم .

قال الخطابي : لا أعلم خلافاً في أنَّ المعالجَ إذا تعدَّى ، فتلف المريض ، كان ضامناً ، والمتعاطي علماً أو عملاً لا يعرفهُ متعدٍّ ، فإذا تولَّد من فعله التلف ، ضمنَ الدِّيةَ ، وسقطَ عنه القَوَد ، لأنه لا يَستبدُّ بذلك دون إذن المريض ، وجنايةُ المتطبب في قول عامة الفقهاء على عاقلته[٣] .

□ **إنّ الشريعة الإسلامية قد سبقت التشريعات الوضعية كلها في إرساء قواعد المسؤولية الطبية بما يكفل حماية الطبيب ويحفظ حقوق المريض ، ويشجع على تطوير المنهج العلمي للمهمة الطبية وقد أجمع الفقهاء على منع الطبيب الجاهل (المتطبب) الذي يخدع الناس بمظهره ويضرهم بجهله ، يقول الإمام أحمد**

(١) هو العجاج عبد الله بن رؤية بن لبيد ، أبو الشعثاء راجز مجيد ، شاعر مخضرم ، أدرك الإسلام وأسلم (ت٩٠هـ) . «الأعلام» ٨٦/٤ ، والبيت في ديوانه ص١٦٧ .

(٢) في المخطوط : «مداولة» .

(٣) «معالم السنن» ٣٩/٤ .

رحمه الله : «إذا قام بأعمال التطبب شخص غير حاذق في فنه فإن عمله يعتبر محرماً» . كما أجمعوا أن المتطبب الجاهل إذا أوهم الطبيب بعلمه فأذن له بعلاجه فمات المريض أو أصابه ضرر من جراء هذا العلاج ، فإن هذا المتطبب يُلزم بالديّة أو بتعويض التلف .

□ ويلخص قيس بن محمد آل الشيخ في دراسته المستفيضة عن المسؤولية الطبية في الشريعة الإسلامية بقوله :

□ إن الطبيب الحاذق لا يُسأل عما يلحق مريضه من ضرر إذا توفرت فيه شروط منها المعرفة الطبية المشهود له فيها ، وإذْن ولي الأمر ، وهو الدولة ممثلة بسلطتها الصحية ، وإذْنُ المريض أو وليه ، وأن يعمل وفق الأصول المرعية ، وألا يقع خطأ جسيم أو إهمال يستوجب المسؤولية .

□ ويرى الشيخ محمد أبو زهرة : كل هذا مع افتراض أن الطبيب لم يقصر ولم يهمل العناية بمريضه . إلا أن الواقع يرينا أن الطبيب قد يقصّر ولا يجتهد وقد صار المريض وديعة بين يديه ، وهذا كثير الوقوع في المشافي العامة ، فترى كثيراً من الأطباء مهملين ، متقاعسين عن إسعاف المرضى ، وتنبعث الشكوى من صدور المرضى ، أو ترى أرواحاً تفيض إلى بارئها وهي تشكو ظلم هؤلاء الأطباء وتقصيرهم ، وإن قواعد الفقه كلها توجب الضمان على أمثال هؤلاء الأطباء لأن التقصير تعدٌّ على الأرواح فيكون الضمان من التعدي اهـ .

□ المراجع : ١- قيس بن محمد آل الشيخ عن كتابه «التداوي والمسؤولية الطبية في الشريعة الإسلامية» .

□ ٢- محمد أبو زهرة عن مقالة له في مجلة «لواء الإسلام» ـ القاهرة ـ العدد ١١ - ١٩٤٩ .

الحديث الثاني*

عن أبي الزُّبير ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال : « **إنَّ لكلِّ داء دَواءً ، فإذا أُصيبَ دَواءُ الدَّاء بَرأَ بإذن الله عزَّ وجلَّ**» . أخرجه مسلم[1] .

قال المؤلف : في هذا الحديث حثٌّ على استعمال الطِّب والمداواة ، لقوله ﷺ : «إن لكلِّ داء دواءً» فجزم بوجود الدواء للداء ، إلا ما استُثني منه في أحاديث أخر ، كالهَرَم والسَّام[1] .

---

(١) صحيح مسلم (٢٢٠٤) .

وفيه استحباب التداوي[١] ، وهو مذهبُ الشافعي وجمهور السلف ، وعامة الخلف .

وفيه ردٌّ على من أنكر التداوي من غُلاة الصوفيَّة ، وقالوا : كلُّ شيء بقضاء وقدر ، ولا حاجة إلى التداوي . وهذا الحديث وأمثاله حجة عليهم ، ونعتقد أنَّ الله تعالى هو الفاعل ، وأنَّ التداوي من قدَر الله ، وهذا كالأمر بالدُّعاء ، والتحرُّز[٢] من الأعداء ، ومجانَبة الإلقاء باليد إلى التهلُكة ، مع أنَّ الأجلَ لا يتغيَّر ، والمقاديرَ لا تتقدَّم ولا تتأخَّر .

رُوِيَ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ النبي ﷺ قال :« **إنَّ إبراهيمَ الخليلَ عليه السَّلامُ سَأَلَ اللهَ عزَّ وجلَّ فقال : يا ربِّ ممَّن الدَّاء؟ فقال الله سبحانه وتعالى : منِّي . فقال : وممَّن الدَّواءُ؟ فقال اللهُ عزَّ وجَلَّ : منِّي . فقال : يا ربِّ ، فما بالُ الطَّبيب؟ فقال : رَجلٌ أُرسلُ الدَّواءَ على يديه**»[٣] .

والدَّواء : بفتح الدال ممدود ، وحُكيَ بكسرها ، وهو شاذ .

وهذا الحديث عظيمُ النفع ، جليل المقدار ، لما فيه من تقويَة نفس المريض والطبيب معاً ، بإخبار الصادق الأمين أنَّ لكل داء دواءً . ومتى قويت نفس المريض ، انتعشَت حرارته الغريزية ، وكان ذلك سبَباً لقوة القُوى الحيوانية والنفسانية والطبيعية ، ومتى قويت هذه القوى المذكورةُ ، قَهرت المرض ، وكانت سبباً لدفعه ، وهو المطلوب .

والدَّاء : هو المرضُ ، وهو حالٌ للبدن ، خارج عن المجرى الطبيعي ، تَنال به الأفعالُ الضرر من غير متوسِّط ، ويلزمه خروجُ البدن أو العضو عن اعتداله في مزاجه أو هيئته أو وضعه ، وذلك الخروجُ يكون في إحدى الدَّرَج الأربع ، التي تعرفها الأطباء ، ولا شيء منه إلا وله ضدٌّ من الأدوية في درجته ، فلهذا أشارَ ﷺ بقوله : « **فإن أُصيب دواءُ الدَّاء برَأ بإذن الله تعالى**» فعلَّق البُرءَ بشرط وجود الدواء المضادِّ للدَّاء في مزاجه ، المساوي له في درجته ، لأنَّ الدَّواء متى جاوز درجة الداء ، نقله إلى مرضٍ آخر ، ومتى قَصَّر عنها ، لم يفِ بمقاومته ،

---

(١) أخرج ابن حبان (٦٠٦٤) من حديث أسامة بن شريك قال : قال رسول الله ﷺ :«تداووا فإن الله لم ينزل داء إلا وقد أنزل له شفاء ، إلا السام والهرم» وسيأتي تخريجه ص١٧٥ .

(٢) في المطبوع : « التحصن» .

(٣) لم نقف عليه مرفوعاً ولا موقوفاً ، وإنما هو خبر إسرائيلي أورده ابن القيم في «زاد المعاد» ١٧/٤ .

وكان العلاج قاصراً . وقد عُلم من أصول الطِّب أنَّ حفظَ الصحة بالشبه ، ومداواة المرض بالضدِّ . قال الرئيس[١] : [الكامل]

بالشِّبْه تُحفَظُ صحَّةٌ مَوجودَةٌ والضدُّ فيه شفاءُ كُلِّ سَقام

الحديث الثالث

عن عطاء ، عن أبي هريرةﷺ قال : قال رسول اللهﷺ : «**ما أنزَلَ اللهُ من داءٍ إلاَّ أنزَلَ له شفاءً**» أخرجه البخاري ومسلم[٢] .

قال المؤلف : قوله « ما أنزَلَ الله من داء» أي : لم يُحْدث الله داءً إلا أحدث له دواءً .

وهذا كقوله تعالى :﴿ وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْأَنْعَٰمِ ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ ﴾ [سورة الزمر :٦] . أي : أحدثَ لكم ثمانية أزواجٍ ، وقد يكون إنزالهُ إنزالَ الملائكة من السماء لمباشرة مخلوقات الأرض من داء ودواءٍ . ويعضدُ هذا قوله في الحديث الآخر :«**لم يَضَعِ اللهُ داءً إلا وَضعَ له دَواءً**» [٣] . ويجوز أن يكون في الكلام شيء محذوفٌ ، وتقديره : داءً من الأدواء التي قدرَّ شفاءَها ، إذ كان بعض الأدواء لا ينجح فيها دواءٌ ولا قدِّر لها في الأزل شفاءٌ ، لتتمَّ مقدَّرات الله تعالى بموتِ مَن يموت بها ، وسلامةِ مَن يسلم منها . والشفاءُ : هو الدواءُ الشافي .

واعلم أنَّه قد جاءَت أحاديث كثيرةٌ عن النبيِّﷺ في هذا المعنى ، رواها العلماء في كتبهم ، وسَنح لي أن أذكرَ منها شيئاً في هذا الموضع . فمنها هذا الحديث :

---

(١) هو ابن سينا ، سبقت ترجمته .

(٢) البخاري (٥٦٧٨) ، ولم نقف عليه عند مسلم ، وهو من أفراد البخاري ، كما أشار إليه الحميدي في «الجمع بين الصحيحين» (٢٥١٩) .

(٣) سيأتي تخريجه ص ١٨٥ .

عن زياد بن علاقة ، عن أسامة بن شَريك ، قال : كنتُ عندَ النبيِّ ﷺ ، وجاءَت الأعرابُ ، فقَالُوا : يا رسولَ الله ، أنتَداوى؟ فقال : «نَعم يا عبادَ الله تَداووا ، فإن اللهَ عزَّ وجلَّ لم يَضعْ داءً إلاَّ وَضعَ له شَفاءً ، غيرَ داء واحد» قالوا وما هو؟ قال الهرَمُ»[1] .

قال أحمد بن حنبل : يبلغ به زيادَ بن علاقة ، عن أسامة بن شَريك ، قال : جاءَ أعرابيٌّ إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسولَ الله ، أنتَداوَى؟ قال : «**نَعم ، فإنَّ الله عزَّ وجلَّ لم يُنزلْ داءً إلاَّ أَنزلَ له شفاءً ، عَلمهُ مَن عَلمهُ ، وجَهلهُ مَن جَهلهُ**»[2] .

وعن أبي هريرة ﷺ أنَّ رسولَ الله ﷺ دعا طبيبين كانا بالمدينة ، لرجل واحد . فقال : «**عالجاه**» فقالا : يا رسولَ الله ، إنَّما كنَّا نُعالجُ ونحتالُ في الجاهليَّة ، فلمَّا جاءَ الإسلامُ فما هو إلا التوكُّلُ . فقالَ : «**عالجاه ، فإنَّ الذي أنزلَ الدَّاءَ أنزلَ الدَّواء ، ثم جَعلَ فيه شفاءً**» قال : فعالجاه ، فبرَأ[3] .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما : أنَّ رجلاً قامَ إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسولَ الله ، ينفعُ الدواءُ مِنَ القَدرِ؟ فقال ﷺ : «**الدَّواء من القَدر ، وهو ينفعُ مَن يَشاء بما يَشاء**»[4] .

وقد كان رسول الله ﷺ يتداوَى ، ويَصفُ الدواءَ ، وتُنعت له النعوتُ ، فيستعملُها[5] .

❑ **يؤيد معناهما ما رواه أسامة بن شَريك عن النبي ﷺ قوله : «تداووا عبادَ الله فإن الله لم يَضعْ داءً إلا وضعَ له شفاءً ، إلا الهرمَ» رواه الترمذي وصححه .**

❑ **وفي هذه الأحاديث حث للأطباء المسلمين على البحث والاستقصاء لاكتشاف أدوية للأمراض التي لم يعرف لها بعد علاج ناجع ، أو للحصول على أدوية أكثر نفعاً ، وكما تدل على أن**

(١) هو حديث صحيح ، أخرجه أحمد (١٨٤٥٤) ، وأبو داود (٣٨٥٥) ، والترمذي (٢٠٣٨) ، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٥٣) ، وابن ماجه (٣٤٣٦) ، وابن حبان(٦٠٦٤) .

(٢) أحمد في «مسنده» (١٨٤٥٦) وهو حديث صحيح .

(٣) أخرجه البزار (كشف الأستار) (٣٠٢٩) .

(٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٧٨٤) بلفظ : قال رجل : يا رسول الله ، ينفع الدواء من القدر ، قال «الدواء من القدر ، وقد ينفع بإذن الله » . وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨٥/٥ وقال : رواه الطبراني ، وفيه صالح بن بشير المري ، وهو ضعيف .

(٥) انظر « زاد المعاد» ١٠/٤ .

obeikandl.com

التداوي سنة من سنن الإسلام ، يشهد بذلك فعل النبي ﷺ وأقواله ، فالنبي ﷺ تداوى كما ثبت في الأحاديث الصحيحة ودعا أمته إلى التداوي ، وإذا حدث التباس في بعض النصوص فهو فهم سقيم أو ناقص لأن الرسول ﷺ هو المبلغ لشرع الله قولاً وعملاً .

❑ ويرى الدكتور محمود النسيمي أن اختلاف السلف حول أفضلية التداوي إنما كان لواقع الطب وزمانهم من ضعفه وكثرة ظنياته . أما إذا نظرنا إلى ما توصل إليه الطب الحديث من تقدم ، وإلى ما ورد من أحاديث صحيحة تؤكد دعوة النبي ﷺ أمتَه إلى التداوي وإلى دعوة الإسلام أصلاً إلى ضرورة حفظ النفس ووجوب ذلك على الأمة ، فإننا نستطيع القول أن التداوي تعتريه الأحكام الخمسة .

❑ فالتداوي مباح في المباحات حين لا يغلب على الظن فائدة الدواء ، وهو مندوب في استعمال الأدوية التي يغلب على الظن فائدتها ، وهو واجب في استعمال الأدوية قطعية الإفادة إذا خاف المريض ـ أو طبيبه ـ أن يقعده المرض عن القيام بواجباته ، أو خاف على حياته أو فقد عضو من أعضائه ، وهو مكروه في استعمال الأدوية المكروهة إذا توفرت الأدوية المباحة ، وهو حرام عند استعمال أدوية محرمة دون الاضطرار إليها .

❑ المراجع : ١- «روائع الطب الإسلامي» ج١ - د . محمد نزار الدقر - دار المعاجم .

❑ ٢ - «الطب النبوي والعلم الحديث» : د . محمود ناظم النسيمي . م . الرسالة .

الحديث الرابع

عن نافع ، عن ابن عمرَ رضي الله عنهما ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال : «**إنَّ الحُمَّى ـ أو شِدَّةَ الحُمَّى ـ من فَيْحِ جَهنَّمَ ، فأَبرِدُوها بالماء**» . أخرجاه في الصحيحين[1] .

قال المؤلف : هذا خطاب لأهل الحجاز ، إذ كان أكثر الحميات التي تعرضُ لهم من نوع الحمى اليومية الحادثة عن شدَّة حرارة الشمس ، وينفعها الماءُ البارد شرباً واغتسالاً ، على ما سنبيِّنُه بعدُ .

(١) البخاري (٣٢٦٤ ، ٥٧٢٣) ، ومسلم(٢٢٠٩) .

وقوله «فابرُدُوها» بهمزة وصل، وبضم الراء، وهو الصحيح . وحكى القاضي عياض في «المشارق» أنه يقال بهمزة قطع، وكسر الراء[١] . في لغةٍ حكاها الجوهري[٢] ، وقال : هي لغة رديئة .

وفي هذا الحديث دليل لأهل السنة أن جهنَّم مخلوقة الآن موجودةٌ .

وقوله «فَيح جهنم» وفي رواية «من فَورجهنم»[٣] هو بفتح الفاء : وهو شدةُ حرِّها ولهيبها وانتشارها، قال الليثُ[٤] : الفَيْحُ : سطوعُ الحرِّ، يقال : فاحَت القِدر تَفيح : إذا غَلَت[٥] .

وقد رُوي عن النبيِّ ﷺ أنه قال :« **مَن حُمَّ ثلاثَ ساعات ، فصبرَ فيها شاكراً لله حامداً له ، باهى الله به ملائكتَهُ ، فقال : يا ملائكتي ، اُنظُروا إلى عبدي وصَبره على بلائي ، اكتبُوا لعَبدي بَراءةً منَ النَّار ، فيُكتبُ بسمِ الله الرحمنِ الرَّحيمِ بَراءةٌ منَ الله لعبده فُلان ابن فلان ، إنِّي قد أمَّنتُكَ منَ عذابي ، وأوجبتُ لكَ جنَّتي ، فادخُلهَا بسلام**»[٦] .

وعن مجاهد ، في قوله تعالى : ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم : ٧١] قال : مَن حُمَّ من المسلمين فقد وَرَدها[٧] . ويؤيده ما روي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : «**الحُمَّى حظُّ المُؤمن من النار يومَ القيامة**»[٨] .

ومعنى الحمَّى من حيث اللغة : شدةُ الحرِّ ومعظمُه . وقد جاءت بمعنى التقدير ، يقال : حُمّت[٩] الأمور : إذا قُدِّرت ، قال الشاعر[١٠] : [الطويل]

(١) «مشارق الأنوار» ١/٨٣ .

(٢) «الصحاح» (برد) .

(٣) أخرجه البخاري (٣٢٦٢) ، ومسلم(٢٢١٢) من حديث رافع بن خديج .

(٤) هو الليث بن المظفر، صاحب العربية ، كان رجلاً صالحاً ، قيل : إنه انتحل كتاب « العين» للخليل لينفق كتابه وكان بارعاً في الأدب بصيراً بالشعر ، والغريب والنحو . « بغية الوعاة» ٢/٢٧٠ .

(٥) «تهذيب اللغة» ٥/٢٦٢ .

(٦) أورده الديلمي في «مسند الفردوس» (٥٩٨٨) من حديث أنس رضي الله عنه .

(٧) أخرجه الطبري في «تفسيره» ١٦/١١١ ، والبيهقي في «الشعب» (٩٨٤٥) ، وابن عبد البر في «التمهيد» ٦/٣٥٨ بلفظ : الحمى حظ المؤمن من النار ، ثم قرأ : ﴿وإن منكم إلا واردها﴾ .

(٨) أخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٢/٢٨٧، ٣/٤٤٨ ، وضعف إسناده ابن رجب في «التخويف من النار» ص٢٥٣ .

(٩) في (خ) : «حميت» . والمثبت من (ط) وانظر «لسان العرب» : (حمم) .

(١٠) هو قيس بن ذُرَيح ، والبيت في الأغاني ، ج/٩ ، ص١٥٧ ، دار صادر الطبعة الأولى . وذكره أبو علي القالي في أماليه ج٢/٣٢٠ .

أَبَى اللهُ أن يَلقَى الرشادَ متيَّمٌ ألا كلُّ أمرٍ حُمَّ لا بُدَّ واقعُ

ومن حيث الطبُّ : حرارة غريبة[١] تشتعل في القلب ، وتنبت فيه ، بتوسط الروح والدَّم في الشرايين والعروق إلى جميع البدن ، فتشتعل فيه اشتعالاً يضرُّ بالأفعال الطبيعية وهي تنقسم إلى قسمين :

مرضية : وهي أجناس الحميات الثلاث التي تذكر .

وعَرَضية : كالحادثة عن الأورام .

وأجناس الحمى المرَضية ثلاثة ، لأنَّها لا تكون إلاَّ في مادة أُولى ، ثم منها تُسخِّن سائرَ الأجسام الأخرى .

فإن كان مبدأ تعلُّقها بالرُّوح ، سميت «حمَّى يومٍ» لأنَّها في الغالب تزول في يوم ، ونهايتُها ثلاثة أيام .

وإن كان مبدأ تعلُّقها بالأخلاط سميت :«حمى عفينة» .

وإن كان مبدأ تعلُّقها بالأعضاء الصلبة الأصليَّة ، سُميت :«حمى دِقٍّ» .

وتحت كل جنس من هذه الأجناس المذكورة أنواع من الحميات وأصناف ، ليس هذا موضع ذكرها ، وكثيراً ما تكون حمى يوم وحمى العفَن سبباً لإنضاج موادَّ غليظةٍ ، لم تكن تنضج بدونها ، وسبباً لتفتُّح سُدد لم تكن تصلُ إليها الأدويةُ المفتِّحة .

وأما الرمد الحديث والمتقادم فإنها تبرئ أكثر أنواعه برءاً عجيباً وحياً مجرَّباً . وهي تنفع من الفالجِ[٢] واللَّقوةِ[٣] والتشَنُّجِ الامتلائي[٤] ، وكثير من الأمراض الحادثة عن الفضول الغليظة .

---

(١) في (خ) : «غريزية» . والمثبت من (ط) ، و«القانون» ٢/٣ .

(٢) الفالج : استرخاءٌ لأحد شقي البدن لانصباب خلط بلغمي ، تنسد منه مسالك الروح ، «القاموس المحيط» ، (فلج) .

(٣) اللَّقوة : شلل العصب الوجهي . «كتاب ما الفارق أو الفرق» للرازي ص٥٠ .

(٤) التشنج : هو تقلص يعرض للعصب يمنعه من الانبساط ، وسببه في الأكثر إما مادة بلغمية غليظة تنفد في فرج العصب ، فتمدده عرضاً فينقبض طولاً ، ويسمى بالتشنج الامتلائي «قاموس الأطباء» ٩٢/١ .

رُوي عن أبي هريرةﷺ أنَّه قال : ذُكرت الحُمَّى عندَ رسول اللهﷺ ، فسَبَّها رجلٌ ، فقال النبيُّ ﷺ : «**لا تَسُبَّها ، فإنَّها تَنْفي الذُّنوبَ ، كما تَنْفي النَّارُ خَبَثَ الحديد**» . رواه ابن ماجه[١] .

ولما كانت الحمَّى تَتبعُها حمية عن الأغذية الرديئة ، وتناول الأدوية والأغذية النافعة ، وفي ذلك كلِّه إعانةٌ على تنقية البدن ، ونفي أخباثه وفضوله ، وتصفيته من أدرانه وعيوبه ، وتفعل فيه كما تَفعل النار بالحديد في نفي خَبَثه ، وتصفية جوهره ، فشبَّه نارَ الحُمَّى بنارِ الكير ، والبدنَ بالحديد ، وفضولَ البدن بخبَث الحديد .

والذي صرَّح به في الحديث : أنها تَنفي الذنوبَ ، لأنَّها كفارةُ السيِّئات والخطايا . رُوي عن رسول الله ﷺ أنه قال : «**حمَّى يوم كفَّارةُ سنة**»[٢] . قال الحسن البصري : إنَّه لَيُكفَّرُ عنِ المؤمنِ خَطاياهُ كلُّها بحُمَّى ليلة .

والكفارةُ تمحو ذنوب المكفَّر عنه ، والمريضُ يتذكَّر العُقبَى ، ويندَمُ على ما مضى ، ويستغفرُ من الخطايا ، ويُقلع عن الذنوب ، فيعودُ كمن لا ذنبَ له ، لأنَّه يتوقَّع موته في حال مرضه .

رُوي عن أنس بن مالكﷺ ، عن النبيِّ ﷺ : أنه قال : «**الحمَّى رائدُ الموت ، وسجنُ اللهِ في الأرضِ**»[٣] . قال الأزهريّ : معنى رائد الموت ، أي : رسول الموت[٤] .

---

(١) ابن ماجه (٣٤٦٩) ، وفيه موسى بن عبيدة . قال البوصيري في «الزوائد» (١٢٠٨) : هذا إسناد ضعيف لضعف موسى بن عبيدة .

(٢) أخرجه البيهقي في«الشعب» (٩٨٦٩) من حديث أبي الدرداء موقوفاً : حمى ليلة كفارة سنة .
وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٦٢) من حديث ابن مسعود قال : قال رسول اللهﷺ : «الحمى حظ كل مؤمن من النار ، وحمى ليلة يكفر خطايا سنة مجرمة» وفيه الحسن بن صالح وهو ضعيف .

(٣) أخرجه ابن قانع في «معجمه» ١٦٤/٢ ، والقضاعي في«مسند الشهاب» (٥٩) من حديث عبد الرحمن بن المرقع ، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩٥/٥ وقال : رواه الطبراني ، وفيه المحبر بن هارون ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

(٤) «تهذيب اللغة» ١٦٣/١٤ .

رُوي عن عمرَ بن الخطابﷺ أنه قال : قال رسول اللهﷺ :«**إذا دَخلتَ على المريض ، فمُرهُ يدعُو لكَ ، فإنَّ دُعاءَه كدُعاء الملائكة**» رواه ابن ماجه وغيره[١] .

وعن أبي هريرةﷺ أنه قال : ما من مَرَضٍ يُصيبُني أحَبُّ إليَّ منَ الحمَّى ، لأنها تدخُلُ في كلِّ عُضوٍ منِّي ، وإنَّ اللهَ يُعطي كلَّ عُضوٍ قسطَهُ منَ الأجرِ[٢] .

وأما قولهﷺ «**إنَّ شدَّة الحمى من فيحِ جهنم فأبردوها بالماء**» فالذي يظهرُ أنه لم يُرد بهذا الحديث من أقسام الحميَّات ، سوى ما كان من حُمَّى يومٍ عن حرِّ الشمس ، فإن وقوعها بالحجاز كثير ، وتسكنُ على المكان بالانغماس في الماء البارد ، وسقي الماء البارد المثلوج ، ولا يحتاجُ صاحبُها مع ذلك إلى علاجٍ آخر ، فإنَّ هذه الحمَّى مجردُ كيفية حارة متعلقة بالروح ، فيكفي في علاجها مجردُ وصول كيفية باردة تُسكِّنها وتُخمدها ، في أيِّ وقتٍ كان منها ، من غير حاجةٍ إلى استفراغ مادةٍ أو انتظار نضج .

ويجوز استعمالُ الماء البارد في سائر الحميَّات الأخر ، على ماشرط جالينوس . قال جالينوس في العاشرة من «حلية البرء» : ولو أن رجلاً شاباً حسنَ اللَّحم ، خصْبَ البدن ، في وقت القيظ في وقت منتهى من الحمَّى ، وليس في أحشائه ورَمٌ ، استحمَّ بماء بارد أو سبحَ فيه ، لانتفع بذلك . ونحن نأمرُ بذلك بلا توقُّف .

فهذا ما أمكن ذكره من شرح هذا الحديث ، وما في معناه من أمر الحُمَيَّات الدائمة واليومية وغيرها .

وأما الحميَّاتُ العفنيةُ التي يتقدَّمها بردٌ ونافضٌ[٣] ، فقد رُوي فيها هذا الحديث : عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، قال : دخلَ رسولُ اللهﷺ على أمِّ السَّائب ، أو أمِّ المسيَّب ، فقال : «**ما بالك يا أمَّ السائبِ أو المسيِّب تُرَفرفينَ؟**» قالت : الحمَّى لا بارَكَ

---

(١) ابن ماجه (١٤٤١) ، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٥٧) ، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٨٦٨/٢ ، وقال ابن الجوزي : لا يصح .

وأورده البوصيري في «الزوائد» (٥١٦) وقال : هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع ، وضعفه الحافظ كما في «الفتوحات الربانية» ٩٢/٤ .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢٣٢/٣ ، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٠٣) ، والبيهقي في «الشعب» (٩٩٦٩) ، والخطيب في «موضح أوهام الجمع» ٤٦١/١ . وصحح إسناده في «الفتح» ١١٠/١٠ .

(٣) النافض : حمى الرِّعدَة . «القاموس المحيط» : (نفض) .

اللهُ فيها ، فقال : « **لا تَسُبي الحمَّى ، فإنَّها تُذْهِبُ خَطايا بَنِي آدمَ ، كما يُذهِبُ الكِيرُ خَبَثَ الحديد** » . رواه مسلم[١] .

قال المؤلفُ : قوله : « تُرَفْرِفين » بالراء المهملة المكررة ، والفاء المكررة : الحركة والانتفاض .

قال الجوهري : ورفرف الطائر : إذا حرَّك جناحَيه حول الشيء ، يريدُ أن يقعَ عليه .

وروي : « تُزفزفين » ، بالزاي المعجمة المكرَّرة والفاء المكرَّرة . والزفيفُ : السريعُ ، أي : تُسرعينَ الحركةَ والاضطرابَ . قال الجوهري : وزَفَّ[٢] القومُ في مشيهم ، أي : أسرعوا . ومنه قوله تعالى : ﴿فَأَقْبَلُوٓا۟ إِلَيْهِ يَزِفُّونَ﴾ [الصافات : ٩٤] . وسببُ البرد والنَّافض في الحميات العفنيَّة هو سيلانُ المواد الحارَّة اللذعة ، عند كون الحُمَّى على الأعضاء الحسَّاسة التي في ظَاهر البدَن آخذة إلى مستوقَد العفونَة ومفيضها ، فتهربُ الحرارةُ الغَريزيَّة التي في تلك الأعضاءَ الحساسة منها إذ هي ضدُّها ، وتتوجَّه نحو القلبِ الذي هو أصلُها ومَنشؤها ، فيبردُ ظاهر البدَنَ لذلك ، وتحصلُ الرِّعدةُ والقُشَعْريرةُ ، أو البرد على حَسب كثرة المادة وقلَّتها ، وقلة العفونة وشدَّتها ، ويحصلُ عند ذلك العطشُ ؛ لميل الحرارَة الغريزيَّة إلى دَاخل البدَن ، وتضادِّها على القلب .

فهذا ما أمكن ذكره في هذا الموضعِ ، على سبيل الاختصار ، والله أعلم .

❑ **قول المؤلف أن الخطاب في الحديث موجه لأهل الحجاز غير صحيح لأنه تخصيص من غير مخصص ، فهو خطاب لكل الأمة . وأما تقسيمه لأسباب الحمى المرضية على ثلاثة أنواع فهو مبني على الفهم الطبي في ذلك الزمن ، فللحمى في عرف الطب الحديث أسباب كثيرة لا يتسع الحديث عنها هنا . وإذا كان النبي ﷺ قد نبه في هذا الحديث إلى هذه الواسطة العلاجية (تبريد الحمى بالماء) ، فالإعجاز في دعوته تلك ، أن تبريد الحمى بالماء ما تزال الوسيلة العلاجية الهامة المتبعة في كل أنواع الحمى حتى يومنا هذا ، وهي ما تزال العلاج العرضي الأمثل في كل مذاهب الطب الحديث ، وقد تشرك مع بعض الأدوية النوعية اللازمة لكل نوع من أنواع الحمى**

---

(١) مسلم (٢٥٧٥) . قال النووي في «شرح مسلم» ١٦/١٣١ : «تزفزفين» بزاءين معجمتين ، وفاءين والتاء مضمومة ، قال القاضي : تضم وتفتح هذا هو الصحيح المشهور في ضبط هذه اللفظة ، وادعى القاضي أنها رواية جميع رواة مسلم ، ووقع في بعض نسخ بلادنا ، بالراء والفاء ، ورواه بعضهم في غير مسلم بالراء والقاف ، معناه تتحركين حركة شديدة ، أي : ترعدين .

(٢) «الصحاح» : (رفف) .

والتي تعالج السبب المؤدي إليها ، لكنها قد تكون العلاج الأهم في بعض حالاتها ، كما هي الحال في معالجة ضربه الشمس حيث يغمس المريض كله بالماء المبرد بالثلج .

- هذا وإن لتبريد الحمى بالماء طرقاً عديدة منها الكمادات الباردة ، كالمناشف وقطع القماش المبللة بماء بارد أو استعمال الدوش أو الحمام بالماء البارد ، أو استعمال مغطس بالماء البارد وغيرها .

- المرجع : «روائع الطب الإسلامي» . ج ١ .د . محمد نزار الدقر . دار المعاجم ٢٠٠٤ .

الحديث الخامس

عن أبي سَلَمة ، عن أبي هريرة : أنَّ رسول اللهﷺ قال :«**عَليكُم بهذه الحبَّة السّوداء ، فإنَّ فيها شفاءً من كلِّ داء إلاَّ السَّامَ ، والسَّامُ : الموتُ**» أخرجاه في الصحيحين[١] .

قال المؤلف : الحبةُ السوداءُ بالعربية هي الشُّونيز بالفارسية ، وهي الكمُّون الأسود أيضاً ، ويسمى الكمُّون الهندي . قال ابن الأعرابيِّ : هي : الشِّنيز[٢] : كذا تقول العربُ ، وذكر الحربيُّ عن الحسنِ أنَّها الخَرْدَلُ[٣] وذكر الهروي[٤] عن غيره أنَّها الحبةُ الخضراءُ ، ثمرةُ البُطم ، قال : والعرب تسمي الأخضرَ أسودَ ، والأسودَ أخضرَ .

والأشهرُ : أنَّ المراد بالحبة السوداء : الشونيز .ومنافعُه كثيرةٌ ، ولأجل ذلك قال رسول الله ﷺ : «**إنَّ فيه شفاءً من كلِّ داء**» ، أي : من أكثرِ الأدواء ، ويجوز أن تُطلق«كلٌّ» ويراد بها الأكثرُ ؛ لضرب من المبالغة . وقد جاء ذلك في كتاب الله تعالى ، وهو قوله عزَّ وجلَّ :﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص : ٨٨] . ومعلومٌ أنَّ الجنَّة والنَّار موجودَتان ، وهما غير هالكتين ، وكذلك أرواحُ الشهداء . ويجوز أن يكونَ في الكلامِ شيء محذوفٌ تقديره : شفاءٌ من كلِّ داء سببُه البرد والرطوبة ، وحذفُ مثل ذلك في اللفظِ جائزٌ ؛ لدلالةِ المعنى عليه ، وقد ورد في

(١) البخاري (٥٦٨٨) ، ومسلم (٢٢١٥) .

(٢) في المخطوط : «السنير» والمثبت من «لسان العرب» (شنز) و«القاموس المحيط» : (شنز) .

(٣) لم أقف عليه في غريب الحديث .

(٤) في «الغريبين» كما في «فتح الباري» ٢٩١/١١ .

obeikandi.com

كتاب الله تعالى ، وهو قوله : ﴿ وَأُوتِيَتْ مِن كُلِّ شَيْءٍ ﴾ [النمل :٢٣] . قال المفسرون : في الكلام حذفٌ ، تقديره : وأوتيت من كلِّ شيءٍ عادةُ الملوكِ أن يكونَ عندهم .

وهو نافعٌ من جميع الأمراضِ الباردة الرطبة .

ويجوز أيضاً نفعه مَن الأمراض الحارَّة اليابسة ، بإيصاله قوى[١] الأدوية الباردة الرَّطبة ، وسرعة تنفيذها ، إذا أُخذ اليسيرُ منه وخُلط بالكثيرِ منها .

وتأمَّل مثلَ ذلك من كلام الشيخ الرئيس ، [ونصَّه على الزعفران في القَرظ والكافور . ويبقى الحديث على عمومه خالياً عن تقدير محذوف][٢] ، ولا يبعدُ منه منفعةُ الحارِّ أيضاً من أدواء حارة لخواصَّ فيها ، فقد تجدُ ذلك في أدوية كثيرة ، منها : الأَنْزَرُوت[٣] وما يركَّب معه من أدوية الرَّمد كالتشميزج والبسا[٤] والسكر ، وغير ذلك ، مع أنَّها جميعُها حارَّة ، والرمدُ ورمٌ حارٌّ بإجماع الأطباء . وكذلك نفعَ الكبريتُ من الجَرَب .

وإذا ثبتَ ذلك جازَ نفعُه من جميعِ الأمراضِ كما جاء في الحديث النبويِّ ، على صاحبه أفضلُ الصلاة والسلام .

ومزاجه حارٌّ يابس في الدرجة الثالثة .

مُذهب للنَّفْخ ، مخرجٌ لحب القَرَع[٥] ، نافع من البَرَص وحمى الرِّبع[٦] والبَلْغَمية[٧] .

مُفتح للسُّدَد[٨] ، محلِّل للرياح ، مجفِّف لبلَّة المعدة ، ورطوبتها .

---

(١) في المطبوع : «باتصاله بقوى» .

(٢) ما بين معقوفتين جاء في (ط) بعد خمسة أسطر بعد قوله : «من الجرب» .

(٣) الأَنْزروتُ : كحل فارس . «القاموس المحيط» : (كحل) .

(٤) في (ط) : «كالشونيز والنشا» . و«التشميزج» . هو الحبة السوداء . «المعتمد» ص٥٠ .

(٥) القَرَعُ : بثر أبيض يخرج بالفصلان ، وحشو الإبل يسقط وبرها . «لسان العرب» : (قرع) .

(٦) حمى الرِّبْع : إتيانها في اليوم الرابع ، وذلك أن يحم يوماً ويترك يومين لا يحم ويحم في اليوم الرابع : «اللسان» : (ربع) .

(٧) الحمى البلغمية .

(٨) السدد : هي لزوجة وغلظ ينبت في المجاري والعروق الضيقة فتمنع الغذاء والفضلات من النفوذ فيها «كشاف اصطلاحات الفنون» ١/٩٤١ .

وإن دُقَّ وعُجن بالعسل ، وشُرب بالماء الحارِّ ، أذاب الحصاةَ التي تكون في الكليتين والمثانة .

ويُدِرُّ البولَ والحيض واللبن إذا أُديم شربُه أياماً .

وإن سُحق بالخلِّ ، وطلي على البطنِ ، قَتل حب القرع ، فإن عُجن بماء الحنظلِ الرطبِ أو المطبوخ ، كان فعله في إخراج الديدان أقوى .

ويجلو ، ويقطع ويحلِّلُ ، ويشفي من الزُّكام البارد إذا قُلي وصُرَّ في خرقة ، واشتُم دائماً ، ودهنه نافع من داء الحيَّة ، ومن الثآليلِ والخيلان[١] .

وإذا شُرب منه مثقال بماء نفع من البُهْرِ[٢] وضيقِ النفسِ ، والضمادُ به ينفع من الصداع البارد .

وإذا نُقع منه سبع حباتٍ عدداً في لبن امرأةٍ ، وسُعطَ به صاحبُ اليَرقانِ ، نفعه نفعاً بليغاً .

وإذا طُبخ بخلٍّ وخشب الصنوبر ، وتمضمضَ به ، نفعَ من وجعِ الأسنان عن برد ، وإذا استعطَ به مسحوقاً بدُهنِ الإيرسا[٣] ، نفع من ابتداء الماء العارض في العينِ ، وإذا ضُمِّد به مع الخلِّ قلعَ البثورَ ، والجربَ المتقرِّح ، وحلَّل الأورامَ البلغميَّةِ والمزمنة ، والأورامَ الصلبة ، وينفع من اللَّقوة إذا استُعط بدُهنه .

وإذا شُرب منه مقدارُ نصف مثقال إلى مثقال مع الشَّراب ، نفع من لسعِ الرُّتيلاء[٤] ، وإن سحق ناعماً ، وخُلط بدهن الحبَّة الخَضراء[٥] ، وقُطِّر منه في الأذن ثلاثُ قطرات ، نفعَ من البرد العارضِ فيها ، والريحِ ، والسُّدَد ، وإن قُلي ثم دُقَّ

---

(١) جمع خال : وهو شامة في البدن . «القاموس المحيط» : (خيل) .

(٢) البُهر انقطاع النفس من الإعياء . «القاموس المحيط» : (بهر) .

(٣) الإيرسا : هو السوس الاسمانجوني ، وله زهر مختلف الألوان : بياض وصفرة واسمانجونية ، ولهذا سمي إيرسا أي قوس قزح «المعتمد» ص١١ . وقال الأنطاكي : هو نبات صلب كثير الفروع طيب الرائحة ورقه كالختنى وأعرض ويقوم في وسطه عود يفتح فيه زهر أبيض قليل العطرية ، وينبت كثيراً بالمقابر ويدرك بنسيان ويجفف في الظل «التذكرة» ٦٣/١٠ .

(٤) الرتيلاء : نوع من العناكب . «حياة الحيوان» للدميري .

(٥) الحبة الخضراء : هي ثمرة البطم «المعتمد» ص٨١ .

ناعماً ، ثم نُقع في زيت ، وقطر منه في الأنف ثلاثُ قطراتٍ أو أربعٌ ، نفعَ من الزكامِ العارض معه عُطاسٌ كثير .

وإذا أُحرقَ وخُلط بشمعٍ مذاب[١] بدهن السَّوسن أو دهن الحنَّاء ، وطلي به القروحُ التي تخرج في الساقين ، من بعد غسلها بالخلِ ، نفعها وأزالها .

وإذا سحقَ بخلٍّ ، وطُلي به البَرصُ والبَهق الأسود[٢] ، والحَزاز الغليظ[٣] . نفعها وأبرأها .

وإذا سحقَ ناعماً ، واستفَّ منه كلَّ يوم درهمين بماء بارد مَن عضه كلب كَلبٌ ، وقبل أن يفرغ ، من الماء ، نفعَهُ نفعاً بليغاً ، وأمنَ على نفسه من الهلاك وإذا استُعطَ بدُهنه ، نفع من الفالج والكُزَار[٤] وقطَع موادَّهما ، وإذا دخِّنَ به طَردَ الهوامَّ .

قال ابن سينا : وإذا أذيبَ الأنزروت[٥] بماءٍ ولُطخَ على داخلِ الحلقة ثم ذُرَّ عليها الشُّونيزُ ناعماً ، كان من الذَّرورات الجيدة العجيبة النفعِ من البواسير ، ومنافعُه أضعافُ ما ذكرناه ، والشِّربة منه درهمان ، وزعم قومٌ أنَّ الإكثار منه قاتلٌ .

❑ الحبة السوداء وهي المشهورة في كثير من البلاد الإسلامية باسم «حبة البركة» نسبة إلى بركة (أم أيمن) حاضنة النبي ﷺ والتي كانت تعالج بها المرضى استجابة لدعوة النبي ﷺ ، وللحبة السوداء (Nigella) أكثر من عشرين صنفاً ، لكن أكثرها استعمالاً من الناحية الطبية ثلاثة أنواع :

❑ الحبة السوداء المزروعة (N.Satira) . والدمشقية (Damascina) والحقلية ويؤكد الباحث الألماني «أوتوغيسز» فائدتها كمادة مدرة للبول والصفراء ، وإفراز الحليب ، وكمادة مسرعة لبلوغ المراهقة لعادتها الشهرية ، إذ يصفها لمعالجة المصابات بعسرة الطمث .

---

(١) في المخطوط : «مذوب» .

(٢) البَهق الأسود : مرض يغير الجلد إلى السواد ، لمخالطة المرة السوداء الدم . «القاموس المحيط» (بهق) .

(٣) هو النخالة التي تتكون في الرأس ضرب من التقشير ، وهو إما خفيف أو شديد انظر« القانون» ٢٧٥/٣ .

(٤) الكزاز : داء من شدة البرد ، أو الرعدةمنه . «القاموس المحيط» . (كزز) .

(٥) في المطبوع : «ديف العنزروت» .

❑ ونحن نطبق بنجاح الحبة السوداء بعد سحقها على شكل (بودرة) للمصابين بالإكزيمة النازة . أما الإكزيمة الجافة فنحن نعالجها بدهنها بزيت الحبة السوداء وقد حصلنا على نتائج جيدة .

❑ ويلخص د . عبد الرزاق الكيلاني النتائج التي حصل عليها الباحثون اليوم عن فوائد الحبة السوداء فيقول : «إن الحبة تنظم توازن أعضاء الجسم وأجهزته وتمنع عنها الخلل والاضطرابات وتقوي المناعة في الجسم فتمنع عنه عاديات كثير من الأمراض ، وخاصة الجرثومية والفيروسية ، وهي توسع الأوعية الدموية فتحميها من التصلب الشرياني وتدر البول . ولأنها تقوي المناعة فإنها قد تقي من الإصابة بالإيدز والسرطان وقد تشفيهما وتقي من الإصابة بالرشح والأنفلونزا والتهاب القصبات ، وتمنع تشكل الحصيات البولية ، وتخفض الضغط الدموي ، وتقي من ضخامة البروستات . كما أنها تؤخر ظهور عوارض الشيخوخة . وقد طبقت بنجاح لمعالجة الربو والزكام التحسسي والأمراض الناجمة عن نقص المناعة ، كما تفيد في معالجة الثعلبة والصداف والعد والأكزيمة والبهاق/١هـ . ومن جامعة الملك فيصل أكَّد الدكتور الغامدي أن للحبة السوداء فاعلية مضادة للالتهاب ، وأخرى مسكنة وخافضة للحرارة ، كما أكَّدت ذلك المصادر الروسية ومن برلين أكَّدت أبحاث «البروفسور كارلوس» المجراة على (١٥٢) مريضاً مصابين بأمراض تحسسية (ربو ، إكزيمة ، التهاب أنف تحسسي) أن معالجتهم بزيت حبة البركة أدت إلى تحسن كبير في حالتهم أو إلى الشفاء الكامل من هذه الأمراض ، علاوة على تأثيرها في خفض الشحوم الثلاثية .

❑ ويرى الدكتور الدخاخني من مصر فائدة الحبة السوداء في زيادة إفراغ حمض البول من الجسم وهذا يؤدي إلى تحسن كبير في حالة المصابين بالنِّقرس .

❑ المراجع : ١ـ «الحقائق الطبية في الإسلام» د . عبد الرزاق كيلاني .

❑ ٢ـ «الحبة السوداء شفاء من كل داء» د . محمد نزار الدقر .

openkanal.com

الحديث السادس

عن أبي المتوكِّل : عن أبي سعيد الخدري ، أنَّ رجلاً أتى رسولَ الله ﷺ فقالَ : إنَّ أخي يَشتكي بطنَه ـ وفي رواية استطْلَق بطنُه ـ فقال : « **اسْقه عَسَلاً**» فذهبَ ثم رَجعَ فقال : قد سَقَيتهُ فلم يُغْن عنه شيئاً ، ففعَلَ ذلكَ مرَّتين أو ثلاثاً ، فقال له في الثالثة أو الرَّابعة : «**صَدقَ اللهُ ، وكذَبَ بطنُ أَخيكَ**» ، ثم سَقاهُ فَبرأ أخرجاه في الصحيحين[١] .

قال المؤلف : قد جاء في مسلم في بعض طرق هذا الحديث : إنَّ أخي عرِبَ بطنُه . قال : « **اسقه عَسَلاً**» [٢] . قال القاضي عياض : كذا رويناه عن الأسدي وغيره . براء مكسورة ، قال : ومعناه : فسد هضمُه ، واعتلَّست معدتُه . والاسم العَرَب ، بفتح الراء ، والذَّرَب بالذال ، وعَربت وذَربت[٣] .

والعسلُ : طَلٌّ خفي يقع من السماء على الزهر وغيره ، فيجنيه النحلُ غالباً[٤] ، فُينسَب إليه .

وهو حارٌّ يابسٌ في الدرجة الثانية ، محلِّلٌ للرطوبات أكلاً وطلاءً ، جلاَّءٌ للأوساخ التي في العروق وغيرها ، نافع للمشايخ وأصحاب البلغم ، ومَن كان مزاجُه بارداً رطباً .

مُغذٍّ مليِّن للطبيعة ، حافظٌ لقُوى المَعاجين وغيرها ، ذاهبٌ بكيفيَّات الأدوية الكريهة ، منقٍّ للكبد والصَّدر ، مدرٌّ للبول ، موافقٌ للسُّعال الكائن عن البلغم .

وإذا شُرب حاراً بدهن الورد، نفعَ من نَهش الهوامِّ، وشُرب الأفيون، وإن شُرب وحدَه ممزوجاً بماء، نفعَ من أكل الفطر القتَّال وعضَّة الكلب الكَلِب.

وأجوده الربيعيُّ ، وبعده الصيفيُّ ، وإذا جُعلَ فيه اللحمُ الطَّريُّ حَفظَ طراوتَه ثلاثةَ أشهر ، وكذلك إن جعل فيه الخيارُ والقثَّاءُ ، والقَرْعُ ، والباذنجانُ ، وكثير من

---

(١) البخاري (٥٦٨٤) ، ومسلم (٢٢١٧) .

(٢) مسلم (٢٢١٧) .

(٣) «إكمال المعلم بفوائد مسلم» ١٢٩/٧ .

(٤) انظر «القاموس المحيط» (عسل) .

الفاكهة يحفظُها ستَّة أشهر ، ويحفَظُ جُثثَ الموتى ، وكلَّ ما يودَعُ فيه ، ولذلك يُسمَّى الحافظ الأمين .

وإذا لُطخَ به البدنُ المُقملُ والشعر ، قَتل قملَه وصئبانه ، وطوَّل الشعر ونعمه وحسَّنه ، وإن اكتُحلَ به ، جَلا ظُلمةَ البَصر ، وإذا استُنَّ به ، بيَّض الأسنان وصقلَها وحفظَ صحَّتَها وصحةَ اللِّثَة ، ويفتح أفواهَ العُروق ، ويدرُّ الطَّمْث .

ولَعْقُه على الريق يُذيبُ البلغَم ويغسل خَملَ المعدة ، ويدفع الفضْل ، وينضجه ويسخنها باعتدال ، ويفتح سُدَدها ، ويفعلُ مثل ذلك بالكبدِ والكلى والمثانة ، وهو أقلُّ إضراراً لسُدد الكبد والطِّحال من كل حلو .

وهو مع هذه الفضائل الجمَّة ، مأمونُ الغائلة ، قليلُ المضارِّ ، ومضرَّته للصفراويِّين[١] ، ودفع مَضرتَه بالخلِّ ونحوه ، فيعودُ حينئذ نافعاً لهم .

وهو غذاءٌ من الأغذية ، ودواءٌ وحده ، ومع الأدوية ، وشرابٌ في الأشربة ، وحلوٌ ، وفاكهة .

وبالجملة ، لم يخلق لنا شيء فيه معاينة أفضلُ منه ، ولا مثله . وقد رُوي عن أبي هريرةﷺ قال : قال رسولُ الله ﷺ : «**مَنْ لَعِقَ العَسلَ ثَلاثَ غَدَواتٍ كلَّ شَهرٍ ، لم يُصبْه عَظِيمٌ مِنَ البَلاءِ**» . رواه ابن ماجه وغيره[٢] .

وقد كان النبيﷺ يشرب العسل الممزوج بالماء على الريق في أيام صحَّته[٣] . فهذه حكمةٌ عجيبة في حفظ الصِّحة ، لا يدركُها إلا العالمون . وقد كان يغتذي بعد ذلك بخبز الشعير مع الملح والخل ونحوه ، فلا يضره ، لما قد سبقَ له من الإصلاح ، وكان يُراعي في حفظ الصحة أموراً فاضلةً جداً ، تُذكر في باب حفظ الصحة[٤] .

---

(١) جاء عند البغدادي في «الطب النبوي» ص٣٣ : ويضر الصفراء .

(٢) ابن ماجه (٣٤٥٠) ، وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٥٤-٥٥ ، وأبو يعلى (٦٤١٥) ، والعقيلي في الضعفاء ٣/٤٠ ، والطبراني في «الأوسط» (٤١٠) ، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٠٨٠ ، والبيهقي في «الشعب» (٥٩٣٠) من طريق عبد الحميد بن سالم عن أبي هريرة ، به .
وقال الذهبي في «تذكرة الحفاظ» ٣/٩٨٧ حديث منكر .

(٣) لم نقف عليه .

(٤) ١/١٠٠من هذا الكتاب ، وانظر «الطب النبوي» للبغدادي ص١٣٣ .

وقد رُوي عنه ﷺ أنه قال : «**علَيْكم بالشِّفاءين : العَسلِ والقُرآن**» [١] . فجمع في هذا القولِ بين الطبِّ البشريِّ وبين الطبِّ الإلهيِّ ، وبين طبِّ الأجسادِ وطبِّ الأنفُسِ ، وبين الدَّواءِ الأرضيِّ والدواءِ السَّماويِّ .

وفي قوله ﷺ :« **صدقَ اللهُ ، وكذَبَ بطنُ أخيكَ**» إشارةٌ إلى تحقيقِ نفعِ العسلِ من ذلك المرض ، لأنَّه ﷺ إنَّما يأمرُ بالوحي : ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ﴾ [النجم :٣] . وليس طبُّه ﷺ كطبِّ الأطباء ، فإن طبَّ النبيِّ متيقَّنٌ قطعيُّ النَّفعِ به ، وطبُّ الأطباءِ مظنون ، فافْتَرقا .

وفي تكرار سَقيه العسل ، معنىً طبيٌّ ، وهو أن كلَّ دواء يجبُ أن يكونَ له مقدارٌ ما عند تناوله . لا يُؤثر الأقلُّ من ذلك المقدار ، فإن الشَّرارةَ لا تُسخِّن فضلاً عن أن تُحرق ، فلما أمرَه ﷺ بأن يَسقيه عسلاً ، أسقاهُ مقداراً قليلاً ، لا يبلغُ الغرضَ المقصود ، فلم يُجْد ، فلمَّا رجعَ إليه ثالثاً ، علمِ ﷺ أنَّ الذي أسقاه منه لا يبلغُ مقدارَ الحاجة ، فلما تكرَّر ترددُه إلى النبي ﷺ ، أكَّد عليه بأن يُعطيَه منه مقداراً أكثرَ ، بقوله : «**صدقَ اللهُ ، وكذَبَ بطنُ أخيكَ**» ، ليتيقَّن شفاءَ أخيه ، فحصَلَ [٢] له من تكثيرِ الدفَعاتِ مقدارُ الشربةِ التَّامَّة فبرأ .

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٤٥٢) ، والحاكم ٤/٢٠٠ ، ٤٠٣ ، والبيهقي في «الشعب» (٢٥٨١) من حديث ابن مسعود مرفوعاً .

قال البوصيري (١٢٠١) : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، وقال الحاكم : هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ووافقه الذهبي . وقال الحافظ ابن كثير في «تفسير» ٢/٥٧٧ : وهذا إسناد جيد . وقال البيهقي : والصحيح موقوف على عبد الله بن مسعود .

وابن أبي شيبة ٨/٨٧ أخرجه الحاكم ٤/٢٠٠ عن ابن مسعود موقوفاً ، وصحح وقفه الدارقطني في «العلل» ٥/٣٢٢ وقال الحافظ في «الفتح» : ورجاله رجال الصحيح .

(٢)في المخطوط : «فجعل» .

فاعتبارُ مقاديرِ الأدويةِ وكيفيَّاتها ومقدارِ قوَّةِ المريضِ والمرضِ ، واجبٌ عند المداواة ، وهو من أكبرِ قواعدِ[١] صناعةِ الطبِّ وأصولِها ، حتى نظم بعضُ الفضلاء هذا المعنى ، فقال : [الكامل]

غَلطَ الطَّبيبُ عليَّ غَلطةَ مُوْرِد ... عَجزَت مَواردُها عن الإصدار

والنَّاسُ يَلحُونَ الطَّبيبَ وإنَّما ... غَلطُ الطَّبيبِ إصابَةُ المقدار[٢]

واعلم أنَّ الذي أمرَه النبيُّ ﷺ في هذا الحديث بشربِ العسلِ ، كان منطلقَ البطنِ ، عن تخمةِ أصابته عن امتلاء ، فأمَره النبي ﷺ بشربِ العسلِ ، لدفعِ الفضولِ المجتمعةِ في نواحي المعدةِ والأمعاءِ . وهذا العلاجُ من أحسنِ ما عُولِجَ به هذا المرضُ ، لا سيَّما إنْ مزجَ العسلُ بالماءِ الحارِّ ، لأنَّ الأطباءَ مجمعونَ في مثلِ هذا ، على أنَّ علاجَه أنْ يتركَ الطبيعةَ وفعلَها ، وإن احتاجت إلى معينٍ على الإسهالِ أُعينَت ، مادامت القوَّةُ باقيةً .

قال القاضي عياض : وفي قوله : « صدَقَ اللهُ ، وكذَبَ بطنُ أخيكَ» حجة للقائلينَ : إنَّ المرادَ بقوله تعالى : ﴿ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ [النحل :٦٩] العسلُ ، وأنَّ الهاءَ ضميرُه ، وهو قولُ ابن مسعود[٣] وابن عباس[٤] والحسن[٥] وقتادة[٦] . وقال آخرون : الهاء عائدة إلى القرآن ، وهو قول مجاهد[٧] . والأوَّلُ أظهر .

وقال بعض العلماء : الآيةُ على الخصوصِ ، أي : شِفاءٌ لبعضِ الناسِ ، ومن بعضِ الأدواءِ . والله أعلَم[٨] .

---

(١) ليست في المخطوط وانظر «زاد المعادي» ٤/٣٥ .

(٢) البيتان لابن الرومي ، وهما في ديوانه ٣/١١١١ .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ١٠/٤٨٥-٤٨٦ ،والطبري في «تفسيره» ١٤/١٤١ ،والطبراني في «الكبير» (٨٩١٠) .

(٤) أخرجه الطبري ١٤/١٤١ .

(٥) لم نقف عليه .

(٦) أخرجه الطبري ١٤/١٤٠ .

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٤٨٦ ، والطبري ١٤/١٤٠ .

(٨) «إكمال المعلم» ٧/١٢٩ .

□ العسل لمعالجة الإسهال : يرى د . محمود ناظم النسيمي أن الإسهال الحاد الذي وصف له النبي ﷺ العسل ، كما يحتمل أن يكون ناجماً عن تخمة ، مؤيداً بذلك قول المؤلف [الكحال ابن طرخان] ويؤيده الطب الحديث ، فإنه يحتمل أن يكون ناجماً عن عفونة معوية بدليلين : الأول أن كلاً من التخمة المعوية والمعدية وعفونة الأمعاء سبب لفساد الهضم ، والثاني أن الطب الحديث اليوم يداوي إسهال العفونة بمسهل أحياناً .

□ ويرى النسيمي : أن للوصفة النبوية الواردة في هذا الحديث ميزات طبية ثلاثة : الأولى : المعالجة المثلية بمعالجة الإسهال بمسهل لدفع الفضلات ومحتوى الأمعاء الفاسد ، والثانية : اختياره للعسل من بين المسهلات أنه ملين على المسهلات الشديدة التي تخرش الأمعاء ، وأكثر الدوائيين اليوم إذا رغبوا في إعطاء المسهل في حوادث الإسهال فإنهم يفضلون المليّن ، والثالثة : اختيار العسل من بين الملينات لاحتوائه على مواد مطهرة ومضادة للجراثيم . وهذا لا شك من الإعجاز الطبي النبوي الرائع .

□ هذا ويؤكد علماء التغذية عند الأطفال أن محاليل العسل تقلل مدة الإسهال عند الأطفال والرضع المصابين بالتهابات (معدية ـ معوية) ، كما أثبتوا أنه لا يطيل أمد الإسهالات غير الجرثومية . وكثيراً ما يصفون لهم الشاي المحلى بالعسل كتغذية بديلة .

□ المراجع : ١ـ «الطب النبوي والعلم الحديث» د . محمود ناظم النسيمي .

□ ٢ـ «العسل فيه شفاء للناس» د . محمد نزار الدقر .

الحديث السابع

عن عامر بن سعد بن أبي وقَّاص ، عن أبيه ، أنَّه سمعَه يسألُ أسامةَ بن زيد : ماذا سمعتَ من رسول الله ﷺ في الطَّاعون؟ فقال أسامةُ : قال رسول الله ﷺ : **«الطَّاعونُ رِجزٌ أُرسلَ على طائفة من بني إسرائيلَ ، أو على مَن كانَ قَبلَكم ، فإذا سَمِعتُم به بأرض ، فلا تدخلوا عليه ، وإذا وَقعَ بأرض وأنتم بها ، فلا تخرُجوا منها فراراً منهُ»** . أخرجاه في «الصحيحين»[(١)] .

---

(١) البخاري (٣٤٧٣) ، ومسلم (٢٢١٨) .

obeikandi.com

❑ تبدو روعة الإعجاز الطبي بما يقرره هذا الحديث النبوي ، إذ هو حجر الأساس في تقرير الحجر الصحي الذي لم يعرفه العالم إلا في القرن العشرين . فإذا ما وقع وباء سارٍ في بلد ما يضرب عليه حجر صحي ، إذ يمنع السفر منه أو الدخول إليه خوفاً من سراية الداء وانتشاره في البلاد الأخرى . والقوانين الصحية اليوم لا تسمح بالخروج من البلد المصاب أو الدخول إليه قبل التأكد من سلامته وبعد أن يعطى اللقاح ضد جراثيم ذلك الوباء ، وأن يعزل في مصح منعزل ليمضي فيها دور الحضانة ، فإذا لم يظهر خلالها أية أعراض للمرض فهو سليم ويسمح له بعدها بالدخول إلى البلد الآخر .

❑ المراجع : «الحقائق الطبية في الإسلام» للدكتور عبد الرزاق كيلاني .

الحديث الثامن
في ذكر الطاعون أيضاً وشرحِهما معاً

عن حفصةَ بنت سيرين ، قالت : قال أنس : قال رسول الله ﷺ : «**الطَّاعون شهادةٌ لكلِّ مُسْلم**» أخرجاه في «الصحيحين»[(١)] .

قال المؤلف : الطاعونُ من حيثُ اللغة : الموتُ منَ الوباء . قالهُ صاحب «الصحاح» [(٢)] . ومن حيثُ الطبُّ : ورمٌ رديء قتَّال ، يخرجُ مع تلهُّب شديد مؤذٍ جداً مجاوز المقدار في ذلك . ويصيِّر ما حولَهُ في الأكثر أسودَ أو أخضرَ أو أكمدَ ، وغيرَ ذلك ، [ويؤُولُ أمره إلى التَّقرُّح سريعاً][(٣)] يحدثُ في الأكثر في أحدِ المواضع الثلاثة التي هي الإبط وخلف الأذن والأرنبة ، وبالجملةِ في اللحوم الرخوة .

---

(١) البخاري(٥٧٣٢) ، ومسلم (١٩١٦) .

(٢) «الصحاح» : (طعن) .

(٣) ما بين معقوفين ليس في (خ) والمثبت من (ط) و«زاد المعاد» ٣٧/٤ .

ويؤيِّد ذلك ما رُوي عن عائشةَ رضي اللهُ عنها : أنَّها قالت للنبي ﷺ : عند قوله : «والمطعونُ شهيدٌ» قالت : يا رسولَ الله ، الطَّعنُ قد عَرفناه ، فما الطَّاعونُ؟ قال :«**غُدَّةٌ كغدَّة البعير ، تخرُجُ في المَراقِّ والآباط**» [١] .

قال الشيخ الرئيس : وإذا وَقعَ الخرَّاجُ في اللحوم الرخوة والمغابن وخلفَ الأذن والأُرْبِيَّة [٢] كان من جنس فاسد ، كان طاعوناً . وسببُه دمٌ رديء . مائل إلى العُفونة والفساد ، مستحيلٌ إلى جوهرٍ سُمِّيٍّ يُفسد العضوَ ، ويغيِّر ما يليه ، وربما رشَح دماً وصديداً ، ويؤدي إلى القلبِ كيفيَّةً رديئةً ، فيَحدثُ القيء والخفقانُ والغَشي . وهذا الاسمُ وإن كان يعمُّ كلَّ ورمٍ يؤدِّي إلى القلب كيفيةً رديئةً ، حتى يصير لذلك قتَّالاً ، فإنَّه يختصُّ به الحادثُ في اللحمِ الغُدَدي لأنَّه لردائته لا يقبَله من الأعضاء إلاَّ ما كان أضعف بالطبع .

وأردؤه ما حدث في الإبطِ وخلفَ الأذُن ،لقربها من الأعضاء التي هي أشدُّ رئاسةً .

وأَسلمهُ الأحمرُ ثم الأصفرُ ، والّذي إلى السَّواد لا ينفلتُ منه أحد .

قال ابن سينا : والطواعينُ تكثر في الوباء ، وفي بلادٍ وبيئة [٣] .

---

(١) لم نقف على هذا الحديث بهذه السياقة من حديث عائشة ، وإنما هو ثلاثة أحاديث أما قوله : «والمطعون شهيد» فهو من حديث جابر بن عتيك أخرجه أحمد (٢٣٧٥٣) ، وأبو داود(٣١١١) ، والنسائي في «الكبرى» (١٩٧٣) ، وفي «المجتبى» ١٣/٤ وسيأتي ص٣٤ .

وأما حديث عائشة أخرجه أحمد(٢٥١١٨) ولفظه : قال رسول اللهﷺ : لا تفنى أمتي إلا بالطعن والطاعون ، قلت يا رسول الله ، هذا الطعن قد عرفناه ، فما الطاعون؟ قال : «غدة كغدة البعير ، المقيم بها كالشهيد ، والفار منها كالفار من الزحف» ، وإسناده جيد .

وأما قوله : «تخرج في المراق والآباط» فأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣١٥/٢ وعزاه للبزار ولفظه : يا رسول الله ، هذا الطعن قد عرفناه ، فما الطاعون؟ قال :«يشبه الدمل يخرج في الآباط ، والمراق» .

والمراق : ما سفل من البطن مما تحته من المواضع التي ترق جلودها .«النهاية» ٢٥٢/٢ .

(٢) الأربية هو أصل الفخذ«القاموس» ص٣١ (أرب) .

(٣) «القانون» ١٢١/٣-١٢٢ .

أقول : ولما كان ذلك كذلك ، كانوا يعبِّرون بالطاعون عن الوباء ، لشهرة هذا الاسم عندهم ، ولملازمته للوباء في أكثر الأحوال . قال الخليلَ[١] : الوباء : الطاعون ، وقيل : هو كلُّ مرض عَامٍّ[٢] . قال القاضي عياض : أصلُ الطاعون : القروحُ الخارجةُ في الجسد ، والوباء : عمومُ الأمراض ، فَسُميت طاعوناً لشَبَهِها بالهلاك بذلك ، وإلا فكلُّ طاعونٍ وباءٌ ، وليس كلُّ وباءٍ طاعوناً[٣] .

والصحيحُ الذي قاله المحقِّقون في الفَرْق بينهما :

أنَّ الوباءَ مرضُ الكثيرينَ من النَّاس في جهة من الأرض ، دونَ سائر الجهات ، ويكون مخالفًا للمعتاد في الكثرة وغيرها ، ويكون مرضُهم نوعًا واحداً ، بخلاف سائر الأوقات .

والطَّواعينُ : قروحٌ عن خراجات ، وأورام رديئة حادثة في أحد المواضع المقدَّم ذكرُها .

وفي نهيه ﷺ عن الدُّخول في الأرض التي حلَّ بها الطاعونُ فائدتان :

إحداهما : لئلاَّ يستَنشقوا الهواءَ الذي قد عفنَ وفسدَ ، فيمرضون . والثانية :لئلاَّ يجاوروا المرضى الذين قد مرضوا بذلك ، فتُضاعفُ عليهم البليَّة بوجود الأمرَين معاً .

وقد رُوي عن النبي ﷺ أنه قال :«**إنَّ من القَرَف التَّلَفَ**» . رواه أبو داود[٤] .

وقد ذكر القُتَبي هذا الحديث في كتابه وفسره فقال : القَرف : مداناة الوباء ، ومداناة المرضاء .

وبالجملة ففي قوله : «**لا تقدَموا عليه**» إثباتُ الحذر ، والنهيُ عن التعرُّض للتَّلف .

وفي قوله : «**لا تخرجُوا فراراً منه**» إثباتُ التَّوكلِ والتسليم لأمر الله ، فأحدُ الأمرين تأديبٌ وتعليمٌ ، والآخرُ تفويضٌ وتسليمٌ .

وسنذكر المعنى الطبيَّ في قوله ﷺ :«**لا تخرجوا فراراً منه**» في شرح الحديث الذي يتلوه ، فيُعلم من هناك إن شاء الله تعالى .

---

(١) «العين» : (وبا) . و .

(٢) انظر «إكمال المعلم» ١٣٢/٧ .

(٣) «إكمال المعلم» ١٣٢/٧ .

(٤) أبو داود(٣٩٢٣) ، وأخرجه أحمد (١٥٧٤٢) من حديث فروة بن مُسَيْك ، وهو حديث ضعيف .

ومعنى«الرِّجز» هاهنا : العذاب .

قال القاضي عياض : وقوله« **رِجزٌ أُرسلَ على بني إسرائيلَ ، أو على مَن كان قبلَكم**» ذُكرَ أنَّه مات به من بني إسرائيلَ في ساعة واحدة عشرون ألفاً ، وقيل : سبعون ألفاً . قيل : ويحتمل وجهين : أوَّلُ ما بدأ في الأرض ، وحدَث بالناس ، حدَث بهم ، والوجهُ الثاني : أنهم عُذِّبوا به[١] .

قال بعضُ أهل العلم : لم يَنْه عن دخول أرض الطاعون والخروج منها ، مخافة أن يصيبه ما كُتبَ عليه ، أو يَهلكَ قبلَ أجله ، لكن حذَرَ الفتنة على الحي من أن يظنَّ أن هلاكَ مَن هلَكَ من أجلِ قدومه ، ونَجاةَ من نجا لأجلِ فِراره[٢] .

وقد رُوي عن ابن مسعود أنَّه قال : الطاعونُ فتنةٌ على المُقيم ، وعلى الفارِّ . أما الفارُّ ، فيقول : فررتُ فنجوتُ ، وأما المقيمُ فيقول : أقمتُ فهلَكتُ ، وإنَّما فرَّ من لم يجئ أجلُه ، وأقام فمات من جاء أجله[٣] .

قال المدائني : ويقال : ما فرَّ أحدٌ من الطاعون ، فسلمَ منَ الموت[٤] .

وقد قيل في قوله تعالى :﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ ﴾ [البقرة : ٢٤٣] : أنهم خرجوا فراراً من الطاعون فماتوا ، فدعا لهم نبيٌّ من الأنبياء أن يُحييهم اللهُ ، فأحياهم . قال ابن عباس رضي الله عنهما : كانوا أربعة آلاف خرجوا هروباً من الطاعون[٥] .

قال التميمي : ولم تزلْ أرضُ الشام في قديم الأيام إلى آخر مُلك بني مروان مطروقةً بحدوث الطَّواعين في كلِّ عام ، وخاصة أرض دمشق والأردن وفلسطين وأعمالها ، ومدن السواحل التي تليها ، حتى إنَّ ملوكَهم ورؤساءهم كانوا لذلك يهربُون من قصورهم ومساكنهم ، إلى البراري والقفار ، ويسكنونها مدةَ أوقات فساد الهواء ، وحدوث

---

(١) «إكمال المعلم» ٧/١٣٤-١٣٥ .

(٢)انظر «شرح مسلم» للنووي ١٤/٢٠٦-٢٠٧ ، ولعله هو المقصود .

(٣) أورده ابن عبد البر في«التمهيد» ٨/٣٧٢ ، والنووي في «شرح مسلم» ١٤/٢٠٧ .

(٤) أورده ابن عبد البر في «التمهيد» ٦/٢١٤ .

(٥) أخرجه الطبري في «تفسيره» ٢/٥٨٦ .

الطواعين ، إلى أن تزول الأعراض المفسدةُ لأهوية بلدانهم ، ثم يعودون إلى مساكنهم وأوطانهم .

وبلغني أنَّ أحدَ أعمام السَّفاح لما دخلَ دمشقَ بعد هزيمة مروانَ الجعدي ، خطبَ أهلَها ، فلما قضَى خطبتَهُ قالَ : أحسنَ اللهُ إليكم يا أهلَ الشام ، إذ رَفعَ عنكم الطاعونَ في زماننا ، فقال له بعضُهم : إنَّ اللهَ تعالى أعدلُ من أنْ يَجمعَكم والطاعونَ علينا .

وأما قوله ﷺ :«**الطاعونُ شهادةٌ لكلِّ مسلم**» أي : مَن ماتَ بالوباء ـ وهو الطاعون ـ من المسلمين ، كان له أجرُ الشَهيد إذا أقام وصبرَ وسلَّمَ ، فيكون أجرُه أجرَ الشهيد الذي قُتل في سبيل الله تعالى ؛ويؤيِّدهُ ما رُوي عنهﷺ في الحديث الآخر ، وهو قوله : «**إنَّ الطاعونَ كانَ عذاباً يَبعثُه اللهُ تعالى على مَن يشاءُ ، فجعلَهُ رحمةً للمؤمنينَ**» [(١)] .

وعن ابن عباس[(٢)] وابن عمر[(٣)] وابن مسعود[(٤)] ، رضي الله عنهم أجمعين ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال :« **انتظارُ أُمَّتي الفرجَ بالصَّبرِ عبادَةٌ**» .

رُوي عن جابر بن عَتيك أنَّ رسولَ اللهﷺ جاء يَعودُ عبدَ الله بنَ ثابت ، فوجدَهُ قد غُلبَ ، فَصاحَ به رسولُ اللهﷺ ، فلم يجُبْه فاسترجَعَ رسولُ اللهﷺ ، فقال :«**غُلبنا عَليك يا أبا الرَّبيع**» ؛ فَصاحَ النِّسوَةُ وبَكيْنَ ، فجعلَ ابنُ عَتيك يسكِّنُهُنَّ ، فقال رسولُ اللهﷺ : «**دَعهنَّ ، فإذا وجَبَ فلا تبكينَّ باكيَةٌ**» ، قالوا : وما الوجُوبُ يا رسولَ الله؟ قال : «**الموتُ**» . قالت ابنتهُ : والله إنْ كنتُ لأرجو أنْ تكون شهيداً ، فإنك قد كنت قضيت جهادك . فقال رسولُ اللهﷺ :«**قد وَقعَ أجرهُ على قَدرِ نيَّته**» ، قال : «**وما تعدُّون الشهادة؟**» قالوا : القتلُ في سبيلِ الله ،

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٣٤) من حديث عائشة رضي الله عنها .

(٢) أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٨٩٩ ، والبيهقي في «الشعب» (١٠٠٠٤) ، والقضاعي في«مسند الشهاب» ٤٧/١ .

(٣) أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب»٤٦/١ .

(٤) أخرجه الترمذي (٣٥٧١) .

فقال : «إنَّ الشهادةَ سبعٌ سوَى القتلِ في سبيل الله : المطعونُ شهيدٌ ،وصاحبُ الحريقِ شهيدٌ ، والغريقُ شهيدٌ ، وصاحبُ ذات الجنب شهيدٌ ، والمَبطونُ شهيدٌ ، والذي يموتُ تحتَ الهَدَمِ شهيدٌ ، والمرأةُ تموتُ بجُمْعٍ شَهيدة» أخرجه مالك في «الموطأ» ، وأبو داود[1] .

الطاعون مرض إنتاني وبائي عامله جراثيم عصوية الشكل تدعى عصيات بيرسن وقد كان يأتي بشكل جائحات تجتاح البلاد وتحصد في طريقها الألوف من البشر . الطاعون يصيب الفئران عادة وتنقله البراغيث منها إلى الإنسان حيث تصيب العقد البلغمية في الأباط والمغابن والمراق ، فتتورم وتنتبج ، ومن ثمَّ تنفرج وتصبح كالدمامل ، وقد يصيب الرئتين مع العقد البلغمية أو بدونها فيصبح خطره كبيراً . وحديث النبي ﷺ حين سئل عن الطاعون فوصفه بقوله (يشبه الدمل يخرج في الآباط والمراق وفيه تزكية أعمالهم) هو من معجزاته ﷺ فهو لم يشاهد الطاعون ولم يحدث في زمانه ﷺ ، كما أنه لم يحدث في جزيرة العرب قط ، ومع ذلك فقد وصفه هذا الوصف الدقيق الذي ما يزال يوصف به حتى اليوم .

الحديث التاسع

عن عبد الرحمن بن عوف قال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول :«إذا كانَ الوَباء بأرض وأنتُمْ بها ، فَلا تخرجُوا فَرارًا منهُ ، وإذا سَمعتُم به بأرْض ، فَلا تَقْدَموا عليه» . أخرجاه في الصحيحين[2] .

قال المؤلف : الوباء مهموزٌ مقصور وممدود ، لغتان حكاهُما الجوهري[3] ، والقَصرُ أفصحُ وأشهرُ . والوباءُ : مرضٌ عامٌّ يُفضي إلى الموت غالباً . وسببُهُ فسادُ جَوهر الهواء الذي هو مادةُ الروحِ ، على مذهب بعض الحكماء ومدده على مذهب الباقين ، وسببٌ لصلاحه ، ولذلك لا تمكن حياةُ الإنسان بدون استنشاقه ، ومتى عَدِم أكثر الحيوان استنشاقَ الهواء ، وتَنَسُّمَه مات مختنقاً .

(١) مالك في «الموطأ» ١/٢٣٣-٢٣٤ ، وأبو داود(٣١١١) ، وأخرجه أيضاً أحمد(٢٣٧٥٣) وهو حديث صحيح . وقوله : «بجمع» : أي التي تموت وفي بطنها ولد «النهاية» ١/٢٩٦ .

(٢) البخاري (٥٧٢٩) ومسلم (٢٢١٩) ، وفيه قصة خروج عمر إلى الشام ورجوعه خوف الطاعون وسيذكرها المصنف .

(٣) «الصحاح» : (وبأ) .

obeikandi.com

والوباءُ مضرٌّ بالأبدان ، مزيلٌ لصحَّتها ، معرِّضٌ لهلاكها ، فلذلك نـهاهم النبيُّ ﷺ عن الدخول بأرضٍ حلَّ بها ، تعليماً لهم ، وخوفاً عليهم .

وفي نهيه عن الخروج منها معنيان : أحدهما : ثقةً بالله ، وتوكُّلاً عليه . والثاني : ما قاله ابنُ سينا : أنه يجبُ على كل محترزٍ من الوباء ، أنْ يُخرجَ عن بدنه الرُّطوبات الفَضْلية ، ويقلِّلَ الغذاءَ ، ويميلَ إلى التَّدبير المجفف من كلِّ وجه ، إلا الرياضةَ والحمامَ ، فإنهما مما يجبُ أن يُحذرا ، لأن البدنَ لا يخلو غالباً من فَضل رديء كامن فيه ، فتُثيره الرياضةُ والحمَّامُ ، ويخلطانه بالكيموس[1] الجيد ، وذلك يَجلبُ بَليَّة عظيمةً ، بل يجبُ عند وقوع الوباء السكونُ والدَّعةُ ، وتسكينُ هَيجان الأخلاط ، إذ لا يمكنُ الخروجُ من أرضِ الوباء إلاَّ بالحركة ، وهي مُضرَّة ، لما قد تقدَّم ذكرُه[2] . فظهر المعنى الطبيُّ من الحديث النبوي ، على صاحبه أفضلُ الصلاة والسلام .

وحديثُ عمر بن الخطاب رضي الله عنه في أمر الوباء معروفٌ ، إذا خرجَ إلى الشام ، حتَّى إذا كانَ بسَرْغ ، لقيَهُ أهل الأجناد : أبو عبيدةَ بنُ الجراح وأصحابُه ، فأخبروه أنَّ الوباءَ قد وقَع بالشام ، قال ابنُ عباس : قال لي عمرُ : ادعُ لي المهاجرين الأوَّلين ، فدعوتُهم ، فاستشارَهم ، وأخبرَهم أنَّ الوباءَ قد وقعَ بالشام ، فاختلفوا ، فقال بعضهم : خرجتَ لأمر ، فلا نرى أن ترجعَ عنه . وقال بعضُهم : معَك بقيَّةُ الناس ، وأصحابُ رسول الله ﷺ ، فلا نرى أن تُقدمهم على هذا الوباء . فقال : ارتفعوا عني ثم قال : ادعُ لي الأنصارَ ، فدعَوتُهم له ، فاستشارَهم ، فسلكوا سبيلَ المهاجرين ، واختلفوا كاختلافهم ، فقال : ارتفعوا عني . ثم قال : ادعُ لي مَن كان هاهنا من مَشيَخة قُريش ، من مُهاجرة الفتح ، فدعوتهم ، فلم يختلفْ عليه منهم رجلان فقالوا : نَرى أن ترجعَ بالناس ، ولا تُقدمهم على هذا الوباء ، فأذَّن عمر في الناس : إنِّي مُصبحٌ على ظَهر ، فأصبحُوا عليه ، فقال أبو عبيدة بن الجراح : يا أميرَ المؤمنين ،

---

(١) الكيموس : في عبارة الأطباء : هو الطعام إذا انهضم في المعدة قبل أن ينصرف عنها ويصير دماً . «لسان العرب» : (كمس) .

(٢) «القانون» .

أفراراً من قَدر الله؟ فقال عمر : لو غيرُكَ قالها يا أبا عبيدة[١] نعم ، نفرُّ من قدر الله إلى قدر الله ، أرأيتَ لو كانت لك إبلٌ فهبطت وادياً له عُدْوَتان ، إحداهما خصبةٌ ، والأخرى جَدبة ، ألَستَ إن رعيتَها الخصبَة رعيتَها بقدر الله ، وإن رعيتها الجَدبة رعيتَها بقَدر الله؟ قال : فجاء عبد الرحمن بن عوف ، وكان متغيباً في بعض حاجته ، فقال : إنَّ عندي من هذا علماً ، وذكر الحديث المتقدم ذكره ، فحمد الله عمرُ ، ثم انصرفَ[٢] .

فعلمنا من هذه الأحاديث حُكمَ النهي عن[٣] القدوم على بلد الطاعون ، والخروج منه فراراً منه . أما الخروجُ لعارض ، فلا بأسَ به ، وهو مذهبُ الشافعي وجمهور العلماء ، ومنهم من جوَّزَ القدومَ عليه والخروجَ منه فراراً ، وتأوَّلوا معنى الحديث على أنه لم ينْهَ عن الدُّخول عليه والخروج منه ، مخافةَ أن يصيبَه غيرُ المقدور عليه ، لكنْ مخافةَ الفتنة على الناس ، لئلاَّ يظنوا أن هلاكَ القادم إنما حصلَ بقدومه عليه ، وسلامَة الفارِّ إنما كانَ لفراره منه كما ذكرناه في شرح الحديثَ الذي تقدَّمه .

وقد رُوي عن جماعة من السَّلف أنهم فرُّوا من الطاعون ، منهم أبو موسى[٤] ومسروق[٥] والأسود بن هلَال[٦] .

وقال عمرو بن العاص : فروا عن هذا الرِّجْزِ في الشعاب والأودية ورؤوس الجبال[٧] .

والصحيحُ ما قدَّمناه لظاهر الأحاديث . هكذا ذكرَ الشيخُ محيي الدين النوويُّ رحمه الله في «شرح مسلم»[٨] . وسَرْغ ، بسكون الراء ، أشهرُ ما يقال فيه .

---

(١) في (خ) :«يا أبا عبد الله» وجاء بعدها في (ط) : «وكان عمر يكره خلافه» .

(٢) سبقت الإشارة إلى تخريج هذه القصة عند تخريج الحديث .

(٣) في (ط) : «حكم النبي في» .

(٤) لم نقف عليه .

(٥) أخرجه أبو عمرو الداني في «الفتن» (٣٥٩) .

(٦) لم نقف عليه وانظر « فتح الباري» ١٠/١٨٨ .

(٧) أخرجه أحمد (١٧٧٥٣) وهو حديث صحيح .

(٨) «شرح مسلم» ١٤/٢٠٦ .

قال القاضي عياض : ورويناه عن بعضهم بسكونها وفتحها ، ولم يُصوِّب ابنُ مكي[١] غيرَ السكون . قال ابن حبيب[٢] : سرغ : قريةٌ بوادي تَبوك ، وحكاه الجوهري عن مالك ، وقيل : هي آخر عمل الحجاز الأول . وقيل : هي مدينةٌ بالشام . وقال ابنُ وضاح : بينها وبينَ المدينة ثلاثَ عشرةَ مرحلة[٣] .

ومُهاجِرَة الفتح ، قيل : الظاهر أنهم همُ الذين هاجَروا قبل الفتح ، خصَّهُم بفضلِ الهجرة ، إذ لا هجرةَ بعد الفتح .

ومعنى مُصبحٌ على ظَهْر ، أي : على سَفَر ، وعلى ظهورِ الرَّكائب .

وقول عمر : لو غيرك قالها يا أبا عُبيدة : يريد ، مَن ليس عنده من العلمِ ما عندكَ ، وإن رجوعي ليس بفرار من قدرِ الله ، ولكنَّه أخذٌ بالحزمِ والحذَر ، الذي أمَرنا الله به ، وطلبِ الأسبابِ[٤] التي هي سوابقُ القدرِ ، وأسرار القضاءِ ، كما أمرنا باجتنابِ المخاوف والمهالك .

واعلم أنَّ سببَ فسادِ الهواءِ الموجبِ لحدوثِ الوباء هو لاستحالة جوهره إلى الرَّداءة ، لغلبة إحدى الكيفياتِ الرَّديئة عليه ، كالعُفونة والنَّتَن والسمِّيةِ وما أشبهَها ، في أيِّ وقت كان من أوقاتِ السنة ، وإن أكثر حدوثه في أواخرِ الصيف ، وفي الخريف غالباً ، لكثرة اجتماعِ الفضلاتِ المرَارِيَّة الحادَّة وغيرها في فصل الصيف ، وعدم تحللها في آخره ، و في الخريف ، لبردِ الجوِّ ، ورداءة[٥] الأبخرة والفضلات التي كانت تتحلَّلُ في زمن الصيف ، فتنحصر ، فتحمَى وتحدثُ

(١) هو أبو حفص عمر بن خلف بن مكي الصِّقلِّي النحوي ، إمام لغوي ، محدث ، من تصانيفه : «تثقيف اللسان» (ت٥٠١هـ) «بغية الوعاة» ٢/٢١٨ .

(٢) هو عبد الملك بن حبيب الإلبيري القرطبي ، كان عالماً بالتاريخ والأدب ، رأساً في فقه المالكية ، من تصانيفه «مختصر في الطب» (ت ٢٣٨هـ) ، «الأعلام» ٤/١٥٧ .

(٣) «الإكمال» ٧/١٣٦ .

(٤) في (خ) : «طب الأشياء» . والمثبت من (ط) و«الإكمال» ٧/١٣٨ .

(٥) في المخطوط : «ردع» .

الأمراض العفنيَّة ، سيَّما في الأبدانِ الرطبة القليلة الحرارة ، فإنَّها أكثرُ انفعالاً لحدوث الوباء .

وإنَّ أسلَمَ الأوقاتِ وأصحَّ الفصول فصلُ الربيعِ ، ولذلك قال أبقراط[١] : إنَّ في الخريفِ أحدَّ ما تكونُ الأمراض وأقتلُ ، وأما الربيعُ فأصحُّ الأوقات كلِّها وأقلُّها موتاً .

ويؤيِّد ذلك ما رُوي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال :« **إذا طَلَعَ النَّجمُ ، ارتفَعت العاهَةُ عن كلِّ بلد** »[٢] . **والنَّجم** هنا : النباتُ الذي لا يقومُ على ساق ، بدليل قوله تعالى :﴿ وَٱلنَّجْمُ وَٱلشَّجَرُ يَسْجُدَانِ ﴾ [الرحمن :٦] ، وكمالُ طلوعه وتمامُ نباتِه بكلِّ بلد ، إنما يكونُ في زمنِ الربيع . وزعمَ بعضهم أنَّ المرادَ بالنجم الثريَّا ، وليس كذلك ، بدليلِ ما نشاهدُ من الأمراضِ وظهورها وقتَ طلوع الثريَّا وسقوطها .

وكذلك قال التميميُّ في كتاب«مادة البقاء» : إن أشدَّ أوقات السنة فساداً ، وأعظمَها بليَّةً على الأجساد وقتان : أحدهما : وقتُ سقوط الثريَّا للمغيب ، عند طلوعِ الفجرِ الثاني . والثاني : وقتُ طلوعها من المشرقِ قبلَ طلوعِ الشمسِ على العالم بمنزلة من منازل القمر ، وهو وقتُ تصرُّم فصلِ الرَّبيعِ وانقضائه ، غير أنَّ الفسادَ الكائنَ عند طلُوعها ، أقلُّ ضرراً من الفساد الكائن عند سقوطها .

قال ابنُ قتيبة : يقال : ما طلَعت الثريَّا ، وما نأَت ، إلا بعاهةٍ في الناسِ والإبل ، وغروبُها أَعْوَه من طلوعِها[٣] .

---

(١) هو بقراط بن إيراقليس الطبيب الفيلسوف : كان وحيد دهره في الطب يضرب به المثل ، (ت٣٧٧) قبل الميلاد « الفهرست» ص٤٠٠ .

(٢) أخرجه محمد بن الحسن في «الآثار» ص١٥١ ، والطبراني في«الصغير» (١٠٤) ، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٦٧/٧ ، وفي «تاريخ أصبهان» ١٢١/١ ، وأخرجه أحمد في «مسنده» (٨٤٩٥) بلفظ : إذا «طلع النجم ذا صباح رفعت العاهة» . وهو حديث حسن ، وأورده ابن حجر في فتح الباري ٣٩٥/٤ ، وعزاه إلى أبي داود ولم نقف عليه في «سننه» .

(٣) «كتاب الأنواء» ص٣١ .

قال طبيب العرب : إذا طلعَ النَّجمُ ، اتُّقي اللحمُ ، وخيفَ السُّقم ، وجرَى السَّرابُ على الأكم .

ويجوز أن يكونَ المرادُ بالنجم : الثُّريا ، وبالعاهة : الآفةُ التي تَلحَق الزرعَ والثمارَ في فصلِ الشتاء وصدرِ فصلِ الرَّبيعِ ، فيحصلُ الأمنُ عليها عند طلوع الثريا في الوقت المذكور ، ولذلك نهى النبي ﷺ عن بيع الثمرة وشرائها قبل أن يبدو صلاحُها[1] ، والله أعلم .

- تضمن التعليق على الحديثين السابقين ما يشير إليه هذا الحديث .

الحديث العاشر

عن عبد الله بن أبي بكر ، قال : سمعت أنسَ بن مالك ﷺ يحدِّثُ ، قال : قَدمَ رَهطٌ من عُرَيْنةَ وعُكْل على النبي ﷺ ، فاجْتوَوُا المدينةَ ، فشَكَوا ذلك إلى النبيِّ ﷺ ، فقال لهم : « **لو خَرجتُم إلى إبلِ الصَّدقَة ، فشربتُم من ألبانها وأبْوالها** » فخرجوا فصحُّوا فعَمدُوا إلى الرُّعاة فقتلوهم ، وساقوا الإبل ، وحارَبوا اللهَ ورسولَه . فبعثَ رسولُ الله ﷺ في آثارهم ، فأُخِذُوا ، فَقطَّعَ أيديَهم وأرجلَهم ، وسَمَلَ أعينَهم ، وألقاهُم في الشمسِ حتى ماتُوا . أخرجه مسلم[2] .

قال المؤلف :«الرهطُ» : الجماعة اليسيرةُ من الرجال ، ما بين الثلاثة إلى التِّسعة ، ولا يكونُ فيهم امرأة ، قيل : إنهم كانوا ثمانيةَ نفر .

و«عُرَينة وعُكْل» : قبيلتان من قبائل العرب .

وقوله : «فاجتَووا المدينة» أي : استوخموها ، ومعناه : كرهوها لسُقمٍ أصابهم ، أُخِذَ من الجوَى ، وهو داءٌ في الجوْف .

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٨٦) ، ومسلم (١٥٣٤) من حديث ابن عمر ﷺ .

(٢) مسلم (١٦٧١) ، وأخرجه أيضاً البخاري (٣٠١٨) من حديث أبي قلابة عبدالله بن زيد عن أنس ، وعبد الله : هو عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم له رواية عن أنس في الصحيحين في غير هذا الحديث .

قال أبو زيد : اجتويتَ البلادَ ، إذا كَرِهتَها ، وإن كانت موافقةً لكَ في بدنك[١] .

والمرادُ بالمدينة : مدينةُ النبيِّ ﷺ ، وهي : يثرب ، و قيل : إنَّ الدَّاء الذي كان أصابَهم مرضُ الاستسقاء ، وهو مرضٌ مادِّي ، سببُه مادة غريبةٌ باردةٌ تتخلَّلُ الأعضاء ، فتربُو بها إما الأعضاءُ الظاهرة كلُّها ، وإما المواضعُ الخالية من النَّواحي التي فيها تدبيرُ الغذاءِ والأخلاط .

وأقسامه ثلاثة : لحمِي ، وَزقِّي ، وطَبْلي .

ولما كانت الأدويةُ المحتاجُ إليها في علاج ذلك هي الأدويةُ الجالِيَة ، والتي فيها إطلاقٌ معتدل ، وإدرارٌ بحَسب الحاجة ، وكانت المعاني المذكورةُ موجودةً في أبوال الإبل وأَلبانها ، أَمرَهم النبيُّ ﷺ بشُربها ، وذلك أنَّ في لبنِ اللِّقاحِ جلاءً وتليينا ، وإدراراً وتلطيفاً ، وتفتيحاً للسُّدَد ، إذ كان أكثرُ رَعيها للشيحِ والقيصومِ ، والرَّازيانجِ والبابُونَج ، والأُقحوان والإذخِر ، وغيرِ ذلك من الأدويةِ النافعةِ للاستسقاء .

والدليلُ على أنَّ مرضَهم كان الاستسقاءُ ، ما جاء في الحديث من طريق آخر ، عن قتادة ، عن أنسﷺ : أنَّ رهطاً من عُرينة قَدموا على النبي ﷺ ، فقالُوا : إنا اجتَوينا المدينةَ ، فعظُمَت بطونُنا ، وارْتَهشَت أعضادُنا ، فأمرَهم النبيُّ ﷺ أَنْ يَلحَقوا براعي الإبل ، فيشَربوا من ألبانها وأبوالها ، قال : فلحقوا براعي الإبلِ ، فشربوا من ألبانها وأبوالها ، حتى صلَحَت بطونهم وألوانُهم . قال : فقتلوا الراعيَ ، واستاقوا الإبل ، فبلغ ذلك النبيَّ ﷺ ، فبعثَ في طلبهم ، فجيء بهم ، فقطَّع أيديَهم وأرجلَهم ، وسَمَلَ أَعينَهم .

قال قتادة : حدثني ابنُ سيرينَ أن هذا قبلَ أن تنزلَ الحدود[٢] .

---

(١)انظر «لسان العرب» : (جوا) .

(٢) البخاري (٥٦٨٦) ، ومسلم (١٦٧١) (١٣) .

واعلم أنَّ هذا المرضَ لا يكونُ إلا مَع آفة في الكبِد خاصةً ، أو مع مشارَكة ، وأكثَرُها[١] عنِ السُّدد فيها ، ولبنُ اللِّقاحِ العربيَّةِ نافعٌ من السُّدد ، لما فيه من التفتيحِ والمنافعِ المذكورةِ .

قال الرازي : لبنُ اللقاح يشفي أوجاعَ الكبدِ وفسادَ المزاجِ .

قال الإسرائيليُّ : لبنُ اللِّقاح أرقُّ الألبان وأكثرُها مائيَّةً وحدَّةً ، وأقلُّها غذاءً ، ولذلك صارَ أقواها على تلطيف الفضُول ، وإطلاق البطن ، وتفتيح السُّدَد ، ويدلُّ على ذلك ملوحتُه اليسيرةُ التي فيه ، لإفراط حرارة حيوانيَّة بالطبعِ ، ولذلك صار أخصَّ الألبانِ ، لتطرية الكبَد ، وتفتيحِ سُدَدها ، وتحليلِ صلابة الطِّحال إذا كان حديثاً ، والنَّفع من الاستسقاء خاصَّةً إذا اسْتُعملَ بحرارتِه التي يخرجُ بها من الضَّرع ، مع سُكَّرِ العَشر[٢] ، وبولِ الفصيل وهو حارٌّ ، كما يخرج من الحيوانِ ، فإن ذلك مما يزيدُ في ملوحته وتقطيعه الفضولَ ، وإطلاقِه البطنَ ، فإن تعذَّر انحداره وإطلاقُه البطنَ ، وجبَ أن يُطلقَ بدواء مسهلٍ .

قال ابن سينا : ولا يلتفت إلى ما يقال من أنَّ طبيعةَ اللَّبن مضادة لعلاج الاستسقاء .

واعلم أنَّه دواءٌ نافعٌ ، لما فيه من الجلاء برفق ، وبما فيه من خاصيَّة ، وأنَّ هذا اللَّبن شديد المنفعة ، فلو أنَّ إنساناً أقامَ عليه بدلَ الماء والطعام ، لشفي به . وقد جرِّب ذلك في قومٍ دُفعوا إلى بلادِ العرب ، فقادَتهم الضَّرورة إلى ذلك فعوفُوا[٣] .

قال : وأنفعُ الأبوالِ بولُ الجمل الأعرابيِّ ، وهو النَّجيبُ .

---

(١) في المخطوط :« أو أكثرهما» .

(٢) هو : منٌّ يقع على العشر ، وهو كقطع الملح ، وفيه مع الحلاوة قليل عفوصة ومرارة . «القانون» ١/ ٣٩٠
والعَشر نوع من الشجر انظر «اللسان» : (عشر)

(٣) «القانون» ٢/ ٣٩٢ .

قال المؤلف : وفي هذا الحديث دليلٌ على طهارة أبوال الإبل ، وحجَّةٌ للمالكية وغيرهم في طهارةِ بولِ ما يؤكلُ لحمُه ، واحتج به من يرى نجاستها بجواز التداوي بالمحرَّماتِ للضرورة . والله أعلم .

و معنى« سَمَلَ» ويروى «سَمَرَ» بالراء المهملة ، فمعنى سملَها : فقأها بشوكٍ أو غيره .

قال أبو ذؤيب[1] : [الكامل]

والعَينُ بَعدَهم كأنَّ حداقَها سُمِلَتْ بشَوك فهيَ عُورٌ تَدمَعُ

ومعنى سَمرَها : كحلها بمسامير مَحميَّة . وقيل : هما بمعنى واحد ، والرَّاءُ تُبدل من اللام . والله أعلم .

❑ يرى الدكتور محمود ناظم النسيمي : أننا إذا جمعنا الأعراض من الأحاديث٣ السابقة (توعك ، ضخامة بطن ، نحول ، ضعف عام ، اصفرار اللون) دلَّت على أن مرضهم كان حمى المدينة كما نصت على ذلك رواية الإمام أحمد . وحمى المدينة تحتمل أحد مرضين : حميات الإنتانية المعوية أو البرداء . وبيئة المدينة المنورة تساعد على ظهورها ، فالمدينة محاطة بنخل وزراعة ، وفي وادي بطحان مياهٌ آسنة ، والبعوض الناقل لعامل البرداء يفضل هذه البيئة ، إذ يضع بيوضه في المياه الراكدة ، كما تكثير الجراثيم المسببة للإنتانات المعوية في تلك المياه الملوثة . وفي الحديث الذي رواه ابن عباس ﷺ : «إنَّ في ألبان الإبل وأبوالها شفاء للذربة بطونهم» مايرجح الإصابة بالإنتانات المعوية لأن الذرب يدل على فساد الأمعاء .

❑ المرجع : «الطب النبوي والعلم الحديث» د . محمود ناظم النسيمي .

الحديث الحادي عشر

عن أبي حازمٍ أنه سمع سهلَ بن سعد يسأل عن جرح رسول الله ﷺ يوم أحد ، فقال : جُرِحَ وجهه ، وكُسرت رباعيته ، وهشمت البيضة على رأسه فكانت

---

(١) هو خويلد بن خالد الهذلي ، والبيت في «شرح ديوان الهذليين» ١/ ٩ .

فاطمة بنت رسول الله ﷺ تغسل الدَّمَ ، وكان عليٌّ بن أبي طالب رضي الله عنه يسكب عليها بالمِجنِّ ، فلما رأت فاطمةُ الدَّمَ لا يزيدُ إلا كثرةً أخذَت قطعةَ حصير ، فأحرقتها حتى إذا صارت رماداً ألصقته بالجرح فاستمسك الدَّمُ ، أخرجاه في الصحيحين[١] .

قال المؤلف : المراد هنا بالحصير : المعمولُ من البَرْدي . والبَرْدي : ورق نبات ينبتُ في المياه ، يكون في وسَطه عُسْلُوجٌ[٢] طويلٌ أخضر مائل إلى البياض ، ولرماده فعل قويٌ في حبس الدَّم ، لأنَّ فيه تجفيفاً قوياً وقلَّةَ لَذْع ، فإن الأدويةَ القويَّة التَّجفيف ، إذا كان فيها لذعٌ هيَّجت الدَّمَ وجلَبته ، وهذا الرمادُ إذا نفُخ وحدَه ، أو مع الخلِّ في أنف الرَّاعف ، قطعَ رُعافه .

قال ابن سينا رحمه الله : ينفعُ من النَّزف ويمنعه ، ويُذرُّ على الجراحات الطرية فيَدمَلها[٣] . والقرطاس المصري كان قديمًا يُعمل منه ، ومزاجه باردٌ يابس ، ورمادُهُ نافعٌ من أُكْلة الفم ، ويَحبس نفَثَ الدَّم ، ويمنَع القروحَ الخبيثة أن تسعَى .

و«المِجَنُّ» : التُّرس الذي يُستتَر به ، ومنه سُميت الجنُّ جنّاً لاستتارِهم عن أعيُنِ الناس ، والجنَّة جنَّةً لاستتارِها بالأوراق .

□ علاج قطع النزيف بالرماد معروف في الطب الشعبي منذ القديم ، وقد عرفه العرب في جاهليتهم ، وخاصة رماد الحصير المصنوع من نبات البردي ، الذي توجد في أوراقه مواد قابضة وفي زغب أزهاره مواد تساعد في التئام الجروح . وفي هذا النبات مقدار كبير من الأملاح المعدنية تدخل في تركيب الرماد بعد الاحتراق ، وهذا الرماد عقيم وله خاصية امتصاص كبيرة ، لذلك فهو يطهر الجرح ويوقف النزيف ويسهل التئام الجروح بخاصية القابضة ، ويشكل غطاء عقيماً يمنع دخول الجراثيم إلى الجرح .

---

(١) البخاري (٢٩١١) ، ومسلم (١٧٩٠) .

(٢) «العسلوج» : مالانَ واخضر من القضبان . «القاموس المحيط» : «عسلج» .

(٣) «القانون» ٢٧٨/١ .

❑ ويرى الدكتور عبد المعطي القلعجي : أن الرماد عندما يطبق على الجرح ترسب بروتيناته السطحية وتشكل بذلك طبقة ساترة على الجرح تحميه من الجراثيم ، وتوقف النزيف بترسب العنصر البروتيني في الدم ، كما أن له خاصية ترسيب البروتين في جسم الجراثيم مما يؤدي للفتك بها والقضاء عليها .

❑ المراجع : ١ـ نباتات في أحاديث الرسول ﷺ ، د . كمال الدين البتانوني .

❑ ٢ ـ تحقيق د . قلعجي في حاشيته على كتاب «الطب من الكتاب والسنة» للبغدادي .

الحديث الثاني عشر

عن عطاء بن أبي رباح ، قال لي ابن عباس : أَلا أُريكَ امرأَةً من أهلِ الجنّة؟ فقلتُ : بلى ، قال : هذه المرأةُ السَّوداء ، أتَت النبيَّ ﷺ فقالت : إنِّي أصرَع ، وإني أتكَشَّفُ ، فادعُ الله لي . فقال : «**إن شئت صَبرت ولك الجَنَّةُ ، وإن شئت دعوتُ اللهَ لك أن يُعافيَك**» ، فقالت : أَصبِر ، قالت : إني أتكَشَّفُ ، فادعُ الله أن لا أتَكشَّفَ ، فدَعا لها . أخرجاه في الصحيحين[(١)] .

قال المؤلف : الصَّرْعُ : علَّة تمنعُ الأعضاءَ النفسيَّة عن أفعال الحسِّ والحركة والانتصاب منعاً غيرَ تامٍّ .

وسببه في الأكثرِ خلْطٌ غليظ لزج ، يسدُّ منافذ بطون الدِّماغ سدَّةً غيرَ تامَّة ، فيمنعُ نفوذَ الحسِّ والحركةِ فيه وفي الأعضاء نفوذًا تاماً ، من غير انقطاعٍ بالكليَّة .

وقد يكونُ لأسبابٍ أخرى ، كريح غليظة تحتَبسُ في منافذ الروح ، أو بخارٍ رديء مرتفع إليه من بعض الأعضاء ، أو كيفيَّة لاذعة ، فينقبضُ الدماغُ لدفع المؤذي ، فيتبعه تشنُّج في جميع الأعضاء ، ولا يمكنُ أن يبقى الإنسانُ معه منتصباً ، بل يسقطُ ويظهر في[(٢)] فيه الزَّبدُ غالباً .

(١) البخاري (٥٦٥٢) ، ومسلم (٢٥٧٦) .

(٢) في المطبوع :«من» .

والقدماءُ كانوا يسمُّون الصَّرْع : المرضَ الإلهي ، فبعضُهم سماه كذلك ، لأنه رأى أنَّ هذه العلَّة من الجنِّ .

وأفلاطون يجعلُ علة هذه التسميةَ لكون هذه العلة تحدثُ في الرأس ، فتضرُّ بالجزء الإلهي الظاهر ، الذي مسكنُه الدماغُ . ذكر ذلك جالينوس في المقالة الرابعة من شرحه لطيماؤس .

وهذه العلةُ قد تُعدُّ من جملة الأمراض الحادَّة ، باعتبار وقت وجود النَّوبة خاصَّة ، وقد تُعدُّ من جملة الأمراض المزمنة ، باعتبارِ طُول مُكثها وعُسْر بُرئها ، لا سيَّما لمن جاوزَ في السنِّ خمساً وعشرين سنة ، لعلَّة في الدماغ ، وخاصَّةً في جوهره ، فإنَّ صَرْعَ هؤلاء يكون لازماً ، وقد قال أبقراط : إن الصرع يبقى فيهم إلى أن يموتوا .

ولما كانت هذه العلَّة من الأمراض الرديئَة العسرة البرء ، وكانت المرأةُ المذكورة تجدُ من الألم المذكور المشقةَ والانكشافَ ما ذُكر في الحديث ، وعَدَها النبيُّ ﷺ الجنَّة ثواباً لما تجدهُ من ذلك .

وفي قوله ﷺ :«**إن شئتِ دعوتُ الله لكِ أن يعافيكِ**» ، دليلٌ على أن الدعاء يقومُ في معالجة بعض الأمراض مقامَ الدواء الشَّافي ، لا سيَّما من الأنبياء والصالحين ، فتكونُ بركتُه أعظمَ ، وانفعالُ النفسِ عنه أقوى ، وفي فعل القُوى النفسيَّة وانفعالاتها في شفَاء الأمراض العَجبُ العجيب .

واعلم أنَّ الأدويةَ النافعةَ من هذا المرض منها عقاقيرُ وتعاويذُ وخواصُّ ، وغيرُ ذلك ، ورأيتُ أن أودعَ شيئاً من الخواصّ النافعة منه في هذا الكتاب .

قال الرَّازي في كتاب خواصِّه : أَصبتُ في اختيارات حنين ، أن مما يُضادُّ الصَّرْعَ بخاصيَّة عجيبة فيه ، أن يتَّخذ سَيْراً[1] من جلد جبهة حمار ، ويُلبسَ السنةَ كلَّها ، ثم يُجدِّدَ في السَّنة ا لمقبلة ، فإنَّه يحجبُ الصَّرْعَ البتَّة .

وفي كتابٍ يُنسب إلى هرمس : أنَّه إن اتُّخذَ خاتمٌ من حافرِ الحمار الأيمن ، ولبسه المصروعُ ، لم يُصرع .

(١) السير : ما يقدُّ من الجلد ، وهو الشراك .

قال جالينوس : أصلُ الفاوينا[١] إذا شُكَّ في شيء ، وعُلِّق على الصبيان الذين يُصرعون ، شفاهم ، وقد امتحنتُ ذلك وجربتُه .

وقال المؤلف : الفاوينا : هو عودُ الصَّليب ، وهو نوعان : ذكرٌ وأنثى ، والنافعُ منه بالتعليق للصَّرْع هو الأنثى خاصةً ، زعمَ قوم : أنَّه إن قُطعَ بحديد ، أبطلَ منه هذه الخاصيَّة ، وإذا تُدخِّن بقشره ، نفعَ من الصَّرعِ والجنون ، وإذا دُقَّ وشُدَّ في خرقةٍ واستُنشق ، نَفعهم ، وهذه خاصيَّةٌ فيه ، والله أعلم .

قال ابن سينا : إنَّ أوَّلَ بطنِ الخُطَّاف إذا شُقَّ ، وُجدَت فيه حصاتان : إحداهما ذاتُ لون واحد ، والأخرى ذاتُ ألوانٍ كثيرة ، إذا جُعلتا في جلد عجل ، قبل أن يصيبَه ترابٌ ، وربُطَ على عَضدِ المصروع أو رقَبته ، انتفعَ به ، قال : قد جرَّبتُ ذلك ، وأبرأ الصَّرْعَ .

قال ديسقوريدوس : إذا شُويَت كبدُ الحمار وأُكلت على الرِّيق ، نفعت المصروعين . ويقال : إنَّ الزوائدَ الظَّاهرة قرب رُكب الخَيل وحوافرها ، إذا دُقت وسُحقت وشُربت بالخل ، أبرأت من الصرع . وإنَّ حوافرَ الحمير إذا أُحرقتْ وشُرب منها أياماً كثيرةً وزنَ مثقال ونصف في كلِّ يوم ، نفَعَت المصروعين .

قال البصري : حزازُ الخيل ، وهو الشيء الصَّلبُ النابتُ على الحوافر ، إذا دُقَّ وشُربَ مع الخمر ، نَفَعَ من الصَّرع .

قال أرسْطَاليس : من تقلد بحجر الزُّمُرُّد أو تختم به ، نَفَع داءَ الصَّرع ، إذا كان لُبسه له قبل حدوث الدَّاء به ، ومن قِبَل هذا صرنا نأمُرُ الملوكَ أن تعلقهُ على أولادها عند ولادَتهم ، ليَدَفَع داءَ الصرع عنهم .

قال ديسقوريدوس : أصنافُ الزَّبرْجَد كلها ـ وهو الزُّمُرُّدُ ـ يَصلح لأن يُعلقَ على الرَّقبة وعلى العَضُد للتعويذ ، وعلى الفخذ لسرعة الولادَة .

---

(١) كذا في (خ) و(ط) : وفي «القانون» ١/ ٤١٠ ،و«المعتمد» ص٣٥٤ ، و«التذكرة» ١/ ٢٤٦ «فاوانيا» وهي نبت دون ذراع ورق الذكر منه كالجزر ، والأنثى كالكرفس وله زهر فرفيري وأسود ، يخلف غلفاً كاللوز يفتح عن حب أحمر إلى قبض ومرارة ، في حجم القرطم «التذكرة» .

- الصرع داء عصبي يتميز بنوبات فجائية من فقدان الوعي تقترن غالباً بالتشنج ، والنوبات قد تكون عابرة لا تكاد تلحظ ، وقد تكون بالغة الشدة حيث يقع المريض على الأرض وهو يصرخ ويفقد وعيه ، وتتملكه رعدة تشنجية تتصلب فيها العضلات وقد يتوقف فيها التنفس مؤقتاً ، ويعض المريض لسانه أثناء النوبة ، وقد يتبول في ملابسه . وقد تحدث إصابات عرضية خطيرة بسبب النوبة ، يعقب النوبة خور القوى واستغراق في النوم يصحو بعدها المريض خالي الذهن مما حدث له . والصرع ينجم عن آفة دماغية تالية للرضوض أو لالتهابات معممة أو كتلية وهناك صرع ذاتي لا يمكن العثور فيه على أي سبب ظاهر .
- المرجع : «القاموس الطبي العربي» الدكتور عبد العزيز اللبدي .

الحديث الثالث عشر

عن سعيد بن جُبير ، عن ابن عباس ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال : «**الشِّفاءُ في ثلاث : شَربةِ عَسلٍ ، وشَرطةِ محجَمٍ ، وكَيَّةِ نارٍ ، وإنَّما أنهَى أُمتي عن الكَيِّ**» . أخرجه البخاري[1] .

وفي رواية عنه قال : قال رسول الله ﷺ :« **الشفاءُ في ثلاثة : شربةِ عَسلٍ ، وشَرطةِ محجَمٍ ، وكَتْبَة آية ، وأنهى أمتي عن الكيِّ**»[2] .

وفي رواية عنه ﷺ قال : « **في العَسلِ والحَجْم الشِّفاءُ**» [3] .

قال المؤلف : قال الإمام أبو عبد الله محمد بن المازَري : وذلك أنَّ سائرَ الأمراض الامتلائية إما أَن تكون دمويةً ، أو صفراويةً ، أو بلغميةً ، أو سوداويَّةً ، فإن كانت دمويةً ، فشفاؤها إخراج الدم ، وإن كانت من الثَّلاثة أقسامِ الباقية ، فشفاؤها بالإسهالِ المُسْهِل الذي يَليقُ بكلِّ خِلطٍ منها ، فكأنَّهﷺ نبَّه بالعسلِ على المُسْهلاتِ ، وبالحِجامة على الفَصدِ .

---

(١) البخاري (٥٦٨٠) .

(٢) البخاري (٥٦٨١) ، وليس فيه : «وكتبة آية» ولم نقف عليها في مصادر التخريج .

(٣) البخاري تعليقاً قبل (٥٦٨١)ووصله أبو بكر الشافعي في « الغيلانيات» (٨١٥) ، وفيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف .

Obeikandl.com

قال : وقد قال بعض الناس : إنَّ الفصدَ قد يدخلُ في قولهﷺ :«شَرطةُ محجَم» فإذا أَعياهُ الدَّاء ، فآخرُ الطبِّ الكيُّ . فذكَرَهﷺ في الأدوية ، لأنَّه يُستعمل عند غلبة الطِّباع لقوى الأدوية ، وحيث لا يَنفعُ الدواء المشروب .

وقوله :«**وإنَّما أنهَى أُمَّتي عن الكيِّ**» . وفي الحديث ، الآخر« **وما أُحبُّ أن أَكْتَوي**»[1] : إشارةٌ إلى أن يؤخَّرَ العلاجَ به ، حتى تدفعَ الضَّرورةُ إليه ، ولا يوجدَ الشفاء إلا فيه ، لما فيه من استعجال الألمِ الشَّديد في دفع ألمٍ قد يكون أضعفَ من ألم الكيِّ . إلى هنا انتهى كلام المازَري[2] .

قلت : قولهﷺ :« **الشفاء في ثلاث...** » . الحديث ، لأنَّ الأمراض المزاجيَّة : إما أن تكونَ بمادَّة أو بغير مادَّة ، والماديَّةُ منها : إما حارَّةٌ ، أو باردة ، أو رطبة ، أو يابسة ، أو ما يَتركَّبُ منها ، وهذه الكيفياتُ الأربع ، منها كيفيتان فاعلتان : هما الحرارةُ والبرودة ، وكيفيتان منفَعلتان ، هما الرُّطوبةُ واليُبوسة ، ويلزمُ من غَلبة إحدى الكيفيتَين الفاعلتَين استصحابُ كيفية مُنفعلة معها ، ولذلك كان كلُّ واحدٍ من الأخلاطِ الموجودة في البَدن وسائر المركبات ذا كيفيتين : فاعلة ومُنفعلة .

فحصل من ذلك أنَّ أصلَ الأمراضِ المزاجيَّة ، هي التابعةُ لأَقوى كيفيات الأخلاطِ التي هي الحرارة والبرودة ، فجعلَ كلامه ﷺ في أَصل مُعالجَة الأمراضِ التي هي الحارَّةُ والباردةُ ، على طريق التمثيلِ .

فإن كان المرضُ الماديُّ حاراً ، عالجناهُ بإخراج الدَّم بالفَصد أو بالحجامَة ، لأنَّ في ذلك استفراغاً للمادَّة ، وتبريداً للمزاج .

---

(١) سيأتي تخريجه في الحديث الرابع عشر .

(٢) «المعلم» ٣/١٦٨-١٦٩ .

وإن كان بارداً عالجناهُ بالتسخينُ ، وذلك موجود في العسلِ ، فـإن كـان يحتـاجُ مع ذلك إلى استفراغِ المادةِ الباردة ، فالعسلُ أيضاً يفعلُ ذلك بما فيه مـن الإنضـاجِ ، والتقطيع والتلطيف ، والجلاء والتليين ، فيحصلُ بذلـك اسـتفراغُ تلـك المـادة برفـق وأمن من نكايةِ المُسْهلات القوية .

وأما الكيُّ فلأنَّ كلَّ واحد مـن الأمـراض الماديِّـة إمـا أن يكـون حـاداً ، فيكـون سريعَ الانقضاء لأحدِ الطرفين ، فلا يحتاجُ إليه فيه ، وإما أن يكون مزمنـاً ، وأفضـلُ علاجه بعدَ الاستفراغ الكيُّ في الأعضاء التـي يجـوز الكـيُّ فيـها ، لأنـه لا يكـونُ مزمناً إلا عن مادة باردة غليظة ، قد رسَخَت في العُضو ، وأفسَدَت مزاجَـهُ وأحـالَت جميعَ ما يتصلُ إليه إلى مُشابهةِ جوهرها ، فتَستفحلُ في ذلك العُضـوِ ، فتُسـتَخرجُ بالكيِّ تلك المادةُ من ذلك المكـان الـذي هـي فيـه ، بإفنـاء الجـزء النـاري الموجـودِ ، بالكي لتلك المادة .

فعلمنا من هذا الحديث أصلَ مُعالجة الأمراضِ الماديِّة جميعها ، كما اسـتَنبَطنا معالجـةَ الأمراضِ السَّاذَجةِ من قولهﷺ :«**إنَّ شدَّةَ الحُمَّى من فَيحِ جهنَّمَ ، فابرُدُوها بالمَاء**» .

وقد سبق شرحُه[1] .

وأما قوله ﷺ في رواية أخرى :«**كتبة آية**» ، بدلاً مـن قولـه : «**كيـة نـار**» فذلـك لمـا اشتملَت عليه كثيرٌ من آيات الكتـابِ العزيـز مـن الخـواصِّ ، والمنـافعِ الشـافية لكثـير مـن الأمراض ، وسيأتي بيانُ ذلك في شَرحِ الحديث التاسع عشر من الأربعين حديثاً الأولى ، وغيرُه من أحاديثِ الرُّقى المذكورةِ في كتابنا هذا مُستوفًى إن شاء الله تعالى .

□ **العسل مخزن كامل لمواد غذائية قيّمة ، ولعقاقير في غاية النفع ، ويدخل في تركيبه أكثر من (١٠٠) مادة مختلفة ذات أهمية قصوى للعضوية . وتعتبر السكاكر المكون الأساسي في العسل ، لكنها**

(١) في الحديث الرابع .

تختلف عن السكر العادي بأن غالبيتها سكاكر أحادية يشكل سكر الفواكه (الفركتوز) أكثر من نصفها ، لذا فإن العسل الطبيعي مفيد للمرضى السكريين ، فهو علاوة على ما ذُكر يحتوي على العامل الغليكوتيلي الذي يلعب دوراً هاماً في استقلاب السكريات كما يعمل الأنسولين .

❑ وفي العسل مجموعة من الخمائر (الإنزيمات) تلعب دوراً هاماً في حياة الكائن الحي ، فالعضوية لا يمكنها أن تستفيد من أي غذاء من دون وجود الخمائر . كما أن جميع الفيتامينات اللازمة للعضوية توجد في العسل ، ويحتوي أيضاً على نسبة من الحموض الأمينية اللازمة لبناء الخلايا وتكاثرها ، ومن ثم لنمو العضوية ، علاوة على أن العسل يحتوي على كافة العناصر المعدنية الضرورية لعمل أجهزة البدن .

❑ ويؤكد الدكتور (ساكيت) : أن كل الجراثيم الممرضة للإنسان تموت في العسل بما فيها جراثيم التيفوس والتيفوئيد والمكورات الرئوية والعقدية والعنقودية وجراثيم الزحار العصوي . وتجمع الدراسات الحديثة على أن العسل يحتوي على مواد مثبطة لنمو الجراثيم وللفطور المولدة للعفن .

❑ وأثبت العالمان الألمانيان (كيليان وتوبياش) من جامعة فرانكفورت إمكانية تناول المرضى السكريين للعسل كمادة للتحلية ، أما الدكتوران (مريك وغومس) من أمريكا فقد أكّدا فائدة العسل لمعالجة المرضى المصابين بالداء السكري .

❑ ويؤكد الطبيب الكندي (بانتنغ) فائدة العسل للوقاية من نخر الأسنان وخاصة عند الأطفال وهو مطهر جيد لجوف الفم ونافع في معالجة القُلاع . ويصف العالم (لوت) العسل مع البروكائين لتأخير ظهور عوارض الشيخوخة لمعالجتها أيضاً وهو يصف العسل للشيوخ لمعالجة العديد من شكاويهم الناجمة عن التقدم في العمر .

❑ ويرى جمع من الباحثين الفرنسيين أهمية كبيرة للعسل حين إضافته إلى قوام الطفل الغذائي على اختلاف مراحل نموه ، سواء من أجل النمو الطبيعي أو من أجل وقاية الطفل من أمراض الطفولة المختلفة وخاصة الإسهالات الصيفية والكساح .

❑ ويطبق العسل موضعياً لمعالجة الجروح والتقرُّحات والانتانات الجلدية على اختلاف أنواعها ، وهو العلاج الأمثل للحروق وخاصة بعد مزجه بكمية مماثلة من زيت الزيتون ، ويرى البروفسور (إيوريش) من روسيا : أن أقنعة العسل ومراهمه من أفضل الوسائل في العلاج التجميلي .

- وأثبت الباحثون في مشفى أوديسا للعيون فائدة قطرات ومراهم العسل في معالجة قرحة القرنية وحروق العين على اختلاف منشئها ، كما تفيد في معالجة التهابات القرنية والملتحمة والصلبة وجفاف الأجفان وسواها .
- وأكدت الدكتورة (خوتكينا) وهي أستاذة أمراض الهضم في معهد إيركوتسك : أن العسل هو العلاج الأمثل للقرحة الهضمية (سواء المعدية أو العفجية) حيث تعطي المصاب من (٣٠-٤٠) غراماً من العسل قبل الطعام بساعة أو بعده بساعتين ، ثلاث مرات في اليوم وأكدت شفاء أكثر من ثلاثمائة مريض بهذه الطريقة خلال شهرين .
- والعسل ينظم عمل المعدة والأمعاء ويفيد لمعالجة فرط الحموضة أو نقصها ، كما يكافح الإمساك المعند . ويمكن اعتباره بإجماع الباحثين اليوم ، العلاج الوحيد الهام للمرضى المصابين بالتهاب الكبد الانتاني واليرقان الناجم عنه وفي الوقاية من انسمام الكبد ومعالجتها .
- ويؤكد الباحثون أن المصاب بالرشح أو الكريب يمكن أن يعتمد كلياً على شراب ساخن محلى بالعسل ، كما أن التبخيرات العسلية لها نتائج ممتازة في معالجة المصابين بآفات التهابية في الطرق التنفسية .
- وللعسل أيضاً فائدة عظيمة لمعالجة المرضى المصابين بفقر الدم وللمصابين بالجلطة القلبية في دور النقاهة ، كما تسرع شفاء المبضوعين خاصة بعد العمليات الجراحية الكبيرة .

- المراجع : ١ـ «العسل فيه شفاء للناس» الدكتور محمد نزار الدقر ـ دار المعاجم .
- ٢ـ «النحلات صيدلانيات مجنحة» (بالروسية) : البروفسور . إيوريش .
- ٣ـ «العسل والمعالجة بالعسل» (بالروسة ـ صوفيا) : البروفسور ملادينوف .

obeikandl.com

الحديث الرابع عشر
في معنى ما تقدّمه

عن عاصم بن عمرَ بن قَتادة أنَّ جابرَ بن عبد الله عادَ المقنَّعَ ، ثم قال : لا أَبرحُ حتَّى تَحتجِمَ ، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : «فيه شفاء» [١] .

وفي رواية أخرى عن جابر : أنَّ رسولَ الله ﷺ قال :«**إن كان في شيءٍ من أدويَتكُم ـ أو ما تَداويَتُم به ـ خيرٌ ، فشَرطَةُ محجم ، أو شَربةُ عَسل ، أو لَذعَةُ نار توافقُ داءً ، وما أُحبُّ أن أَكتَويَ**» أخرجاه في الصحيحين[٢] .

قال المؤلف : قد تقدَّمَ الكلامُ في العسل ومنافعه ، وأما الحجامة فإنها تُنَقِّي سطحَ البَدن أكثرَ من الفصد ، والفَصدُ لأعماق البَدن أفضَل ، وهي تَستخرجُ الدَّم من نواحي الجلد ، وتَصلح للصِّبيان[٣] ، ولمن لا يقوى على الفصد ، وهي في البلاد الحارة أفضل من الفصد ، وأسلم عاقبةً ، وسيأتي الكلام في منافعها مستوفياً عند ذكري للأحاديث الواردة فيها . و«المقنَّع» المذكور في الحديث هو بفتح : القاف والنون المشدَّدة . و«المِحْجَم» بكسر الميم وفتحِ الجيم : الآلة التي يُمتصُّ ويُجمعُ بها موضعُ الحجامةِ ، ليخرج الدم ، والمراد بها هنا الحديدةُ التي يُشرط بها موضعُ الحجامة ، ليخرجَ الدم .

وأما الكيُّ فعلى قسمين : كيٌّ بالنار ، وكيٌّ بالزَّيتِ المغلي .

وقال ابن قُتيبةُ : الكيُّ جنسان :

كيُّ الصحيحِ لئلاَّ يعتلَّ ، فهذا الذي قيل فيه : «لم يتوكل مَن اكتوَى»[٤] لأنَّه يُريدُ أن يدفعَ القدرَ به عن نفسه .

---

(١) البخاري (٥٦٩٧) ، ومسلم (٢٢٠٥) .

(٢) البخاري (٥٦٨٣) ، ومسلم (٢٢٠٥) (٧١) ، والمقنع هو ابن سنان قال ابن حجر في «الفتح» ٢٩٩/١١ : لا أعرفه إلا في هذا الحديث .

(٣) في (خ) : «الصديان» والمثبت من (ط) و«زاد المعاد» ٥٤/٤ وانظر الطب النبوي للبغدادي ص٦٢ . و«الصدى» : الرجل اللطيف الجسد «قاموس» : (صدي) .

(٤) أخرجه أحمد في «مسنده» (١٨٢١٧) وهو حديث حسن .

الثاني : كيُّ الجُرح إذا نغلَ[١] ، والعضو إذا قُطع ، ففي هذا الشفاءُ ، وأما إذا كان الكيُّ للتَّداوي الذي يجوزُ أن يَنجح ويجوزُ أن لا يَنجح ، فإنَه إلى الكراهة أقربُ . وفي الصحيح من حديث جابر أنَّ النبيَّ ﷺ بعثَ إلى أُبيٍّ بن كعب طبيباً ، فقطَع له عرقاً وكواهُ عليه ، رواه مسلم وأبو داود[٢] .

ولما رُميَ سعدُ بن معاذ في أَكحَله حَسَمهُ النبيُّ ﷺ ، ثمَّ وَرِمَتْ ، فحسَمهُ ثانية[٣] . وجاء من طريق آخر أنَّ النَبيَّ ﷺ ، كوى سَعد بن مَعاذ في أكْحَله بمِشْقص ، ثم حسَمه سعد بن معاذ أو غيره من أصحابه .

وجاءَ من طريق آخر أنَّ رجلاً من الأنصارِ رُمي في أَكْحَله بمشقص ، فأمر به النبيﷺ ، فكُوي[٤] .

قال أبو عبيدة : المشقصُ : هو نَصْلُ السَّهم إذا كان طويلاً ليس بالعريض[٥] . وقال الخليل : هو سهمٌ فيه نَصلٌ عريض[٦] . وقال الجوهري : المِشْقَص ماطال وعَرُض[٧] .

والمِشْقَصُ بكسر الميم وفتح القاف . والله أعلم .

وأما قوله : «ثم حسَمَه» فالحسمُ أصلُه القَطع ، وإنَّما أَراد بالحَسم : أنَّه قَطعَ الدَّمَ عنه بالكَي .

قال أبو عبيدة : وَفدَ إلى النبيِّ ﷺ رجلٌ نُعتَ له الكيُّ ، فقال : «**اكووه وأرْضفوه**»[٨] . قال : الرَّضفُ : الحجارةُ تُسخنُ ثم يُكمَدُ بها . قال الفضل : حدثنا سُفيانَ عن أبي الزُّبير عن جابر قال : كَواهُ رسولُ الله ﷺ في أكْحَله[٩] .

---

(١) نغل الجرح : فَسَد . «القاموس المحيط» (نغل) .

(٢) مسلم (٢٢٠٧) ، وأبو داود (٣٨٦٤) .

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٠٨) من حديث جابر رضي الله عنه .

(٤) لم نقف على هذين الطريقين فيما بين أيدينا من المصادر ، وأوردهما ابن القيم في «زاد المعاد» ٤/٦٣-٦٤ .

(٥) انظر «لسان العرب» : (شقص) .

(٦) «العين» : (شقص) .

(٧) «الصحاح» : (شقص) .

(٨) حديث صحيح أخرجه أحمد في «مسنده» (٣٧٠١) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه .

(٩) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٣/٦١٠ ، وأصله في مسلم (٢٢٠٧) .وجاء في المخطوط : «الحكة» وفي المطبوع :«الحلكة» ، والمثبت من زاد المعاد ٤/٦٤ ، ومصادر التخريج .

وروى نافع أنَّ ابنَ عمر اكْتوَى للَّقوة[١] . وعن أبي الزُّبير المكِّي قال : رأيتُ عبد الله بن عمر بن الخطاب وقد اكتوى في وجهه من اللَّقوة[٢] . وقدرُوي أحاديثُ في النَّهي عن الكيِّ[٣] ، لمن كان صحيحاً ، كما تقدَّم ذكرُه ؛ ويُقصدُ بذلك دوامَ صحته ، ليدفعَ عن نفسه بذلك . وأما إذا كان مريضاً ، وجزَمَ الأطباءُ بنفعه له ، فالمستحبُّ استعماله ، ومتى حصل التَّردُّد كان إلى الكراهة أقربَ .

قال الخطابي : إنما كوى سعداً ، ليَرْقأ الدَّمُ من جرحه ، وخافَ عليه أن ينزفَ فيهلك ، والكيُّ مستعملٌ في هذا الباب[٤] كما يُكْوى من تقطَع يدُه أو رجلُه . فأما النَّهيُ عن الكيِّ ، فهو أن يكتوي طلَباً للشفاء ، وكانوا يعتَقدون أنَّه من لم يكتوِ هلَكَ ، فنهاهُم عنه ، لأجلِ هذه النِّية ، وقيل إنَّما نهى عمرانَ خاصَّةً عن الكيِّ[٥] ، لأنَّه كان به ناسور ، وكان موضعهُ خَطراً ، فنهاهُ عن كيه ، فيشبه أن يكونَ النَّهيُ منصرفاً إلى الموضعِ المَخُوفِ منه ، والله أعلم[٦] .

الحجامة : في مقابلة على الأنترنت سئل البروفسور أمير محمد صالح/ أستاذ الطب البديل في جامعة شيكاغو/ عن الحجامة فرد بقوله : الحجامة ، هذا العلاج النبوي الرائع ، أصبح اليوم علاجاً متداولاً في كثير من عواصم العالم ، لقد درستُ الحجامة وطبقتها في الغرب قبل معرفتي بها كعلاج نبوي ، فهي طريقة علاجية تثمنها عالياً عدد من جامعات العالم ضمن طرق العلاج بالطب البديل .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٩٧٧٤) ، والبيهقي ٣٤٣/٩ .

(٢) أخرج عبد الرزاق في «مصنفه» (١٩٥١٦) ، والبيهقي ٣٤٣/٩ من طريق الزهري عن سالم ، عن ابن عمر . وقول أبي الزبير هذا سقط من المخطوط .

(٣) منها حديث عمران الآتي تخريجه .

(٤) منها حديث عمران الأتي تخريجه .

(٥) حديث عمران حديث صحيح ، أخرجه أحمد في «مسنده» (١٩٨٣١) ، وأبو داود(٣٨٦٥) ، والترمذي (٢٠٤٩) ، وابن ماجه (٣٤٩٠) بلفظ : نهى النبي ﷺ عن الكيِّ ، فاكتوينا ، فما أفلحنا ولا أنجحنا .

(٦) «معالم السنن» ٢١٨/٤ .

❑ وتعرِّف الدكتورة (هيلينا عبد الله) الحجامة بأنها وسيلة لاستخلاص العوادم السمية والعناصر المدمرة الزائدة في أجسامنا عبر سطح الجلد ، ومن ثمَّ تجنب الكبد والكليتين تبعات هذا العمل الشاق . وهي عملية مأمونة للغاية ، غير مؤلمة ، وخالية من الآثار الجانبية ، لكنها رغم ذلك ، شديدة الفعالية لدى استخدامها العلاجي في تخفيف الآلام أو لتنشيط الوظائف الحيوية للجسم ، وفي استخدامها الوقائي من الإصابة ببعض الأمراض الخطيرة وخاصة آفات القلب والفشل الكلوي وارتفاع الضغط الشرياني .

❑ ولابد من توفر شروط عامة فيمن يريد أن يمارس الحجامة أهمها الخضوع لدورة خبرة معتمدة من الجهات الفنية الصحية ، وأن تجرى تحت إشراف طبي اختصاصي لضمان شروط السلامة ، وإجراء طرق التعقيم الخاصة المعتمدة في العمليات الجراحية .

❑ ويجب عدم إجراء الحجامة لمريض مصاب بارتفاع الحرارة ، أو بآفة كبدية إنتانية ، أو بميوعة في الدم وكذا حين الإصابة بالرشح أو الأنفلونزا أو غيرها من الحميات ، وكذا يمتنع عن إجراء الحجامة للمصابين بآفات جلدية كالقوباء وغيرها من الأمراض المعدية .

❑ المرجع : «الحجامة والقسط البحري» الدكتور محمد نزار الدقر- دار المعاجم ، دمشق .

❑ الكي : لم يعد الكي في الطب اليوم مقتصراً على النار أو على حديد محمَّى ، فقد تطورت أدواته كثيراً حيث نستخدم اليوم المكواة الحرورية والكهربائية . وهي أدوات سهلة الاستخدام وأهم من ذلك فهي أدوات يمكن التحكم بها ، ثم استخدمت للكي البرودة الفائقة لأثرها المتلف للخلايا باستخدام الثلج الفحمي أو النتروجين السائل ، كما تستخدم الكاويات الكيميائية كحمض الخل ثلاثي الكلور ، وحمض الآزوت ، ونترات الفضة وغيرها .

❑ وهذه الوسائل المتطورة تستخدم اليوم على نطاق واسع ، فالكي الكهربائي يستعمل لوقف النزيف أثناء العمليات الجراحية كما تستخدم الأشعة لمعالجة الأورام السرطانية على اختلاف أنواعها ، ويستعمل الكي البارد لمعالجة دمل حلب والثآليل وبعض الأورام الجلدية ، كما دخل اليوم أشعة الليزر لإزالة الوشوم والتصبغات الجلدية وإزالة الأشعار غير المرغوب فيها إلى غير ذلك من الاستطبابات الهامة لهذه الأشعة .

❑ وهناك أمراض يمنع فيها إجراء الكي كالإصابة باستحالة العضلة القلبية وتصلب الشرايين المترقي ، وعند المستعدين للإصابة بالغشي . ولا يجوز تطبيق هذين العلاجين إلا على

يد اختصاصي خبير في هذا الفن ، ولا عند عدم وجود استطباب جازم ، كما لا يجوز اللجوء إلى الكي إلا بعد استنفاد الأدوية البديلة حين وجودها ومن ثم فشلها في شفاء المريض . وهذا التوجيه الذي يوصي به أساتذة الطب الحديث يتطابق تماماً مع ما يوصي به النبي الحكيم صلوات الله وسلامه عليه والذي يمكن اعتباره من معجزات النبوة والهدي الكريم .

❑ المرجع : روائع الطب الإسلامي (القسم العلاجي) د . محمد نزار الدقر .

الحديث الخامس عشر

عن عُبيد الله بن عبد الله عن عائشةَ رضي الله عنها ، قالت : لَدَدْنا رسولَ الله ﷺ ، فأشارَ أن لا تلُدُّوني ، فقلنا : كراهيةَ المريض ، للدَّواء ، فلما أفاق قال : «**ألم أنْهَكمْ أن تَلُدُّوني ، لا يَبقَى منكم أحَدٌ إلا لُدَّ غيرَ العباسِ ، فإنَّه لم يَشهَدْكم**» . أخرجاه في الصحيحين[(١)] .

قال المؤلف : قال أبو عبيد عن الأصمعي : اللَّدودُ : ما سُقِي الإنسانُ في أحد شِدقَي الفم ، أُخِذَ من لَدِيدَي الوادي ، وهما جانباه[(٢)] .

وأمَّا الوَجُورُ فهو في وسَطِ الفم .

قال غيره : اللَّدود ـ بفتح اللام ـ : هو الذي يُصبُّ في أحدِ جانبَي فمِ المريض ويُسقاه ، أو يُدخَلُ بالأصْبَعِ ويُحَنَّكُ به .

قال أبو عُبيد : نرى ـ واللهُ أعلم ـ أنَّه إنما فَعَل ذلك عقوبةً لهم ، لأنهم فَعلوه من غير أنْ يأمُرَهُم به[(٣)] .

رُوي عن أُم سَلَمة أنَّها كانت تُحدِّثُ قالت : بدَأ رسولُ الله ﷺ بمرضه في بيت مَيمُونةَ ، وكان كلَّما خفَّ عليه خَرجَ ، وصلَّى بالناس ، وكان كلما وَجَد ثقلاً قال : «**مُروا أبا بكر فلْيُصَلِّ بالناس**» واشتَدَّ شكواه حتى غُمر من شِدَّة الوجَع ، فاجتَمعَ

(١) البخاري (٥٧١٢) ومسلم (٢٢١٣) .

(٢) «غريب الحديث» ١/٢٣٥ .

(٣) «غريب الحديث» ١/٢٣٥ .

عنده نساؤه وعمُّه العباسُ رضي الله عنهم ، وأم الفَضل بنتُ الحارث ، وأسماءُ بنتُ عُميس ، فتشاوَرُوا في لَدِّه حين أُغمر ، فلَدُّوه هو مغمورٌ ، فوَجَد النبيُّ ﷺ حَفْلاً[١] لما أفاقَ ، قال : «**من فَعلَ هذا بي؟ هذا عَملُ نساء جئنَ من هاهنا**» وأشارَ بيده إلى أرض الحَبشَة ، وكانت أم سَلَمة وأسماءُهما لَدَّتاه ، فقالوا : يا رسول الله ، خَشينا أن تكونَ بكَ ذاتُ الجَنْب ، قال : «**فبِمَ لَدَدْتُموني**» ؟ قالوا : بالعُود الهنْدي وشَيء من وَرس ، وقَطَرات من زيت ، قال : «**ما كان اللهُ ليعذِّبَني بذلك الدَّاء**» ثم قال :« **عَزَمتُ عليكم : لا يبقَى في البيتِ أحدٌ إلا لُدَّ ، إلا عمِّي العباس**[٢]» .

قال القاضي عِياض في تفسير ذلك : فيه مُعاقبةُ الجاني ، والقِصاصُ بمثلِ ما فَعَل[٣] .

قال بعضُ أهل العلم : فيه تعزير المتعدي بنحو فعله ، إلا أن يكون فعلاً محرَّماً . وفيه : أنَّ الإشارةَ المفُهمةَ كصريح العبارة في نحو هذه المسألة[٤] . والله أعلم .

قال عبد الرحمن : ولُدَّت مَيمونةُ في ذلك اليوم وكانت صائمة ، بقسَم رسول الله ﷺ . قال ابنُ عباس رضى الله عنهما : فجعلَ بعضُهم يَلُدُّ بعضاً . وكانتْ أمُّ سَلَمةَ تقولُ : لدَدْتُ أسماءَ بنت عُميس ، ولَدَّتْني ، وكانتا هما اللتان أمرَتا بلَدِّه ، ولَدَّت ميمونةُ زينبَ بنت جَحش ، ولَدَّت زينبُ ميمونة ، ولَدَّت عائشةُ صفيةَ بنت حُيَيٍّ ، ولَدَّت صفيةُ عائشةَ رضي الله عنهم أجمعين .

---

(١) حفل الماء : اجتمع . «القاموس المحيط» : (حفل) .

(٢) أخرجه قريباً من هذه السياقة ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٢/٢٣٥-٢٣٦ ، وأورده ابن القيم في «زاد المعاد» ٤/٨٣ .

وأخرج قصة صلاة أبي بكر بالناس البخاري (٦٦٤) ومسلم (٤٢٠) . وأخرج قصة لدِّ النبي ﷺ أحمد في «مسنده» (٢٤٨٧٠) ، وابن حبان (٦٥٨٧) .

(٣) «إكمال المعلم» ٧/١٢٣ .

(٤) المقصود به النووي في شرح مسلم ١٤/١٩٩ .

❑ جاء في دليل الممارسة الطبية التي تصدره نقابة الأطباء الفرنسية : «لا يجبر مريض على تناول دواء أو طعام لا يريد تناوله ، فاحترام رغبة المريض وإرادته في هذه الأمور جزء من الممارسة الطبية الصحيحة المعمول بها في فرنسا والدول الأوربية ، فالمريض العاقل لديه كامل الحرية في رفض الدواء إن لم يكن عنده رغبة في تناوله .

❑ المرجع: Les ethiques de pratique medicale. Le conseil de l'order de Medicins- France

الحديث السادس عشر

عن عقبةَ بن عامر الجهَني قال : قال رسول الله ﷺ : «**لا تُكْرِهوا مَرضاكم علَى الطَّعام والشَّرابِ ، فإنَّ الله عزَّ وجلَّ يُطْعِمُهم ويَسقيهِم**» رواه ابن ماجه والترمذي[1] .

قال المؤلف : ما أغزرَ فوائدَ هذه الكلمة النبويَّة ، المشتملَة على جمل من الحكَم ، حكم إلهيَّة ، لا سيَّما للأطباء ولخَدَم المرضَى . وذلك أنَّ المريضَ إذا عافَ الطَّعامَ أو الشَّرابَ ، فذلك لاشتغال الطَبيعة بمجاهَدة المرض ، أو لسقوط شهوته أو نُقصانها ، لضعف الدَّم الحارِّ الغريزيِّ أو خموده ، وكيفما كان فلا يجوزُ حينئذٍ إعطاءُ الغذاء في هذا الحال .

واعلَم أنَّ الجوعَ إنَّما هو طلبُ الأعضاء [للغذاء ، لتُخلفَ الطبيعةُ به عنها عوَضَ ما تَحلَّل منها ، فَتجذبُ الأعضاءَ][2] القُصوى من الأعضاء الدُّنيا ، حتَّى ينتهي الجذبُ إلى المعدة ، فيُحسُّ الإنسانُ بالجوع . فيطلبَ الغذاء ، فإذا وُجدَ المرَضُ اشتغَلَت الطبيعةُ بمادَّة المرض وإنضاجها وإصلاحها عن طلب الغذاء والشَّرابِ ، فإذا أُكره المريضُ باستعمال شيءٍ من ذلك ، تعطَّلَت به الطَّبيعةُ عن

(١) ابن ماجه (٣٤٤٤) ، والترمذي (٢٠٤٠) وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب . وقال البوصيري في «زوائده» (١١٩٦) : هذا إسناد حسن .

(٢) ما بين معقوفين ساقط من الخطوط .

فعلها ، واشتغلت بهضمه وتدبيره ، عن إنضاج مادَّة المرَض ودَفعه ، فيكونُ ذلك سبباً لضَرره ، ولا سيَّما في أوقات البَحَارين[١] أو ضعف الدَّم الحارِّ الغريزي أو خموده ، فيكونُ ذلك زيادةً في البلية ، وتعجيل النَّازلة المُتوقَّعة .

ولا يجبُ أن يَستعملَ في هذا الوقت إلاَّ ما يحفظ عليه قوتَه ويقوِّيها ، من غير اشتغال مزعج للطَّبيعة البتَّة ، وذلك يكون بما لَطُفَ قوامُه من الأشربة والأغذية ، واعتدلَ مزاجُه ، كشراب النيلوفر[٢] والتفَّاح والورد الطريِّ ، وما أشبه ذلك .

ومنَ الأغذية أمراقُ الفراريج المعتدلة المطيَّبة فقط ، وإنعاشُ قوته بالأراييح العطرة الموافقَة ، والأخبار السارَّة ، فإنَّ الطَّبيبَ خادمُ الطبيعة ، ومعينُها لا مُعيقها .

واعلم أنَّ الدَّم الجيدَ هو المغذِّي للبدن ، وأنَّ البلغمَ دمٌ فجٌّ[٣] قد نَضجَ بعضَ النُّضج ، فإذا كان بعضُ المرضى في بدنه بلغمٌ كثير ، وعُدمَ الغذاءُ ، عطفت الطبيعة عليه ، وطَبخَتهُ وأنضَجتهُ ، وصيَّرته دماً . وغذَّت به الأعضاءَ ، واكتفَت به عما سواه .

ومعنى الحديث أنَّ المريضَ قد يعيشُ أياماً بلا غذاء ، لا يعيش الصحيحُ في مثلها للسبب المذكور أعلاه ، والطبيعةُ هي القوةُ المدبِّرة للبدن بإذن الله عز وجل ، الموكَّلة بحفظه وصحته وحراسته مدَّةَ حياته .

واعلم أنَّه قد يحتاجُ في النُّدرة إلى إجبار المريضِ على استعمال الطعام والشراب ، وذلك في الأمراضِ التي يكون معها اختلاطُ العقل .

---

(١) البحارين : جمع بُحْران ، وهو التغير الذي يحدث دفعة في الأمراض الحادة . «تاج العروس» (بحر) .

(٢) في المخطوط : «النوفر» ، وفي المطبوع : «النوفل» والمثبت من «القانون» ١/٣٧٥ . وهو نبت مائي له أصل كالجزر وساق أملس يطول بحسب عمق الماء ، فإذا ساوى سطحه أورق وأزهر زهراً أزرق هو الأصل والأجود والمراد عند الإطلاق . «التذكرة» ١/٣٣٣ .

(٣) الفج : النيء من الفواكه . «القاموس المحيط» : (فجج) .

❑ إن معظم الأمراض يصحبها عدم رغبة المريض في الطعام . وإرغام المريض على تناول الطعام قد يعود عليه بالضرر لعدم قيام جهازه الهضمي بعمله كما يجب . يؤدي إلى عسر هضم ، وقد تسوء حالة المريض ، فلكل مرض غذاء معين ، ويجب أن يكون سهل الهضم ، وإن من دلال الشفاء عودة المريض بها سابق رغبته في الطعام . ومن ناحية أخرى فقد اقتضت حكمة الخالق سبحانه وتعالى أن يكون في البدن مدخرات كبيرة يستفيد منها وقت الحرمان ، فينبغي ألا يغتم ذوو المريض لعزوف مريضهم عن الطعام خلال المرض ، وألا يجبروا مريضهم عليه إذا عافته نفسه .

❑ المرجع : «الطب النبوي والعلم الحديث» د . محمود ناظم النسيمي ، دار الرسالة .

الحديث السابع عشر

عن عُروةَ ، عن زينبَ بنت أبي سَلَمة ، عن أم سلَمة : أَنَّ رسولَ الله ﷺ رأى في بَيتها جاريَةً في وجهها سَفعَةٌ ، فقال : «**استَرقُوا لها ، فإنَّ بها النَّظْرَة**» أخرجاه في الصحيحين[١] .

قال المؤلف : النَّظْرة : العين ، وصبيٌّ منظورٌ : أصابته العين . قال أبو عبيدة : يقال رجلٌ به نظرة ، أي شُحوب . والنظرة : العيب أيضاً ، يقالُ به نظرةٌ وردَّةٌ : أي : قبحٌ يرد النظرَ عنه ، ويقال : بفلانة ، نظرة فاسْتَرقوا لها ، يعني بها عينٌ من الجنِّ أصابتها . قال الشاعر[٢] : [الطويل]

وجاءُوا إليه بالتَّعاويذ والرُّقَى ... وصَبُّوا عليه المَاءَ من أَلَم النُّكْس

وقالُوا به من أَعيُن الجنِّ نَظرةٌ ... ولو عَلمُوا قالُوا به أعيُنُ الأنس

رُوي عن النبيِّ ﷺ أَنَّه كان يعوِّذُ حسَنًا وحُسينًا ويقول : «**أعيذُكُما بكَلِمات الله التامَّة من شَرِّ كلِّ شَيطان وهامَّة ، ومن كُل عَين لامَّة**» . ويقول : «**هكذا كانَ إبْرَاهيمُ الخليل يعوِّذُ إسماعيلَ وإسحاقَ**»[٣] .

---

(١) البخاري (٥٧٣٩)، ومسلم (٢١٩٧).

(٢) هو مجنون ليلى ، قيس بن الملوح ، والبيتان في ديوانه ص -١٧٣- وفيه :

ولو عقلوا قالوا به نظرة الإنس

والنُّكْس : عود المرض بعد النقه . «القاموس المحيط» : (نكس) .

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٧١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

وفي رواية : «مَن قالَ إذا أصبحَ : **أعوذُ بكَلمات الله التَّامَّة ، مِن كلِّ عينٍ لامَّة ، ومِن كلِّ شَيطانٍ وهامَّة ، لم يَضُرَّه عينٌ ، ولا حيةٌ ، ولا عَقْرَب**»[(١)] .

«الهامة» : إحدى الهوامِّ ذوات السموم ، كالحية والعقرب ونحوهما .

و«عينٌ لامة» : معناه ذاتُ لَمم ، وهي التي تصيبُ ما نظرتْ إليه بسوء . وفي الصحيحين ، عن أبي هريرة ﷺ عن النبيِّ ﷺ أنهُ قالَ : «العَين حَقٌّ»[(٢)] . وعن عبد الله ابن شدَّاد ، عن عائشة رضي الله عنها ، أنَّ رسول الله ﷺ أذنَ أنْ يُسْتَرقَى منَ العينِ . أخرجاه في «الصحيحين»[(٣)] ، وإذا ثبتت الإصابة بالعَين ، فعلاجها المشهور هو الرُّقَى ، ويكون بالقرآن والتعاويذ والدعاء ، وقد تعالج بصفة أخرى ، وهو أنَّ العائن يتوضأ للمعيون ، ويُصَب ذلك الماء المتوضَّى به على رأس المعيون من خلفه ، وسيأتي الكلامُ في هذا المعنى مستوفياً في شرح الحديث السادس عشر ، من الأربعين المذكورة في الباب السابع من هذا الكتاب .

روي عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال : «**القُرآنُ هو الدَّواءُ**»[(٤)] . وأنه قال : «**عليكُم بالشفاءيْنِ : العَسَلِ والقرآن**»[(٥)] .

وفي «الصحيحين» عن عائشةَ رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ أنَّه كان يُعوِّذُ بهذه الكلمات :« **أَذْهِب الباس رَبَّ الناس ، اشْفِ وأَنتَ الشافي ، لا شِفاء إلا شفاؤكَ ، شفاءً لا يُغادرُ سَقَماً**»[(٦)] . وأنَّه كانَ إذا اشتَكَى قرأَ على نفسه بالمعوِّذات وينفُث[(٧)] .

والعام أنَّ الرُّقَى والتعاويذَ وما أشبَهَ ذلك إنَّما تفُيد إذا أُخِذت بالقبولِ وحسنِ الاعتقاد ، وصادفتِ الإجابةَ وفُسحةَ الأجلِ .

---

(١) لم نقف على هذه الرواية .

(٢) البخاري (٥٧٤٠) ، ومسلم (٢١٨٧) .

(٣) البخاري (٥٧٣٨) ، ومسلم (٢١٩٥) .

(٤) أخرجه ابن ماجه (٣٥٠١) و(٣٥٣٣) من حديث علي ﷺ . وقال البوصيري في «الزوائد» (١٢٢١) هذا إسناد فيه الحارث بن عبد الله الأعور وهو ضعيف .

(٥) تقدم تخريجه ص٢٧ .

(٦) البخاري (٥٦٧٥) ، ومسلم (٢١٩١) .

(٧) أخرجه البخاري (٥٧٤٨) ، ومسلم(٢١٩٢) من حديث عائشة رضي الله عنها .

وبالجملة ، فإنَّ الرُّقَى والعُوَذ التجاءٌ إلى الله تعالى ، ليَهبَ العافيةَ بسببِ سؤاله ، كما يهبُها بالسبب الذي وضعَه له بالدواء .

والرُّقَى جمع رُقية ، تكتب بالياء .

قال الخطَّابي : فأما الرَّقْيُ المنهيُّ عنه ، فهو ما كان بغير لسان العرب ، فإنَّه لا يُدرى ما هو ، فأما إذا كان مفهومَ المعنى ، وكان فيه ذكرُ الله ، فإنَّه مستحبٌّ متبرَّكٌ به[١] .

وأما «السَّفعة» : فبسين مهملة مفتوحة ، ثم فاء ساكنة ، وهي الأثرُ الأسودُ ، وقد فسَّرها بعضُ رواة الحديثِ بالصُّفرة ، وفيه نظر .

قال الحربي : به سَفعةٌ وسَفع من الشيطان : أي سوادٌ في وجهه .

قال ابن قتيبة : هي لونٌ يخالفُ لونَ الوجه[٢] .

قال الأصمعيُّ : هي حُمرةٌ يعلوها سواد .

قال ابن خالَوَيْه : وفلان به سَفعة ، أي : جنونٌ .

وفي كتاب «العين» : السَّفعةُ سوادٌ وشُحوبٌ في الوجه[٣] ، وقيل غيرُ ذلك .

قال أبو عبيد : هو مأخوذ من قوله تعالى : ﴿لَنَسْفَعًۢا بِٱلنَّاصِيَةِ﴾[٤] [العلق : ١٥] .

قال المهدويُّ : هو مأخوذ من سَفَعته النار : إذا عرَّت وجهه . معناه : لنسوِّدنَّ وجهه : استَغنى بذكر النَّاصية عن الوجه ، قال الشاعر : [البسيط]

في يوم دَجْن يريكَ الليلَ أسفعه ... كأنَّما هو في ظَلْمائه حَلَكُ

حكي أنَّ معاويةَ مرضَ ، فدخلَ عليه الحسنُ بن علي عليهما السلام يعودُه ، فتجلَّد معاويةُ وجلسَ عند دخول الحسن عليه ، وأنشدَ لأبي ذُؤَيْب[٥] : [الكامل]

وتَجلُّدي للشَّامتينَ أُريهمُ ... أنِّي لرَيْب الدَّهر لا أتَضعضَعُ

---

(١) «معالم السنن» ٤/٢٢٦ .

(٢) «غريب الحديث» ١/٥٠٩ .

(٣) «العين» ١/٣٤٠ .

(٤) «غريب الحديث» ٤/١٠٦ .

(٥) البيت في «شرح أشعار الهذليين» ١/١٠ .

فأتم الحسن البيتين وأنشد : [الكامل]

وإذا المَنِيةُ أنشَبت أظفارَها ألفَيتَ كلَّ تميمة لا تَنفَعُ[١]

التَّميمةُ : واحدة التمائم ، وهي التعويذة ، وجمعه : تمائمٌ ، ويقال للهياكلِ والقلائد المكتوب فيها ذلك : تمائمٌ ، قال الشاعر[٢] : [الطويل]

بلادٌ بها نيطَت علَيَّ تَمائمي وأوّلُ أَرض مَسَّ جلدي تُرابُها

رُوي عن عمرانَ بن حصين ، عن النبيِّ ﷺ : أنه قال : «لا رقيةَ إلا من عَين أو حُمَة» . رواه ابن ماجه[٣] .

قال الخطابي : الحمةُ سمُّ ذوات السموم ، وقد تُسمى إبرة العقربِ والزُّنبور حَمة ؛ لأنَّها مجرى السمِّ ، وليس في هذا نفي جواز الرقية في غيرهما من الأمراض ؛ لأنَّه قد ثبتَ عن النبيِّ ﷺ ، أنَّه رَقى بعض أصحابه من وجعٍ كان به[٤] ، وقال للشفاء بنت عبد الله : «عَلِّمي حَفصَةَ رُقيةَ النَّملة»[٥] .

وإنَّما معناه : لا رقيةَ أنفعُ من رقية العينِ والسَّم ، وهذا كما يقال : لا فتى إلا عليٍ ، ولا سيف إلا ذو الفقار .[٦] .

و«النملة» : قروحٌ تخرجُ في الجسد تعالَجِ بالرُّقى وغيرها ، فتبرأ بإذن الله تعالى .

وعن أنس رضي الله عنه ، أنَّ النبيَّ ﷺ رخَّص في الرُّقية من الحُمة والعينِ والنَّملة . رواه مسلم وأبو داود وابن ماجه[٧] . وسيأتي الكلام في شرح النَّملة مستوفياً في الحديث الرابع عشر من الأربعين الحديث المذكورة في البابِ السابعِ من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى .

(١) البيت لأبي ذؤيب أيضاً ، وهو في «شرح أشعار الهذليين» ٨/١ .
(٢) البيت لرفاع بن قيس الأسدي ، وهو في «لسان العرب» : (نوط) .
(٣) ابن ماجه (٣٥١٣) من حديث بريدة ، وأما حديث عمران بن حصين فأخرجه البخاري (٥٧٠٥) موقوفاً وجاء مرفوعاً عند أحمد (١٩٩٠٨) .
(٤) من ذلك ما روى البخاري (٥٧٤٥) عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقول للمريض : «بسم الله ، تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا بإذن ربنا» .
(٥) حديث صحيح أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٧٠٩٥) ، وأبو داود (٣٨٨٧) .
(٦) «معالم السنن» ٢٢٦/٤ ، وانظر «كشف الخفا» ٣٦٣/٢ على قوله لا فتى إلا علي .
(٧) مسلم (٢١٩٦) ، وأبو دود (٣٨٨٩) ، وابن ماجه (٣٥١٦) .

❑ الرقى معالجات نفسية يقررها العلم الحديث ، والإسلام كما أمر بالتداوي وتناول الأدوية الحسية المادية ، للأخذ بالأسباب العلمية ، فإن المشرِّع رغب بمشاركتها بالأدوية الروحانية من رقى بكلام الله القادر العزيز وأدعية مأثورة عن نبيه الكريم حتى يتذكر المريض أن الله سبحانه هو خالق الداء وخالق الدواء ، مما يجعل روح المريض هادئة ، متفائلاً بالتجائه إلى رب الأرباب ، فيقوى صبره وتغيب عنه الوساوس والمخاوف وترتفع معنوياته ويعظم أمله بالشفاء ، وهذا يؤدي إلى ازدياد مقاومته للمرض وتختفي عنده أعراض الاضطراب النفسي ، ويبدو التحسن بالطبع حتى في أعراض مرضه العضوي أو الوظيفي ، كل ذلك بمقدار ثقة المريض بالرقية وبشخصية الراقي وقوة إيمانه ويقينه بالله عز وجل .

❑ يقول الدكتور بول آرنست في كتابه «الله يتجلى» : «دلَّت الاحصائيات أن ٨٠٪ من المرضى في المدن الأمريكية ترجع أمراضهم إلى حد كبير إلى مسببات نفسية وعصبية ، ومما يؤسف أن كثيراً ممن يشتغلون بالعلاج النفسي يفشلون لأنهم لا يلجؤون إلى بث الإيمان بالله في نفوس المرضى ، مع أن الاديان جاءت لتحريرنا من هذه الاضطرابات وإنَّ تسليمي بالنواحي الروحية إلى جانب إلمامي بالمادة العلمية يمكنني من علاج الأمراض علاجاً يتسم بالبركة الحقيقية» .

❑ والرقى نوع من الإيحاء لها دورها في تطمين المريض ورفع معنوياته . ويؤكد الدكتور القوصي في كتابه «أسس الصحة النفسية» : أن أثر الإيحاء في شفاء الأمراض الجسمية أمر يقره الطب الحديث ، ففكرة الصحة أو المرض يمكن أن تؤدي إلى الصحة أو إلى المرض ، ويرجع قسط كبير من نجاح المعالجة الدوائية إلى ما يصاحبه من إيحاء بالشفاء ، وقد أكدت الدراسات الطبية أن للإيحاء فوائد علاجية في كل الأمراض العضوية والوظيفية والنفسية .

❑ المرجع : «روائع الطب الإسلامي» (القسم العلاجي) : د . محمد نزار الدقر .

الحديث الثامن عشر

عن نافع ، عن ابن عمرَ ، عن النبيِّ ﷺ ، قال : «**المؤمنُ يَأكلُ في معىً واحد ، والكافرُ يَأكُلُ في سبعَةِ أمعاء**» . أخرجاه في «الصحيحين»[١] . هكذا وجدته في الجَوْزَقي وأخرجه الحميدي في أفراد مسلم[٢] .

---

(١) البخاري (٥٣٩٣) ، ومسلم (٢٠٦٠) .

(٢) «الجمع بين الصحيحين» (٤٨٢) ولكن من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ .

قال المؤلف : قال الشيخُ : إنَّ الله سبحانه وتعالى لعنايته بالإنسان ، خلَقَ أمعاءَه ـ التي هي آلاتُ دفعِ الفضلِ ـ كثيرةَ العدد والتلافيف ، ليكونَ للطعام المنحدرِ من المعدة ، مُكثٌ صالحٌ فيها ، ولو جُعلت واحدةً ، لانفصلَ الغذاءُ سريعاً عن الجوف ، واحتاجَ الإنسان كلَّ وقت إلى تناول الغذاء على الاتصال ، وإلى التبرُّز والقيام للحاجة ، وكان من أحدهما في شغل شاغلٍ .

وعددُها بالمعدة سبع[١] ، والمعدةُ تشبهُ قرعةً طويلةَ العنقِ ، ورأسُها الأعلى يسمَّى المريء ، والأسفلُ يسمَّى البوابُ .

ثم ثلاثةُ أمعاء دقاق متصلة به ، فالأولُ : يسمى الاثنى عَشَر ، لأنَّ طولَه في أكثر الأبدان اثني عشر أصبعاً ، والثاني : يسمى الصائمُ ، لأنَّه في أكثرِ الأوقاتِ خالٍ ، والثالث : طويلٌ ملتف دقيق يسمى اللفائفيَّ .

ثم ثلاثةٌ غلاظ : الأعورُ ، وهو واسعٌ ، وليس له منفذ في الجانب الآخرِ ، وفيه يَنْتَن البرازُ ، والقولون ، والمستقيمُ ، وطرفه السُّرْم[٢] .

قال الخطابي : معىً[٣] ، مكسورة الميم ، مقصورة لا تمد .

ولقائل أن يقول : إن المعدةَ غير المعى ، فكيف عَددتُم المعدةَ من جملة الأمعاء ، فنقول : إن العرب قد تحملُ أحدَ الاسمين على الآخرِ ، طلباً للتَّخفيف كقولهم : سنَّةُ العمرين : لأبي بكرٍ وعمرَ ، والقمَرَيْن : للشمسِ والقمرِ . والمروتَيْن : للصفا والمروةَ ، والأسودَيْن : للتمرِ والماءِ .

ومثله في كلامهم كثيرٌ .

---

(١) جاء في «القانون» : ستة .

(٢) «القانون» ٤١٨/٢ ، وفيه بعض التصرف من المصنف .

(٣) «معالم السنن» .

ومعنى الحديث والله أعلم : إنَّ المؤمن يأكلُ في معىً واحد ، وهو المعدةُ ، ولا يستوفي ملأهما ، بل يأكلُ قليلاً دون شبعه ، ويُؤْثرُ على نَفسه ، ويُبقي من زاده لغيره ، فيكونُ ممن قال الله عز وجل في حقِّهم :﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ [الحشر :٩] والكافرُ بخلاف ذلك ، أي : بشرهه وعدم تسميته ، فلا يكفيه إلا مَلؤُها جميعها .

وقيل : أرادَ تسميةَ المؤمن عند الطعام ، فيكونُ فيه البركةُ ، والكافرُ لا يَفعلُ ذلك ، فيشركه الشيطانُ . وقال بعضهم : إنَّ النبيَّ ﷺ قال ذلك خاصاً لرجلٍ بعينه ، على جهة التمثيل ، كان يُكثر الأكلَ قبلَ الإسلام ، ثم أسلَم ، فنقص ذلك ، فيكون معنى الحديث ليس على ظاهره ، وأنَّه يريد : أنَّ ذلك الرجلَ أكلَ عنده قبلَ أن يسلِمَ سبعةَ أمثال ما أكلَ عندَه بعد أنْ أسلَم ، وهو أحسنُ ما قيل في ذلك .

وقيل أرادَ بالمؤمن هنا : التامَّ الإيمان ، المعرضَ عن الشهوات ، المقتصرَ على سدِّ خلَّته .

وروي عن أبي هريرةَ : أنَّ رسولَ الله ﷺ ضافَه ضيفٌ وهو كافرٌ ، فأمَرَ له بشاة ، فُحلبَت ، فشربَ حلابَها ، ثم أخرى حتى شربَ حلابَ سبع ، ثم أصبحَ فأسلَمَ ، فشربَ حلابَ شاة ، ولم يستتمَّ أخرى ، فقال رسول الله ﷺ :« **المؤمنُ يشربُ في معًى واحد ، والكافرُ يشربُ في سبعة أمعاء** » . أخرجه مسلم ومالك في «الموطأ»[(١)] .

وفيه أنَّ المؤمنَ لا يتناولُ من الغذاء إلا ما لا بدَّ منه ، بقدر ما يُمسك رَمَقَه ، ليقتدرَ به على العبادة ، فيتناولُ دونَ شبَعه ، لما يتبعُ الشِّبعَ من طلبِ النَّومِ والراحة الموجبة[لقلَّة العبادة ، التي خُلق الإنسانُ لها .

ومن جهة الطبِّ : كلما قلَّ مقدارُ[(٢)] الغذاء تمكَّنت الطبيعةُ من هضمه وإصلاحه ، ودامَ بذلك صحةُ البدن وسلامتُه ، ولذلك يقولُ الحكماء : الكثرة عدوُّ الطبيعة .

---

(١) مسلم (٢٠٦٣) ، ومالك في «الموطأ» ٢/٩٢٤ .

(٢) ما بين معقوفين ليست في المخطوط .

وقال أبقراط : استدامةُ الصِّحة تكونُ بالتحفُّظ من الشِّبع ، وتركِ التكاسُلِ عن التعبِ .

رُوي عن النبيِّ ﷺ أنه قال : «ما مُلِئَ وعاءٌ شَرٍ من بَطنِ ابن آدَم» [١] .

وحُكي عن ثابت بن قُرَّة : أَنَّه قال : راحةُ الجسمِ في قلَّة الطعامِ ، وراحةُ الروح في قلَّة الآثامِ . وراحةُ القلب في قلَّة الاهتمام ، وراحةُ اللسان في قلَّة الكلام .

❑ يقول ابن قيم الجوزية شارحاً معنى الحديث : «هو تمثيل مرض المؤمن بالقليل اليسير من الدنيا وحرص الكافر على الكثير ، والأوجه أن يكون هذا تحضيضاً للمؤمن على قلة الأكل وتحاشي ما يجره الشبع من قسوة القلب وطاعة الشهوة» .

❑ يقول الإمام الغزالي : «ومن مضار الشَّره اشتداد المعاصي وخاصة الشهوة الجنسية» .

❑ وقد أكدت أبحاث نشرتها المجلة الطبية العربية «أن الإفراط في الطعام عند الأطفال واليفع تؤدي علاوة على زيادة الوزن إلى النضج المبكر . .» وتحصل البدانة عند الكبار نتيجة الإفراط في تناول الطعام وخاصة عند الطبقة المترفة وأصحاب الوظائف الكسولة وهي تؤهب لحدوث أمراض خطيرة في القلب كالذبحة الصدرية ، وإلى ظهور الداء السكري وارتفاع الضغط وتصلب الشرايين وغيرها .

❑ ويرى الدكتور أحمد شوكت الشطي أن الإنسان شره بطبعه يسرف في الأكل والشرب وخاصة أيام كهولته . ويقدر ما يتناوله الإنسان من طعام بثلاثة أضعاف ما يحتاج إليه بدنه ، ولا يشك العلم مطلقاً أن أكثر الراحلين من عالم الدنيا ابتساراً (أي تبكيراً إلى عالم القبور) هم منتحرون بأفواههم وبما أسرفوا بما دخل أجوافهم من طعام وشراب .

❑ المرجع : ١ـ «روائع الطب الإسلامي» الجزء الرابع : د . محمد نزار الدقر .

❑ ٢ـ «الطب النبوي» ابن قيم الجوزية .

(١) حديث صحيح أخرجه أحمد (١٧١٨٦) ، والترمذي (٢٣٨٠) ، وابن ماجه (٣٣٤٩) من حديث المقدام ابن معد يكرب قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : «ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطن» .

obeikandl.com

الحديث التاسع عشر

عن أبي المتوكِّل الناجي ، عن أبي سعيد الخدري : أن قوماً من أصحاب النبيِّ ﷺ كانوا في سَفر ، فمرُّوا بحيٍّ من أحياء العرب ، فاستَضافُوهم ، فلم يُضيفُوهُم ولا قَرَوهم ، فُلدغَ رجلٌ منهم ، فأتوا أصحاب النبيِّ ﷺ ، فقالوا : هل فيكم راق ، فقالوا : لم تُنزِلونا ولم تَقرُونا؟ لا ، حتَّى تجعلُوا لنا شيئاً . قال : فجعلُوا لهم قطيعاً من الغنمِ ، قال : فجعلَ رجلٌ منهم يقرأ بفاتحة الكتابِ ويَرقي ويتفلُ ، حتَّى بَرأ ، فأخذوا الغنمَ ، وسألوا عن ذلك رسولَ الله ﷺ ، فقال النبيُّ ﷺ : «**وما يُدْريكُم أنَّها رُقيةَ؟ كُلوا واضرِبُوا لي معكُم فيها بسَهمٍ**» أخرجاه في «الصحيحين»[١] .

قال المؤلف : الرُّقية واحدة الرُّقى . وقد تقدم الكلام في نفعها وجوازها سيَّما بأمِّ القرآن ، لما فيها من الإخلاصِ بالعبوديَّة لله ، والثناء عليه ، وتفويض الأمرِ إليه ، بالاستعانة به .

وقوله : «**وما يُدريكَ أنها رُقيةٌ**» دليلٌ أنَّ القرآنَ وإن كان كلُّه مرجوَّ البركة ، فيه ما يختصُّ بالرُّقية دون جميعه . قيل : وموضعُ الرُّقية من أمِّ القرآن ، قوله تعالى : ﴿ **إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ** ﴾ لعموم التفويض إليه .

ورُوي عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال : « **الرُّقى والتَّمائم شِرْكٌ**»[٢] . ووجهُ الجمع بين معنى هذا الحديث والذي تقدَّمه ، وما يذكرُ بعده من حديث الرُّقى : أنَّهم كانوا يخلطُون في الجاهليَّة برُقاهم كلمات من الشِّرك ، فنهاهُم النبيُّ ﷺ لذلك . فإذا سلمَت منه فلا بأسَ بها ، فقد روى مسلم في أفراده من حديث عوف بن مالك ، قال : كنَّا نَرقي في الجاهليَّة ، فقالوا : يا رسولَ الله ، كيف ترَى في ذلك؟ فقال : «اعرضُوا عليَّ رُقاكم ، ولا بأسَ بالرُّقى مالم يكُن فيها شِرك»[٣] .

---

(١) البخاري (٥٧٣٦) ، ومسلم (٢٢٠١) .

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٨٣) من حديث ابن مسعود ﷺ .

(٣) مسلم (٢٢٠٠) ، وانظر «الجمع بين الصحيحين» . . (٢٩٧٤) .

وقد ذُكر أيضاً في بعض طرقه ، أنَّ النبيَّ ﷺ أتاه رجل ، فقال : يا رسـول اللـه ، إنك نهيتَ عن الرُّقَى ، وأنا أرْقي من العقرب فقـال ﷺ : «**مَـن اسـتَطاعَ منكـم أن ينفعَ أخاهُ فليفعَلْ**» [(١)] فيُحتمل أن يكونَ النَّهي كان ثابتاً ثم نُسخ ، أو يكـونَ أنَّـهم كانوا يعتقدونَ منفعتها بطبيعة الكلام ، كما كـانت تعتقـدُ الجاهليـةُ . فلمـا اسـتقرَّ الحقُّ في أنفسهم ، وارتضوا بالشرع أباحَها لـهم ، مع اعتقـادهم أنَّ اللـه تعـالى هـوا لنَّافع والضارُّ . أو يكونَ النَّهيُ عن الرُّقَى الكفريَّة دون غيرها كما تقدم .

وأما التميمة فيقال أيضاً : إنَّها خَـرَزة كـانوا يعلِّقونـها ، يـرَونَ أنَّـها تدفَـعُ عنـهم الآفاتِ . واعتقادُ هذا الرأي جهلٌ وضلال ، إذ لا مانِعَ ولا دافعَ إلا اللهُ تعالى .

وقيل : التميمةُ قلادةٌ يعلَّق فيها العُوَذ .

واعلم أنَّ بعضَ الكلامِ له خواصٌّ ومنافعُ بـإذن اللـه تعـالى ، شـهدَت العلمـاءُ بصحته في كتبهم ، فما ظنُّك بكلام الله عز وجل الذي كلُّ الخـيرات منـه أصلُـها وينبوعُها . وإليه عَودُها ومرجعُها ، وقد جعلَ الله سبحانه وتعالى في كلِّ سورة وآيـة منه منافعَ وخواصَّ لم يكن في غيرها ، وذلك معروفٌ عنـد العلمـاءِ ، مشـهورٌ بـينَ الفضلاء ، لا ينكرُه إلا الجاهلون .

رُوي عـن علـي رضي الله عنه قـال : قـال رسـول اللـه ﷺ : «**خَيرُ الـدَّواءِ القُرآن**» رواه ابـن ماجه [(٢)] .

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول :« **مَن اشتَكى منكُم شيئاً ، أو اشتَكاهُ أخٌ له ، فليَقلْ : رَبَّنا اللـهُ الـذي فـي السَّماء تقَـدَّسَ اسـمُك ، أمرُكَ في السَّماء والأرض ، كمـا رَحمتُـكَ فـي السَّماء ، فـاجعَلْ رَحمتَـكَ فـي الأرضِ . اغفرْ لنَا حُوبَنا وخَطايانا ، أنتَ رَبُّ الطَّيِّبينَ ، أنزلْ رحمةً من رَحمتكَ ، وشفاءً من شَفائكَ ، على هذا الوجَعِ ، فيبرأُ بإذن الله**» أخرجه أبو داود [(٣)] .

(١) مسلم (٢١٩٩) (٦٣) .

(٢) ابن ماجه (٣٥٠١) ، وتقدم تخريجه ص٥٧ .

(٣) أبو داود (٣٨٩٢) وفيه زيادة بن محمد الأنصاري ، وهو منكر الحديث .

obeikandi.com

وعن أبي سعيد الخدريّ : أنَّ جبريلَ عليه السلام أتى رسولَ الله ﷺ فقال : يا محمدُ ، اشتَكيتَ؟ قال «نعم» ، فقال جبريل : «**بسمِ اللهِ أرقيكَ ، من كلِّ شَيءٍ يؤذيكَ ، ومن شرِّ كلِّ نَفسٍ أو عينِ حاسدٍ اللهُ يَشفيكَ ، بسمِ اللهِ أرقيكَ**» . أخرجه مسلم والترمذي[١] .

وقوله في هذا الحديث : «لا ، حتَّى تَجعَلُوا لنا شيئاً ، فجعَلُوا لهم قَطيعاً من الغَنمِ» : القطيع : معروف ، وهو الطائفةُ من الغنمِ وسائر النَّعم ، والمرادُ به في هذا الحديث ثلاثونَ شاةً . كذا جاء مبيَّناً في رواية أخرى[٢] . فيه دليل على جواز أخذ الأجرة على الطبِّ والرُّقي ، وأخذ أجرٍ معلوم عليه ، وأنَّه من حِلِّ ما يؤكَلُ ، لقولهﷺ : «كلُوا واضرِبُوا لي معَكم فيها بِسَهم» .

وفيه جوازُ المعاوَضَة على ترك المعروف ، وإن كان ضدُّ ذلك أحسنُ ، لقوله : استضفناكُم فلم تُضيفونا ، فمنعوهم معروفَهم في الرُّقية إلاَّ بأجر ، مكافأةً لهم . وقوله : «اقسِموا واضرِبوا لي بسهم» قيل : إنَّما قسموها بمرضاة الرَّاقي ، إذ كانَت الأجرةُ للراقي وحدَه ، فقسمها عليهم تبرُّعاً ومواساةً ومروءةً ، وهذا الراقي هو أبو سعيدٍ الخُدري الرَّاوي للحديث ، كذا جاء مبيَّناً في رواية أخرى[٣] .

وقيل في قوله :«**كلُوا واضربوا لي معَكم فيها بسَهم**» : إنَّما قاله تطييباً لقلُوبهم ، ومبالغةً في تعريفهم أنَّه حلالٌ لا شبهةَ فيه ، والله أعلم .

وأما التَّفْل والنفْثُ فقد شرحتهما في الحديث الثاني من الأربعين الثانية ، فيعلم من هناك[٤] .

---

(١) مسلم (٢١٨٦) ، والترمذي (٩٧٢) .

(٢) أخرجها البخاري (٥٠٠٧) .

(٣) انظر «فتح الباري» ٥/٢١٧-٢١٨ .

(٤) ص -١٤٢-

رُوي عن عبد الله بن مسعود قال : بينا رسولُ الله ﷺ يُصلِّي ، إذ سجدَ فلدغَتْهُ عقربٌ في أصبعه ، قال : فانصرفَ رسولُ الله ﷺ وقال : «**لَعَنَ اللهُ العَقربَ ، ما تَدَعُ نبياً ولا غيرهُ**» . قال : ثمَّ دَعا بإناء فيه ماءٌ وملحٌ ، فَجعلَ يَضَعُ مَوضعَ اللدغَة في الماء والملح ، ويَقرأُ : ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ والمعوِّذتين ، حتَّى سكَنت . رواه ابن أبي شيبة[١] .

قيل : إنَّما رَقى بالمعوِّذات ، لأنهنَّ جامعاتٌ للاستعاذة من كلِّ المكروهات جملةً وتفصيلاً . ففيها الاستعاذةُ من شرِّ ما خلَقَ ، ويدخلُ فيه كلُّ شيء ، ومن شرِّ النَّفاثات في العقد ، وهنَّ السواحر ، ومن شرِّ الحاسدين ، ومن شرِّ الوسواسِ الخنَّاس وغيرِ ذلك .

وهذا الحديثُ فيه تنبيهٌ على ما في الملحِ من النَّفعِ للدغة العقرب ، وكثيرٍ من السمومِ .

قال ابن سينا : إنه يُضمد به مع بذر الكتَّان للسعِ العقربِ[٢] . وكذا ذكره الغافقيُّ وغيرهما .

وفيه إثباتُ علم الطبِّ إذ قاومَ السمومَ الباردةَ بالأدويةِ الحارَّة ، ولما في الملحِ من القوةِ التي تُجذبُ بها السمومُ وتحلِّلها .

وعن أبي أمامة الباهليِّ قال : قال رسولُ الله ﷺ :«**مَن قالَ حينَ يُمسي : صلَّى اللهُ على نوحٍ وعليه السلام ، لم تلْدَغهُ عقربٌ في تلكَ الليلة**» [٣] .

وعن أبي هريرة قال : «جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال : يا رسولَ الله ، ما لقيتُ من عَقربٍ لدغتْني البارحةَ ، فقال : «**أما لو قُلتَ حينَ أمسَيْتَ : أعوذُ بكلمات اللهِ التَّامَّات من شرِّ ما خلَقَ ، لم يضُرَّكَ**» أخرجه مسلم ومالك في «الموطأ»[٤] .

(١) ابن أبي شيبة ٨/٤٠-٤١ ، وأخرجه أيضاً الطبراني في «الأوسط» (٥٨٩٠) ، والبيهقي في «الشعب» (٢٥٧٥) من حديث علي بن أبي طالب ﷺ . وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/١١١ ، وقال : رواه الطبراني ، وإسناده حسن .

(٢) «القانون» ١/٣٧٢ .

(٣) أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/٧ ، وأورد الذهبي في «الميزان» ١/٣٢٦ في ترجمة بشر بن نمير القشيري ، وهو ضعيف .

(٤) مسلم (٢٧٠٩) ، ومالك في «الموطأ» ٢/٩٥١ .

obeikandi.com

□ ذكرنا في الحديث السابق أن الرقى شكل من الإيحاء أثبت الطب الحديث أثره البالغ في شفاء الأمراض العضوية والنفسية على حد سواء ، ومن الرقى آيات تتلى من القرآن الكريم . فالقرآن من الأدوية النفسية النافعة للمؤمن وخاصة إذا قرن بالعلاج المادي . فهو يشعر بالراحة والاطمئنان عند قراءة أو سماع القرآن . فهو يزيده توكّلاً على ربه وثقة بنفسه ، ويشعر أنه بقربه من ربه عز وجل ، وبمعونة الله له يستطيع التغلب على الصعاب كلها ومنها المرض . والقرآن قد ينتفع به غير المؤمن أيضاً وحديث اللديغ الذي رقاه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه بفاتحة الكتاب . وشفاه الله به ثابت في «الصحيحين» .

□ وقد أجرى الدكتور أحمد القاضي في مركز طبي أمريكي للأبحاث دراسة أثبت فيها أن سماع القرآن من قبل أناس غير مؤمنين به ، وفي ظروف هادئة ، قد تأثروا عضوياً إذ رأوا أن أنفسهم تهدأ ، وضربات القلب عندهم تنخفض بفعل جرس القرآن العذب ، واتّساق كلماته وألفاظه حتى دون أن يفهموا معناه ، وقد أدى ذلك إلى تحسن حالتهم المرضية بشكل ملحوظ .

□ المراجع : ١ـ «روائع الطب الإسلامي» (ج٢ ـ العبادات) للدكتور محمد نزار الدقر .

□ ٢ـ «الحقائق الطبية في الإسلام» د . عبد الرزاق كيلاني ، دار القلم ، دمشق .

الحديث العشرون

عن عُروة ، عن عائشة رضي الله عنها : أنَّها كانت إذا ماتَ الميِّتُ من أهلها ، اجتمعَ لذلك النِّساءُ ثم تفرَّقنَ ، إلا أهلَها وخاصتها ، أمرت ببُرْمة من تَلْبينة ، فطُبِخَت ثم صُنعَ ثريدٌ ، فصُبَّت التَّلبينة عليها ، ثم قالت : كُلْنَ منها ، فإنِّي سمعتُ رسولَ اللهﷺ يقول : «**التَّلْبينَةُ مَجمَّةٌ لفُؤاد المَريض ، تَذهبُ ببَعض الحُزن**» .أخرجاه في «الصحيحين»[1] .

قال المؤلف : «البُرمَةُ» : قدرٌ من حجارة ، و«التَّلبينُ» : بفتح التاء المثناة والنون : هو الحساءُ الرقيقُ ، الذي هو في قوام اللَّبن ، ومنه اشتقَّ اسمه .

قال الهرويُّ : سُميَت تلبينةً تشبيهاً باللَّبن لبياضها ورقَّتها ، وهذا هو النَّافع للمرضَى ، وهو الرقيقُ النَّضيجُ ، لا الغليظُ النِّيءُ .

(١) البخاري (٥٤١٧) ، ومسلم (٢٢١٦) .

وإذا شئتَ أن تحصي فضائل التَّلبينة فأحصِ منافعَ ماءَ الشعير ، ولا سيَّما إن كان بنُخالته ، فإنَّه حينئذ يَجلو وينفذُ سريعاً ويغذِّي غذاءً لطيفاً ، وإذا شُربَ حاراً كان جلاؤه أقوى ، ونفوذُه أسرعَ ، وإنْماؤه للحرارة الغريزيَّة أكثرَ ، وتمليسُه لسطوح المعدة أوفر .

و«المَجمَّة» : بفتح الميم والجيم ، ويقال : بضم الميم وكسر الجيم ، والأولُ أفصحُ وأشهرُ ، ومعناها هاهنا المريحة ، أي : تُريح الفؤادَ ، لأنَّ الغمَّ والحزنَ يبردان المزاج ، ويضعفان الحرارةَ الغريزيَّةَ لميل الرُّوح الحامل لها في الحالتين المذكورتَين إلى جهة القلب الذي هو منشؤها ، وهذا الحساء يقوِّي الحرارَة الغريزيَّةَ بزيادته في مادتها ، فيزيلُ أكثر ما عرضَ له من الغمِّ والحزن .

قال القاضي عياض : «**التلبينة مَجمة**» معناه : تسرُو همَّه . وهو كالحديث الآخر « **الحساء يسْرُو عنْ فُؤاد السَّقيم**»[(١)] .

وفي حديث طَلْحةَ رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ رَمى إليَّ سفَرْجَلةً ، وقال : «**دُونَكَها فإنَّها تَجمُّ الفؤادَ**»[(٢)] ، قال ابن عابسة : معناه تُريحهُ وقال غيره : الَجامُّ : المستريح الكامل النَّشاط[(٣)] .

ومنه قولهم الفرس الجامُّ .

و«الفؤاد» هاهنا : رأسُ المعدة ، وفؤادُ الحزين يضعفُ باستيلاء اليبس على أعضائه وعلى معدته خاصَّةً ، لتقليل الغذاء ، وهذا الحساءُ يرطِّبُها ويقوِّيها ويغذيها ، ويفعل مثل ذلك بفؤاد المريض ، لكن المريضُ كثيراً ما يجتمعُ في فم معدته خلطٌ مراريٌّ ، أو بلغميٌّ ، أو صديديٌّ ، وهذا الحساءُ يجلو ذلك عن المعدة ، ويَسْرُوه ، ويُحدِرُه ، ويمنعه ، ويعدِّل كيفيَّتَه ، ويكسرسَورَته ، فيريحُها لذلك .

---

(١) أخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٥٧٣) من حديث عائشة رضي الله عنها .

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٣٦٩) ، وقال البوصيري في «الزوائد» (١١٦٨) : في إسناده عبد الملك الزبيري وهو مجهول .
وقال ابن أبي حاتم في «العلل» ٢١/٢ : هذا حديث منكر .

(٣) «إكمال المعلم» ١٢٧/٧ .

وعن عائشةَ رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « **علَيكُم بـالبَغيض النَّافِعِ التَّلبين**» . قالت : وكان رسولُ اللـه ﷺ إذا اشـتَكَى أحـدٌ مـن أهلـه لـم تـزل البُرْمَة على النـار حتـى ينتـهي أحـدُ طرفَيـه ، يعنـي : يـبرأ أو يمـوت . أخرجـه ابـن ماجه[١] . وسماه البغيض النَّافع ، لأنَّ المريضَ يعافُه وهو نافعٌ له .

وعن عائشةَ رضي الله عنها قالت : كان رسول اللهﷺ إذا قيـل لـه إن فلانـاً وجِعٌ لا يطعَم الطعام ، قال : «**علَيكم بالتَّلْبينَة ، فَحسُّوهُ إيَّاها**» ويقول : «**والذي نفسـي بيـده إنَّها تغسِلُ بَطنَ أحَدِكم ، كما تغْسِلُ إحداكُنَّ وجهها منَ الوَسَخ**»[٢] .

❏ إنه لمن المعجز حقاً التوافق التام بـين هـدي النبـي ﷺ فـي الحمية وبـين معطيات قواعـد الصحة اليوم والتي تعرف الحمية بأنها التدبير الغذائي الخاص بالمريض ، وتعتبر الحمية جزءاً مـن العلاج ، في كثير من الأحوال . وكان من هدي النبي ﷺ أن يغذى المريض بـألطف مـا اعتـاده مـن الأغذية . وقد وصف التلبين والحساء لسهولة هضمهما ، فكل منـهما يريـح المعـدة ويقـوي الـهضم ويخفف آثار الحزن ، لأن الطعام الثقيل في ظروف الانفعـال قـد يعـرض المريـض لعسـرة الـهضم . والتلبينة تصنع من دقيق الشعير ، حيث يؤكد الدكتور عزت مريدن على وصف حساء الشعير في الحميات كغذاء لطيف سهل الهضم حيث يستعمل مـهووس الشـعير بعـد نـزع قشـوره . مطبوخـاً بالماء أو الحليب . حيث توصف للمتوعك والمصاب بالحمى أو بعسرة الهضم .

❏ المراجع : ١ـ «علم الأدوية» للدكتور عزت مريدن : كتاب تدريسي في جامعة دمشق .

❏ ٢ـ «روائع الطب الإسلامي» (الجزء الأول) د . محمد نزار الدقر .

الحديث الحادي والعشرون

عن عمرو بن حُريث يقول : سمعت سعيد بن زيد بن عمر بـن نُفيـل يحـدث عن النبي ﷺ أنَّه قال : «**الكَمْأةُ من المَنِّ الذي أنزَلـهُ اللـهُ سـبحانَهُ وتعـالى علـى بني إسرائيلَ ، وماؤُها شفاءٌ للعَين**» أخرجاه في «الصحيحين»[٣] .

---

(١) ابن ماجه (٣٤٤٤٦) ، وأخرجه أحمد (٢٥٠٦٦) وهو حديث ضعيـف ، وأخرجـه البخـاري (٥٦٩٠) مـن حديث عائشة موقوفاً .

(٢) حديث ضعيف ، أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٤٥٠٠) .

(٣) البخاري (٤٦٣٩) . ومسلم(٢٠٤٩) .

قال المؤلف : «الكَمْأة» معروفة ، وهي بفتح الكاف وإسكان الميم ، وبعدها همزة مفتوحة ، وفي تسميتها من جهة العربية أمرٌ غريبٌ ، كمء مفرد ، وكمأة جنس ، بخلاف ما عليه جمهور علماء الكلام ، مثل تمر وتمرة ، وشجر وشجرة ، فإنَّ الهاء للمفرد ، وحذفها للجنس .

قال ابن الأعرابيِّ : الكمأةُ جمعٌ ، واحدُه : كَمء . وحَكَى أبو زيد : أنَّ الكمأَ تكونُ واحدةً وجمعاً[١] . وحكى غيره[٢] : كمأة واحدة وكمأتان وكمَأَت ، على القياس ، يقال : هذا كمءٌ ، وهذان كمآن ، وهؤلاء أكمؤٌ ثلاثةٌ ، وإذا كثُرت فهي الكَمْأة .

وتكونُ في الأرضِ من غير أن تُزْرَعَ ، سمِّيت كمأةً لاستتارها في الأرضِ ، يقال : كَمَى الشهادة ، إذا أخفاها وسَترها ، ويقال للرجل الشجاع الذي يخفي شجاعته : كَميٌّ : أي يسترها ، والجمعُ كُماة .

والكَمأةُ : أصلٌ مستديرٌ لا وَرَق له ولا ساقَ : وتكوُّنه ما بين تكوُّن النبات والمعدن ، ومادته من جَوهرٍ أرضيٍّ بخاريٍّ مُحتقنٍ في الأرضِ نحو سطحها ، يحتقنُ ببرد الشِّتاء . وتنمِّيه رطوبةُ أمطارِ الرَّبيعِ ، فيتكونُ مندفعاً نحو سطحِ الأرض وتتجسَّدُ ، ولذلك شُبِّهَ بالجدريِّ ، لأنَ الجدري مادتُه رُطوبةٌ رَطْبة دمويَّة تندفعُ عند سنِّ التَّرعْرُعِ[٣] في الغالب ، وفي ابتداء استيلاء الحرارة وإنماء القوة وقد جاء في الحديث عن النبي ﷺ أنه قال :«الكمأة جدَري الأرض»[٤] .

---

(١) انظر «لسان العرب» : (كمأ) .

(٢) وهو أبو حنيفة الدينوري ، انظر : «اللسان» .

(٣) تَرَعْرَعَ الصبيُّ : إذا تحرك ونشأ . «القاموس المحيط» : (رعع)

(٤) لم نقف عليه من حديث النبيﷺ ، وإنما أخرج أحمد في«مسنده» (٨٣٠٧) ، والترمذي (٢٠٦٨) ، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٧٠) ، وابن ماجه (٣٤٥٥)من حديث أبي هريرة أن رسول اللهﷺ خرج عليه وهم يذكرون الكمأة ، وبعضهم يقول : جدري الأرض ، فقال النبيﷺ :«الكمأة من المن ، وماؤها شفاء للعين ، والعجوة من الجنة وهي شفاء من السم» . وهو حديث حسن .

وهي مما يوجد في الربيعِ ، ويؤكل نيئاً ومطبوخاً ، وتسمى نباتَ الرعد ، لأنَّها تكثر بكثرته وتنفطرُ عنها الأرض ، وهي من أطعمةِ الأعرابِ ، وتكثرُ بأرضهم ، وأجودُها ما كان بأرضٍ رملة قليلة الماء .

وهي أصنافٌ ، منها : صِنفٌ قتَّال يَضربُ لونُه إلى الحمرةِ ، يَحدثُ لآكلهِ الاختناق .

وهي باردة رطبةٌ في الدرجة الثانية ، رديئةٌ للمعدة ، بطيئة الهضم ، إذا أُدمنَت أورَثت القُولَنج ، والسكتة والفالج ، ووجع المعدة ، وعسرَ البول .

واليابسةُ أضرُّ من الرطبة ، فإنْ أحبَّ أحدٌ أكلَها فليدفنها في الطينِ الرطب ، وتُسلق بالماء والملح والصعتر ، وتؤكلُ بالزيت ، والمُرِّي[1] والتوابل الحارة ، لأنَّ جوهرَها أرضيٌّ غليظٌ ، وغذاؤها رديءٌ ، لكن فيها جوهر مائيٌّ لطيف ، يدلُّ عليه خفتها .

والاكتحالُ بمائها نافعٌ من ضعف البصر والرَّمد الحادِّ ، وما أحسن قوله ﷺ :«إن الكمأَةَ منَ المنِّ الذي أنزَلَهُ اللهُ سبحانَهُ وتعالى على بَني إسرائيل» فهذا يدلُّ على أنَّه لم يكن المُنزَّلُ على بني إسرائيل هذا المنُّ الحلوُ فقط ، بل أشياءُ كثيرةٌ من النباتِ التي توجد عفواً من غير صنعة ولا حرث ، فإن المنَّ هو اسم مصدر مَنَّ ، سمي به ، فكل ما رزقه الله للعبد عفواً من غير كسب ، فهو منٌّ من الله تعالى محضٌ لم يَشُبْه كسبُ العبد ، ولم يكدِّره تعبُ العمل ، فهو لذلك مَنٌّ خالصٌ .

قال أبو عبيد[2] في جماعة من العلماء : إنما قال الكمأة من المنِّ : تشبيهاً بالمنِّ المنزَّل من السماء ، لأنه كان ينزل على بني إسرائيل ، فيجمعونه من غير تعب ولا كُلفة ، ولا زرع بزر ولا سقي . والكمأة كذلك .

---

(١) المرِّي : هو من الأدوية القديمة التي استخرجها الكلدانيون والقبط ، وأجوده المتخذ من دقيق الشعير والفوتنج البري المعمول صيفاً . «التذكرة» ١/٢٩٤ .

(٢) «غريب الحديث» ٢/١٧٣ .

وقد كان قوتَهم أيامَ التِّيه الكمأةُ ، وهي تقومُ مقامَ الخبزِ ، والسَّلوى إدامُهم ، والمنُّ وهو هذا الطلُّ الحلو حَلواؤهم ؛ فحينئذ كمل عيشُهم .

وأما قوله : «وماؤها شفاء للعين» ففيه ثلاثة أقوال :

أحدها : أنَّ ماءها يُخلط في الأدوية التي تعالجَ بها العينُ ، لا أنَّها تستعمل صِرفاً . ذكره أبو عبيد[١] .

الثاني : أنَّه يستعمل صِرفاً[٢] . رُوي عن أبي هريرة قال : أخذت ثلاثة أكمؤ أو خمسة أو سبعة ، فعصرتهنَّ وجَعلتُ ماؤهنَّ في قارورة ، فكحَّلتُ به جاريةً لي فبرأت ، رواه الترمذي[٣] .

الثالث : أنَّه أشارَ إلى الماء الذي يتكون به ، وهو أولُ مطرٍ ينزلُ إلى الأرض . ذكره ابن الجوزي[٤] ، والثاني أصح .

قال ابن سينا : وماؤها كما هو ، يجلو العين ، روي عن النبي ﷺ . واعتراف عن مسيح الطبيب وغيره[٥] .

❑ الكمأة : نبات فطري تشبه في شكلها البطاطا ، تنمو في الصحاري في السنوات الخيرة بالمطر وهي غنية بالبروتينات (٩٪) وفيها نشويات وسكريات (١٣٪) وقليل من الدسم كما هي غنية بالأملاح والفيتامينات النافعة . وقد ألقى الدكتور معتز بالله المرزوقي محاضرة عن نتائج معالجته لآفات عينية مختلفة بتقطير ماء الكمأة في العين ، حيث تم استخلاص عصارتها المائية وتم تجفيفه حتى يتم الاحتفاظ به لفترة طويلة ، حيث يتم إذابة ذلك المسحوق بماء مقطر لنصل إلى نفس تركيز ماء الكمأة الطبيعي .

❑ وقد سجل نتائج جيدة في معالجته كحالات متطورة من التراخوما ، وأكد أن النتائج العلاجية لماء الكمأة كانت متميزة عن النتائج التي نحصل عليها بالمعالجات الاعتيادية حيث إن هذا الماء يمنع حدوث التليف في ملتحمة الجفن المصاب بالتراخوما بتدخله إلى حدٍّ كبير في

---

(١) غريب الحديث ١٧٣/٢ .

(٢) في المطبوع : «بحتاً» في الموضعين .

(٣) الترمذي (٢٠٦٩) ، وصححه ابن حجر في «الفتح» ٣١٥/١١ .

(٤) انظر «فتح الباري» ٣١٥/١١ .

(٥) «القانون» ٣٤٣/١ .

تكوين الخلايا المكونة للألياف كما يؤدي إلى منع النمو غير الطبيعي للخلايا البطانية للملتحمة حيث يزيد من تغذيتها بتوسيعه للشعيرات الدموية التي تغذيها .

❑ وإن هذه الحقائق العلمية تبين لنا الإعجاز الطبي النبوي والذي ألهمه الله سبحانه نبيه محمداً ﷺ قبل اكتشافها بأربعة عشر قرناً .

❑ المرجع : «مواد المؤتمر العالمي الأول للطب الإسلامي» صدر في الكويت .

الحديث الثاني والعشرون

عن ابن سيرين : أنَّه سمع أنس بن مالك يقول : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : «**دَواءُ عرق النَّسا أليَةُ شاة أعرابيَّة ، تذابُ ثم تُجزأُ ثلاثَةَ أجزاء ، ثم تُشرَبُ على الرِّيق ، في كلِّ يومٍ جزءٌ**» أخرجه ابن ماجه[١] .

قال المؤلف : عرقُ النَّسا : وجع يبتدئ من مفصل الوَركُ ، وينزل من خلف على الفخذ ، وربَّما امتدَّ على الكعب . وكلما طالت مدَّته زاد نزولُه ، وتهزلُ معه الرِّجلُ والفخذُ .

وهذا الحديث فيه معنى لغويٌّ ، ومعنى طبيٌّ :

فالأول : إجازةُ قول من سمَّى هذا المرضَ عرقَ النَّسا ، لأن النَّسا هو العرق نفسه ، فيكون من باب إضافة الشيء إلى نفسه[٢] . وسُمِّي بذلك لأنَّ ألمه يُنسي ماسواه ، وهذا العرق يمتدُّ من مَفصل الوَرك ، وينتهي إلى آخر القدمِ من وراء الكعب ، من الجانب الوحشي[٣] ، فيما بين عظم الساق والوَتر .

وأما المعنى الطبيُّ : فهو أنَّ هذه المعالجةَ تصلُح للأعراب ، والذين يَعرضُ لهم هذا المرضُ من يُبس ، وقد ينفعُ ما كان عن مادة غليظة لزجة ، بالإنضاج والإسهال ، فإنَّ الأليَة تُنضِج وتليِّن وتسهِّل .

---

(١) ابن ماجه (٣٤٦٣) ، قال البوصيري في «الزوائد» (١٢٠٧) : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات .

(٢) بعدها في المطبوع : «والثاني : أن النسا هو المرض الحال بالعرق المذكور فيكون من باب إضافة الشيء إلى غيره» . وهذا الكلام جزء من جواب أورده ابن القيم في «زاد المعاد» ٤/٧٢ . فانظره .

(٣) الوحشي : الجانب الأيمن من كل شيء ، أو الأيسر . «القاموس المحيط» : (وحش) .

وقُصدَ بالشاة الأعرابيَّة قلَّةُ فضولها ، وصغرُ مقدارها ، ولُطفُ جوهرِها ، ولمكان رعيها أعشابَ البَرِّ الحارة ، كالشيحِ والقيصومِ ونحوهما .

وقد رُوي هذا الحديث من طريق آخر ، فقال : «**أليَةُ كبشٍ عربيٍّ ، ليست بالصَّغيرة ولا بالكبيرة**» [١] . قال حبيب قال أنس : فلقد نعته رسولُ اللهﷺ لأكثر من ثلاثمائة كلهم يبرؤون [٢] .

ورُوي عن النبي ﷺ :«**أنَّ إسرائيلَ اشتكَى عِرقَ النَّسا ، فترَكَ ألْبانَ الإبلِ ولُحومَها ، فحرَّمَها على نفسه فبرأَ**» [٣] .

□ لقد وصف النبي ﷺ لعلاج المصاب بعرق النسا ألية شاة أعرابية ، أو أليـة كبش ، على رواية أخرى . ويعلل الدكتور محمود النسيمي هذه الوصفة أن إصابة ذلك الصحابي ربما كانت ناتجة عن إنتان بالعصيات الكولونية وإن تناوله للدهن بهذه الكمية يؤدي إلى إسهال يقوم بعملية طرد الجراثيم من الأمعاء ، والتي تعتبر موئلاً لها ، وقد تكون هناك حكمة أخرى لم يصل إليها الطب حتى اليوم . ونحن نوجه الباحثين من الأطباء المسلمين لإجراء دراسة سريرية حول هذا الموضوع لكشف أسراره العلمية وما يمكن أن ينطوي عليه من إعجاز نبوي .

□ المرجع : «الطب النبوي والعلم الحديث» د . محمود ناظم النسيمي .

الحديث الثالث والعشرون

عن أسماءَ بنت عُمَيس قالت : قال رسولُ الله ﷺ : «**بماذا كُنت تَستَمشينَ**»؟ قالت : بالشُّبرُمِ ، قالَ : «**حارٌّ جارٌّ**» ثم قالت : استمْشَيتُ بالسَّنا ، فقال :«**لو كان شيءٌ يَشفي من الموتِ كان السَّنا**» . أخرجه ابن ماجه والترمذي [٤] .

---

(١) أخرجه بهذا اللفظ السهمي في تاريخ جرجان ص٣٠٠ ، وجاء عند أحمد في«مسنده» بلفظ آخر ، وهو حديث صحيح .

(٢) أخرجه الحاكم ٢٠٦/٤ -٢٠٧ ، وفيه ، فقال أنس بن مالك : لقد وصفته لأكثر من ثلاثمئة كلهم يبرؤون منه .

وأخرجه الحاكم ٢٩٢/٢ ، والخطيب في «تاريخه» ١٣٠/١٣ ، وقال : قال حبيب : قال أنس بن سيرين : فلقد وصفته لأكثر من ثلاثمئة كلهم يبرؤون . صوب الخطيب هذه الرواية .

(٣) أخرجه الترمذي (٣١١٧) ، وأحمد في «مسنده» (٢٤٨٣) من حديث ابن عباس ، وهو حديث حسن .

(٤) الترمذي (٢٠٨١) ، وابن ماجه (٣٤٦١) ، وأخرجه أيضاً أحمد في«مسنده» (٢٧٠٨٠) ، وهو حديث ضعيف .

الحديث الرابع والعشرون

في معنى الإسهال وشرحهما معاً

عن إبراهيم بن أبي عَبلة ، قال : سمعتُ عبدَ الله بنَ أمِّ حرام ـ وكان ممن صلى مع رسول الله ﷺ القبلَتين ـ يقول : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : «**عَليكُم بالسَّنا والسَّنُّوت ، فإنَّ فيهما شَفاءً من كلِّ دَاء إلا السَّامَ**» قيل يا رسول الله ، وما السامُ؟ قال : «المَوتُ» . أخرجه ابنُ ماجه وغَيرُه[١] .

قال المؤلف : هذا مثلُ قوله ﷺ في الحبة السوداء : «**إنَّ فيها شفاءً من كلِّ داء ، إلا السامُ**» أي : من أكثرِ الأدواء . وقد تقدم ذلك في الحديث الخامس .

و«السنا» : ورقُ نبات حجازيٍّ ، أفضَلُه المكيُّ . قال أبو حنيفة الدِّينَوري : السَّنا مقصورٌ ، يُثنَّى سنوان . قال الفراء : ويمدُّ أيضاً ، وهو هذا الذي يُتداوى به ويسمى السَّنا المكيَّ . قال بعض الرواة : للسَّنا حَملٌ إذا يَبس فحركَته الريحُ ، سمعتَ له زَجَلاً . والواحدة سناة ، وأنشد لجميل[٢] : [الكامل]

صَوتُ السَّنا هَبَّت به عُلْويةٌ هَزَّت أَعالِيْه بسَهْبٍ مُقْفِرِ

والسَّنا : دواءٌ شريفٌ مأمونُ الغائلة ، قريبٌ من الاعتدال ، حارٌّ يابسٌ في الدرجة الأولى ، يُسهِّل الصفراءَ والسوداءَ ، ويقوِّي جِرم القلب ، وهذه فضيلة شريفة فيه .

وخاصته النَّفعُ من الوَسواس السوداوي ، ومن الشُّقاق العارضِ في البدن ، وتفتُّح العضل ، وانتشارِ الشعر ، ومن القَمْل ، والصُّداع العتيقِ ، و من الجرَب والبثُور والحِكَّة ، والصَّرْع ، وشُربُ مائه مطبوخاً أصلحُ من شُربه مدقوقاً .

---

(١) ابن ماجه(٣٤٥٧) ، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٤) ، والحاكم في«المستدرك» ٢٠١/٤ . وهو حديث إسناده ضعيف لضعف عمرو بن بكر السكسكي انظر «مصباح الزجاجة» (١٢٠٤) .

(٢) البيت لحميد بن ثور بن حزن الهلالي ، أبو المثنى ، شاعر مخضرم مُجيد ، توفي في خلافه عثمان نحوه (٣٠هـ) . «الأعلام» ٢٨٣/٢ . والبيت في ديوانه ص ـ ٩٦ـ .

ومقدارُ الشربةِ منه إلى ثلاثة دراهم ، ومن مائه مطبوخاً إلى خمسة دراهم . وإن طُبخ معه شيء من زهرِ البنفسج والزبيب الأحمر المنزع العَجَم[١] ، كان أصلحَ .

قال الرازي : السَّنا والشاهْتَرَج[٢] يُسهِّلان الأخلاط المحترقة ، ويَنفعان من الجرب والحِكَّة ، والشربةُ من كلٍّ واحد منهما من أربعة دراهم إلى سبعة دراهم .

ومعنى قول النبيِّ ﷺ «**بماذا كنْت تَستَمشين**» أي : تستسهلين ؛ لأنَّ المسهولَ يُكثر المشي والاختلاف للحاجة ، فيكون ذلك كنايةً عن الإسهال .

وروي مكان «تستمشين» : «تستشفين»[٣] بالفاء ، أي : تطلبين به الشفاء ، وذلك معروف .

وأما «السَّنُّوتُ»[٤] فقد اختلفوا فيه على ثمانية أقوال :

أحدها : أنَّه العسلُ .

والثاني : ربُّ عُكَّة السمن ، تخرجُ خططاً[٥] سوداً على السمن ـ حكاهما عمرو ابن بكر السكسكي[٦] .

الثالث : حبٌّ يشبه الكمُّون ، وليس به ، قاله ابن الأعرابي .

الرابع : أنَّه الكمُّونُ الكَرْماني .

الخامس : أنَّه الرَّازيانج ، حكاهما أبو حنيفة الدِّينَوري عن بعض الأعراب .

السادس : أنَّه الشِّبِتُّ .

---

(١) العجم : نوى كل شيء .«القاموس المحيط» : (عجم) .

(٢) الشاهترج : فارسي معناه ملك البقول ، ويسمى كزبرة الحمار . «تذكرة» ٢٠٧/١ .

(٣) لم أقف عليه بهذا اللفظ ، إلا أنه جاء نسخة في مسند الإمام أحمد (٢٧٠٨٠) .

(٤) السنوت : كتَنُّور وسنَّور . «القاموس المحيط» : (سنت) .

(٥) في المخطوط :عططاً .

(٦) انظر البيهقي ٣٤٦/٩ ، وعمرو بن بكر هو ابن تميم السكسكي الشامي أحد رواة هذا الحديث ضعيف له أحاديث مناكير «تهذيب الكمال» ٥٤٩/٢١ .

السابع : أنَّه التمرُ ، حكاهما أبو بكر السُّني .

الثامن : أنَّه العسلُ الذي يكون في زِقاق السمن . حكاه عبد اللطيف البغدادي ، وهو أجدر بالمعنى ، وأقربُ إلى الصواب ، أي : يخلط السَّنا مدقوقاً بالعسل المخالط للسمن ويُلعَق ، فيكون أصلح من استعماله مفرداً ، لما فيهما من إصلاحه وإعانته على الإسهال .

وقوله ﷺ عن الشُّبرم «**إنه حارٌّ جارٌّ**» : أي : حارٌّ جداً ، و«الجارُّ» بالجيم : الشديد الإسهال . قاله أبو حنيفة الدِّينَوري .

ويروي : «حارٌّ يارٌّ» بالياء ، قال أبو عبيد وأكثر كلامهم بالياء[1] . ويارٌّ وجارٌّ ونحوهما : اتباع يستعمل للتأكيد ، كما يقال حسنٌ بسن ، وقبيح شَقِيح . قال أبو علي صاحب «الأمالي» : ومذهبهم في الإتباع أن يكون أواخر الكلم على لفظ واحد ، مثل القوافي والسَّجْع ، كقولهم : حسن بسَن : فمعناه حسن كامل الحُسْن ، ويقال حسَن قَسَن ، يجوز أن تكون النون زائدة . والقَسُّ تتبعُ الشيء الذي يصيبه ، من شدَّة حرارته ، كأنَّه ينزعه ويسلَخه[2] .

ويمكن أن يكون «يارٌّ» لغة في جارٍّ ، كما يقال : الصَّهاريج والصَّهاري ، وصهريج وصهري لغة تميم . وقَبيح شَقيح ، فالشَّقيح : مأخوذ من قولهم : شَقَح البُسر ، إذا تغيرت خُضرته بحمرة أو صُفرة ، وهو حينئذ أقبح ما يكون ، وتلك البُسرة تسمى شَقْحةً .

والشبرم من جملة الأدوية اليَتُوعية[3] ، وهو قشر عرق شجرة ، أجوده المائل إلى الحُمرة ، الخفيف الرقيق ، الذي يشبه الجلد الملفوف ، ومزاجُه حارٌّ يابس في الدرجة الرابعة ، وهو من جملة الأدوية التي ترك الأطباء استعمالها ، لخطرها وشدَّة إسهالها .

---

(١) «غريب الحديث» ٢/٢٧٩ .

(٢) «الأمالي» ٢/٢٤٢ .

(٣) اليتوع : ـ كصبور أو تنُّور ـ كل نبات له لبن دارٌّ مسهل محرق مقطِّعٌ . «القاموس المحيط» (يتع) .

❑ السَّنا : شجيرة من الفصيلة البقلية لها أنواع منها السنامكي والسنا الإسكندري ، فيها جواهر فعالة ملينة منها أشباه سكريات ، تحوي الأموديين والأنتراكينون والسنوسايد ، والتي تنشط الغدد الهاضمة . وحديثاً في العديد من معامل الأدوية في العالم تصنع من السنا أفضل العقاقير الملينة . وأكدت أبحاث طبية مرموقة أن تلك العقاقير الملينة الحاوية على السنا تملك تفوقاً نوعياً على غيرها ، علاوة على الألياف الداخلة في تركيب السنا تؤدي بانتباجها إلى زيادة حجم الماء واحتباسه ضمن الكتلة البرازية كما أنها لا تؤدي إلى أيّ تخريش للمعدة والأمعاء مما يمكن من استعمالها المديد .

❑ وفي الهند قام الباحث أرون ميصرا وزملاؤه بدراسة التأثير الدوائي للسنا وأكدوا أن لها فاعليات أخرى فوق استعمالها كمسهل ، فهي مضادة للديدان ، وتفيد غرغرة لالتهاب الحلق ، كما تخفف من آثار لدغة الثعابين ، وأثبتوا منفعتها لتنقية الدم واستعملوا بذورها لمعالجة الربو . كما أكدوا فائدتها في إيقاف نمو عدد من الجراثيم والفيروسات والفطور الممرضة ، وأنها تحتوي على مادة قاتلة لبعض الفيروسات لها صفة بروتينية .

❑ ونحن نرى من وجوب متابعة تلك الأبحاث حتى تصدق نبوءة النبي الكريم ﷺ في قوله : «لو أن شيئاً كان فيه شفاء من الموت لكان السنا» كيف لا وقد وصفه سبحانه وتعالى بقوله : ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ﴾ .

❑ المراجع : ١ - «الطب النبوي والعلم الحديث» د . محمود ناظم النسيمي .

❑ ٢ - المجلد الأول من «الطب الإسلامي» الذي أصدرته المنظمة العالمية للطب الإسلامي الكويت ١٩٨١ .

الحديث الخامس والعشرون

عن قتادة ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، قال : رخّص رسولُ الله ﷺ لعبد الرحمن بن عوف والزُّبير في لُبس الحرير ، لحكَّة كانت بهما . أخرجاه في «الصحيحين»[(١)] .

وفي رواية : أنَّ عبد الرحمن بنَ عوف والزُّبير بنَ العوَّام رضي الله عنهما شَكيا القَمل إلى النبي ﷺ في غَزاةٍ لهما ، فرخَّص لهما في قميص الحرير ، ورأيتهُ عليهما متفق عليه[(٢)] .

---

(١) البخاري (٢٩١٩) . ومسلم (٢٠٧٦)(٢٦) .

(٢) البخاري (٢٩٢٠) ، ومسلم (٢٠٧٦) (٢٦) .

قال المؤلف : الحرير من الأدوية التي يتَّخذها صنف من الحيوان ، ولذلك يُنسب إلى الأدوية الحيوانيَّة ، وهو كثير المنافع ، جليل الموقع ومن خاصيَّته تقوية القلب وتفريحه ، والنَّفع من كثير من أمراضه ، ومن غلبة المِرَّة السوداء والأدواء الحادثة عنها ، مقوٍّ للبصر إذا اكتُحل به ، والخام منه ، وهو مستعمل في الطِّب ، حارٌّ يابس في الدرجة الأولى ، وقيل حارٌّ رطب فيها ، وقيل معتدل ، وإذا اتُخذ منه ملبوس ، كان معتدل الحرارة في مزاجه ، مسمِّنا للبدن ، ليس بمسخِّن له ، وربما بردَّه بتسمينه إياه .

قال الرازي : الإبريسم أسخن من الكَتَّان ، وأبرد من القطن ، يُربِّي اللحم ، وكلُّ لباس خشن فإنه يُهزل ويصلِّب البشرة وبالعكس .

واعلم أنَّ جميع الملابس تَسخن منَّا أوَّلاً ، ثم تدفِّينا وتسخنِّنا ، فالحارُّ هو الذي يسخِّننا أكثر مما يسخن منَّا ، كالوبَر والصوف ، والبارد هو الذي يسخُن منَّا أكثر مما يسخِّننا كالكَتَّان ، والحريرُ والقطن متوسِّطان ؛ فثياب الكَتَّان باردة يابسة ، وثيابُ الصوف حارَّة يابسة ، وثيابُ القطنِ معتدلة الحرارة ليِّنةَ ، وثيابُ الحرير ألين من القطن ، وأقلُّ حرارة .

قال ابن جزلة : ولُبسه لا يسخِّن كالقطن ، بل هو معتدل ، وكلُّ لباس أملس صقيل ، فإنَّه أقلُّ إسخاناً للبدن ، وأقلُّ عوناً في تحلُّل ما يتحلَّل منه ، وأحرى أن يُلبسَ في الصيف في البلاد الحارَّة ولما كانت ثياب الحرير كذلك ، وليس فيها شيءٌ من اليُبس والخشونة الكائن في غيرها ، صارت نافعة من الحِكَّة ، إذ الحكة لا تكون إلا عن حرارة ويُبس وخُشونة ، فلذلك رخَّص لهما رسول الله ﷺ في لباسها للمداواة ، ولأنَّ ثياب الحرير أبعد عن قبول تولُّد القمل فيها ، إذ كان مزاجُها مخالفاً لمزاج ما يتولَّد منه القمل .

وفي هذا الحديث أيضاً دليل على جواز التَّداوي بالمحرمات للضرورة ، ومنعها مالك ، وهذا الحديث حجة عليه ، والصحيح من مذهب الشافعيِّ جواز لُبس الحرير للحكَّة ونحوها في السَّفر والحضر جميعاً ، وهو مما حُرِّم لباسه على الرجال دون النساء .

رَوى أبو موسى عن النبي ﷺ أنَّه قال :«**إنَّ اللهَ جل جلاله أحلَّ لإناث أُمَّتي الحريرَ والذهَبَ ، وحرَّمَه على ذُكُورها**» . رواه النَّسائي[١] . وعن أبي موسى الأشعريِّ : أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : «**حُرِّمَ لباسُ الحريرِ والذَّهَبِ على ذُكُورِ أُمَّتي ، وأُحلَّ لإناثهم**» رواه الترمذي[٢] . قلت : وهما بمعنى واحد .

وعن حُذيفة بن اليمان قال : نهى رسولُ اللهﷺ عن لُبس الحريرِ والدِّيباجِ ، أو أن نَجلِس عليه ، وقال :« **هوَ لهم في الدُّنيا ، ولكم في الآخرَة**»[٣] .

قال العلماء : إنْ كان نصفهُ قطناً ونصفُه حريراً حلَّ ، على أصح الوجهين ، وما غلَبَ عليه الحريرُ فحرام .

قال الرافعي : ويستثنى ما إذا دعت ضرورةٌ إلى لُبسه ، لدفع الحرِّ والبرد المهلكَين ، أو حاجة بأن كان به جَرَب أو حِكَّة ، أو لدفع القمل ، والله أعلم .

□ الحكة : عرض جلدي مزعج ، ولها مسببات كثيرة منها أمراض الجلد التحسسية كالشرى والأكال والإكزيمة والتهاب الجلد العصبي وغيرها ، ويمكن أن تنتج أيضاً عن لدغ الحشرات كالبعوض وغيره ، أو نتيجة الإصابة بالجرب أو القمل . والأطباء اليوم يصفون لبس الملابس اللينة وخاصة القطنية وأجودها الحريرية لأمثال هؤلاء المرضى ، وهي بالطبع ليست علاجاً لهم ، لكنها تخفف من آلام الحكة ، وإزعاجها وقد تطور الطب اليوم ليقدم علاجات ناجحة للكثير من هذه الأمراض .

□ راجع كتاب «الحقائق الطبية في الإسلام» د . عبد الرزاق الكيلاني .

---

(١) النسائي في «الكبرى» (٩٤٤٩) ، وفي «المجتبى» ٨/١٩٠ .

(٢) الترمذي (١٧٢٠) ، وأخرجه ـ أيضاً ـ أحمد في «مسنده» (١٩٥٠٢) وهو حديث صحيح .

(٣) أخرجه البخاري (٥٦٣٢)و (٥٨٣٧) .

الحديث السادس والعشرون

عن زيد بن أرقم رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال : «تَداوَوا من ذاتِ الجَنبِ بالقُسْطِ البَحريِّ والزَّيت» . أخرجه الترمذي وغيره[١] .

قال المؤلف : ذات الجنب قسمان : حقيقي وغيرُ حقيقي .

فالحقيقي : ورم حارٌّ يعرِضُ في الغشاء المستبطِن للأضلاع .

وغير الحقيقي : ألمٌ يشبهه ، يعرِض في نواحي الجنب ، عن رياح غليظة مؤذية ، تَحتقنُ بين الصِّفاقات ، فتُحدث وجعاً قريباً من وجع ذات الجنب الحقيقي ، إلا أنَّ الوجع في هذا القسم ممدودٌ ، وفي الحقيقي ناخِس .

قال ابن سينا : إنه قد يعرضُ في الجنب والصِّفاقات ، والعَضل التي في الصدر والأضلاع ونواحيها ، أورامٌ مؤذية جداً موجعة تسمى شَوْصة وبِرساماً ، وذات الجنب ، وقد تكون أيضاً أوجاعاً في هذه الأعضاء ، ليست من ورمٍ ، ولكن من رياح غليظة ، فيُظنُّ أنَّها من هذه العلَّة ، ولا تكون[٢] .

واعلم أنَّ كلَّ وجع في الجنب قد يُسمى ذات الجنب ، اشتقاقاً من مكان الألم ، لأنَّ معنى ذو الجنب : صاحبُ الجنب ، والغَرَض به هاهنا وجَع الجنب ، فإذا عَرَض في الجنب ألم عن أي سببٍ كان ، نُسب إليه ، وقد ذهب إلى مثله الرئيسُ موسى القرطبي عند وقوفه على كلام أبقراط ، في ثالثة الأمراض الحادَّة ، وجالينوس في شرحه لذلك الكلام أنَّ أصحابَ ذات الجنب وذاتِ الرِّئة يَنتفعون بالحمَّام .

قال : والذي يبدو لي أنَّهما يريدان بذلك : من وجَع جنب أو وجع رئة من سوء مزاج ، أو من أخلاطٍ غليظة أو لذَّاعة ، من غير ورم ولا حُمَّى .

---

(١) الترمذي (٢٠٧٩) ، وأخرجه أيضاً أحمد في «مسنده» (١٩٢٨٩) وهو حديث صحيح .

(٢) «القانون» ٢/٢٣٨ .

وأما معنى ذات الجنب في لغة اليونان : فهو ورم حارٌّ ، وكذلك ورمُ كلِّ واحد من الأعضاء الباطنة ، إنَّما يسمَّى ذاتَ الجنب في ذلك العضو ، إذا كان ورماً حاراً فقط .

وتلزم ذات الجنب الحقيقي خمسةُ أعراض ، وهي : الحمَّى ، والسُّعال ، والوجَع الناخِس ، وضيق النفَس ، والنبْض النشاري .

والعلاج المذكور في الحديث ليس هو لهذا القسم ، لكن للقسم الثاني الكائن عن الرِّيح الغليظة ، فإن القُسط البحريَّ ، وهو العود الهنديُّ ، على ما جاء مفسراً في أحاديث أخرى[1] ، وهو صنف من القُسط إذا دُقَّ ناعماً ، وخُلطَ بالزيت المسخَّن ، ودُلك به مكانُ الريح المذكور أو لعقَ ، كان دواء موافقاً لذلك ، نافعاً له ، محلِّلاً لمادته ، مُذهباً لها ، مقوِّياً للأعضاء الباطنة ، مفتِّحاً للسُّدَد . والعود المعروف في منافعه كذلك .

قال المسيحي : العودُ حارٌّ يابس قابض لحبس البطن ، ويقوِّي الأعضاءَ الباطنة ، ويطرد الريح ، ويفتح السُّدد ، نافع من ذاتِ الجنب ، ويُذهب فضلَ الرطوبة ، والعودُ جيدٌ للدماغ .

أقول : ويجوز نفعه من ذات الجنب الحقيقيَّة أيضاً ، إذا كان حدوثُها عن مادة بلغميَّة ، لا سيَّما في وقت انحطاط العلَّة . والله أعلم .

□ القسط [Costus] : نبات من الفصيلة الزنجبيلية تستعمل جذوره الجافة وهي مُرَّة لاذعة تفيد في معالجة التهاب القصبات والروماتيزم ، وهي مقشعة وطاردة للديدان كما أن القسط مدر للطمث والبول ومقو للباه .

□ وذكر الدكتور أحمد الرشيدي أن للقسط أكثر من خمسة عشر نوعاً وأن الأصلي هو القسط الجميل ومأواه الهند ، ومنه القسط العربي أو البحري وهو أبيض اللون عطري الرائحة ، وهناك أيضاً القسط الهندي والشامي . وينبت القسط بشكل عشوائي في منطقة الهيمالايا ويعتبر من أهم ركائز طب التيبت التقليدي . وكان حكراً عندهم على الكهنة وقد بدأت أسراره تنتشر . وقد صنعت شركة بادما السويسرية عقاراً مستخلصاً من القسط لإزالة جلطة أوعية الساقين .

---

(١) وهي ما أخرجه البخاري (٥٦٩٢) ، ومسلم (٢٢١٤) من حديث أم قيس بنت محصن ، قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «عليكم بهذا العود الهندي ، فإن فيه سبعة أشفية ، يُستَعطُ به من العذرة ، ويلد به من ذات الجنب» .

❑ وفي جنوب شرق آسيا تؤكل سوق القسط البحري لمعالجة آفات الصدر والسعال والربو ، وأشار (دالزييل) البريطاني في كتابه عن النباتات الإفريقية النافعة إلى فائدة القسط كدواء جيد للسعال ، وتطبق أوراقه المسلوقة لمعالجة آلام المفاصل الرثوية .

❑ المراجع : ١ـ «نباتات في أحاديث الرسول ﷺ » د . كمال الدين البتانوني .

❑ ٢ـ «الحجامة والقسط البحري» د . محمد نزار الدقر . دار المعاجم ، دمشق ، ٢٠٠٤ .

الحديث السابع والعشرون

عن عمرو بن الشَّريد ، عن ابن عباس رضي الله عنهما : أنَّ النبيَّ ﷺ قال :« **لا تُديمُوا النَّظرَ إلى المجذُومين**» . أخرجه ابن ماجه وغيره[١] .

وفي حديث آخر رواه النسائي والترمذي عن جابر ، ومسلم في أفراده : أنه كان في وفد ثقيف رجلٌ مجذوم ، فأرسل إليه النبيُّ ﷺ : «**إنَّا قد بايَعْناك فارجِع**»[٢] .

وروى البخاري تعليقاً من حديث أبي هريرة ، عن النبي ﷺ : أنه قال :« **فِرَّ منَ المَجذومِ كما تفِرُّ منَ الأسدِ**» [٣] .

الحديث الثامن والعشرون

في ضدِّ معنى ما تقدَّمه وشرحُهما معاً

عن جابر بن عبد الله ، أنَّ رسول اللهﷺ أخذَ بيد رجل مجذوم ، فأدخلَها معه في القَصعة ، وقالَ : «**كُلْ بسمِ الله ، ثقةً بالله ، وتوكُّلاً عليه**» . أخرجه ابن أبي شيبة وابن ماجه[٤] . وأخرجه الترمذي عن عبد الله ابن عمر[٥] .

---

(١) ابن ماجه (٣٥٤٣) ، وأحمد في «مسنده» (٢٠٧٥) وهو حديث ضعيف .

(٢) النسائي في «الكبرى» (٨٧١٥) ، وفي «المجتبى» ١٥٠/٧ ، ومسلم (٢٢٣١) ، وابن ماجه (٣٥٤٤) من حديث الشريد بن سويد لا من حديث جابر ، ولم نقف عليه عند الترمذي .

(٣) البخاري (٥٧٠٧) ، وأخرجه أحمد (٩٧٢٢) وهو حديث صحيح .

(٤) ابن أبي شيبة ١٢٩/٨-١٣٠ ، وابن ماجه (٣٥٤٢) ، وأخرجه أيضاً أبو داود (٣٩٢٥) ، وابن حبان في «صحيحه» (٦١٢٠) وهو حديث ضعيف .

(٥) الترمذي (١٨١٧) من حديث جابر ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يونس بن محمد عن المفضَّل بن فَضالة ، وقد روى شعبة هذا الحديث عن حبيب بن الشهيد عن ابن بريدة أن ابن عمر أخذ بيد مجذوم ، وحديث شعبة أثبت عندي وأصح .

وفي حديث رواه أبو هريرة قال : قال رسولُ اللهﷺ : «لا يُوْرِدَنَّ مُمرِضٌ على مُصِحٍّ» . أخرجاه في «الصحيحين» [١] .

قال المؤلف : «الجُذامُ» : علّة رديئة ، تَحدُث من انتشار المرَّة السوداء في البدن كلِّه ، فتُفسد مزاج الأعضاء وهيئتَها ، وشكلَها ، وربما فسد في آخره اتصالُها ، حتى تتآكلَ الأعضاءُ وتسقطَ ، ويسمى داءَ الأسد . وفي تسميته بذلك ثلاثةُ أقوال :

أحدها : لكثرة اعترائه للأسد .

والثاني : لأنَّه يجهِّم وجهَ صاحبه ، ويجعلُه في سَحنة الأسد .

والثالث : لأنَّه يفترسُ مَن يعتريه فَرْسَ الأسد . وهو عند الأطباء مما يُعدي ويُتوارث .

وفي ظاهر هذه الأحاديث تناقض ظاهر ، لأنَّه ﷺ نهى عن إدامة النظر إلى المجذوم ، وتارة يرسلُ إليه فيبايعُه ويردُّه لئلاَّ يلقاه ، وتارة يؤاكلُه ، وتارة يقول : «**لا يُوردنَّ مُمرض على مُصِح**» .

ووجهُ الجمع بينهما أنَّ الأمرَ باجتنابه والفرار منه ، على الاستحباب ، والاحتياط ، لا للوجوب .

وأما الأكلُ معه ففعلُه لبيان الجواز ، ولأنَّ كلَّ واحد من الناس خاطبَه النبيُّ ﷺ بما يليق به ، فبعض الناس يكون قويَّ الإيمان فخاطَبه بطريق التوكُّل ، وبعضهم لا يقوَى على ذلك ، فخاطبه بالاحتياط والأخذ بالتحفُّظ ، وكذلك هوﷺ فعل الحالتَين معاً ، تارة بما فيه من البشريَّة ، وتارة بما يغلبُ عليه من القوَّة الإلهيَّة ، وأيضاً ليُتأسَّى به في ذلك ، ويكون لكل طبقة من الناس حجة بحسب حالهم ، وعلى ما يليقُ بهم .

وقد روي عن النبيِّ ﷺ أنه قال : «**كلِّمِ المَجذوم وبينَكَ وبينَهُ قِيدَ رمحٍ أو رُمحين**» [٢] .

---

(١) البخاري (٥٧٧٠) ، ومسلم (٢٢٢١) .

(٢) أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢٨٩/٢ من حديث عبد الله بن أبي أوفى : وأورده ابن حجر في «الفتح» ٣٠٨/١١ وعزاه إلى أبي نعيم في «الطب» وضعفه .

ومن حديث ابن عمر[١] وأنس[٢] عن النبيﷺ أنه قال : «لا عَدْوى ولا طِيَرة» وظاهرُ كلٍّ واحد من هذين الحديثين أيضاً يُخالف الآخرَ كما تقدم .

ووجه الجمع بينهما مع ما ذكرناه : أنَّ الجاهليةَ كانت تعتقدُ أنَّ الأمراضَ المُعْدية تُعدي بطبعها ، من غير إضافة شيء من ذلك إلى الله سبحانه وتعالى ، فأبطَلَ النبيُّﷺ اعتقادَهم في ذلك بقوله ﷺ : «**لا عَدْوى**» وأرشد في الحديث الآخرِ إلى مجانَبة ما يحصُل عنده الضررُ عادة بقضاء الله وقدره ، وإلى هذا نحا الشيخُ محيي الدين النووي وغيره من العلماء رحمهم الله تعالى[٣] ، وقد ذكر ابنُ قُتيبة أيضاً جواباً : وهو أنه قد يَسْقَم مقاربُ المجذوم وصاحب السُّل بالرائحة لا بالعَدْوى .

وقد ذهبت عائشة وغيرها إلى نسخ الأحاديث المتقدمة بقولهﷺ : «لا عَدْوى» ، وبفعله بمؤاكلته المجذومَ وإدخال يده معه في القصعة .

وذهب بعضُهم إلى الجمع بين الحُكمين كما تقدم ، بغير طريق النسخ ، بأنَّ أمرَهﷺ بتجُّنب ذلك على سبيل الاحتياط ، ومخافة ما يقع بالنَّفس من العَدْوى ، ثم فعلُه بخلاف ذلك ليُري أنَّ أمرَه ليس على الوجوب والتحريم ، وإلى هذا نحا الطبري ، وذهب الباجي إلى أنَّه بمعنى الإباحة ، أي : إذا لم تَصبرْ على أذاه ، وكرهْتَ مجاورتَه ، فيباحُ لك أن تفرَّ منه . وقد روي عن النبيﷺ أنَّه مرَّ على جَذمَى ، فخمرَّ أنفه ، فقالوا : يا رسول الله ، أليس قد قلت : «لا عدوَى» قال : «بلى ، ولكني أقذرهم» . قال وكيع : ـ وهو أحد رواة هذا الحديث ـ هذا رخصة[٤] .

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٥٣) ، ومسلم (٢٢٢٥) .

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٥٦) ، ومسلم (٢٢٢٣) .

(٣) انظر «شرح مسلم» ٢١٣/١٤ .

(٤) لم أقف عليه في المصادر .

وذهب بعضُهم إلى إثبات العدوى ، واستدلَّ بما روي عن أبي هريرة ﷺ أنَّه كان يُحدِّث عن النبيِّ ﷺ بحديث «لا عَدْوى» وبحديث «**لا يُوردَنَّ ممرضٌ على مُصِحٍّ**» . ثم إنَّ أبا هريرة اقتصر على رواية حديث «**لا يوردنَّ ممرضٌ على مُصحٍّ**» وأمسكَ عن حديث «لا عَدْوى» وراجعوه فيه وقالوا له : سمعناك تُحدِّثه ، فأبى أن يعترفَ به ، قال أبو سلمة الرَّاوي عنه : فلا أدري أنسيَ أبو هريرة أو نَسخَ أحدُ الحديثين الآخر[1] .

ومما يُستدلُّ به على أمر العدوى قوله ﷺ : «**لا تُديمُوا النَّظرَ إلى المَجذُومِ**» ، و بقوله«**ارجِعْ فقدْ بايَعناك**» ، و«**فرَّ منَ المَجذومِ كما تفرُّ منَ الأسد**» ففي ذلك دلالةٌ على العدوى ، وشفقةُ النبيِّ ﷺ على مَن فيه تهيؤٌ واستعداد لقبول أسباب هذا المرض ، إمّا لكُمونه في الجسد ، وشعور النَّفس بذلك مع ضعفِها وتخوُّفها ، وإمَّا أنَّ الرائحةَ تصل منَ المجذوم .

وأمَّا قولُ ابن قتيبةَ : إنَّه قد يَسقَم مقاربُ المجذوم وصاحب السُّلِّ بالرائحة لا بالعدوى .

فأقول : إنَّ الرائحةَ من أحد أسبابِ العدوى ، وإنَّه مع ذلك لا بد من وجود استعداد البدن لقَبول ذلك الدَّاء ، وكلٌّ بقدَر الله .

ومعنى «**لا عَدْوى**» على ما قاله المحقِّقون : أي لا يُعْدي شيء شيئاً بطبعه ، حتى يكون الضررُ من قِبَله ، وإنَّما هو بتقدير الله عزَّ وجل وفعله وإرادته . واختلفَ العلماء في قوله ﷺ :«**لا عَدْوى**» فقيل : هو نهي عن أن يقال ذلك ويعتقد ، وقيل : هو خبر ، أي : لا تقع عدوى بطبعها .

ومعنى : «الطِّيَرة» : التشاؤمُ ، مأخوذ من التَّطيُّر ، وهو مصدرُ تطيَّر ، يقال : تطيَّر يَتطيَّر طِيَرةً كما قالوا : تخيَّر يتخيَّر خِيَرةً . قالوا : ولم يجئ من المصادر على هذا القياس غيرهما .

والطِّيَرةُ : مأخوذ من اسم الطَّير ، وقد كانوا يَتطيَّرون بالبارِح من الطَّير ، ويردُّهم ذلك عن مقاصدهم . وذلك أنَّ العرب كانت إذا أرادت أمراً جاءت إلى وَكْرِ الطَّير

---

(١) مسلم (٢٢٢١) .

فنفَّرته ، فإن تيامنَ تيمَّنت به ، وسمَّت ذلك الطَّير : السَّانحَ ، ومضت للأمر الذي عزمت عليه ، وإن تياسر سمَّته البارِحَ ، وتشاءمت به ، وأغضت عنه ، فزجَرهم النبيُّ ﷺ عن ذلك ، وعرَّفهم أنَّها لا تضرُّ ولا تنفع .

وأما قوله : «**لا يُوردنَّ مُمرِض على مُصحٍّ**» : قال الخطابي[١] وأبو عبيد[٢] : ليس المرادُ به الرجل المريض على الصحيح ، لكنَّ الممرِضَ :هو الذي مرضت ماشيته ، والمصحُّ : صاحبُ الصِّحاح ، كما قالوا : رجل مُضْعف : إذا كانت إبله ضعافاً ، ومُقْو : إذا كانت أقوياءَ ، وليس النهيُ من أجل أنَّ المرضَ يعدي الصحاحَ ، ولكن الصحاح إذا مرِضَت بقدر الله وقعَ في نفس صاحبها أنَّ ذلك من قِبَل العدوى ، فيفتنُه ذلك ، ويشككُه في أمره ، فأمرَ باجتنابه ، والمباعدَة عنه لذلك ، لا للعدوَى .

❑ الجذام مرض جرثومي معد تسببه جراثيم عصوية الشكل سميت نسبة لمكتشفها : عصيات هانزن وتتم عداوة عن طريق الرذاذ الخارج من الفم والأنف أثناء العطاس أو السعال ، وهو : إن لم يعالج في حينه ، يحدث تشوهات كبيرة في الجسم وتتآكل النهايات وقد تسقط أصابع اليدين أو القدمين أو الأنف ، وقد يذهب بالبصر ويتشوش الحس ، وقد تحدث شللاً أو فقداً للحس ، ومع تقدم الطب ظهرت عقاقير ناجعة في معالجته لذا فقد تراجع عدد الإصابات بالجذام في العالم إلى حدٍّ كبير .

❑ وعزل المريض في بدء إصابته ضروري إلى حدٍّ ما ، وبالمناسبة ، فإن حديث «لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر» فإن عالم العربية الشيخ عبد الغني الدَّقر يؤكد أن «لا» في الحديث لا يمكن ـ لغة ـ أن تكون نافية وإنما هي للنهي عن كل فعل يؤدي للعدوى ، لكن للعدوى في الجذام شروط أهمها مداومة الاتصال بالمريض لفترات طويلة ، لذا فإن الإصابات الجديدة نجدها غالباً بين أولاد المجذومين لطول فترة التماس فيما بينهم .

❑ المرجع : «كتاب الحقائق الطبية في الإسلام» للدكتور عبد الرزاق الكيلاني ـ دار القلم .

---

(١) «معالم السنن» ٤/٢٣٤ .

(٢) «غريب الحديث» ٢/٢٢١-٢٢٢ .

الحديث التاسع والعشرون

عن أبي هريرة ، قال كان النبيُّ ﷺ إذا صُدِعَ غَلَّف رأسهُ بالحِنَّاء ويقول : «**إنَّهُ نافعٌ بإذْنِ اللهِ منَ الصُّداعِ**»[١] .

وجاء من طريق آخر أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ إذا نزَلَ عليه الوَحيُ صُدِعَ ، فُيغلِّفُ رأسهُ بالحِنَّاء . أخرجه ابن ماجه[٢] وغيره .

قال المؤلف : «الصُّداع» : ألم في بعض أجزاء الرأس ، فما كان منه في أحد شقَّي الرأس لازماً سُمِّي شَقيقةً ، وما كان شاملاً لجميعه لازماً سُمي بيضة وخُوذة ، تشبيهاً ببيضة السلاح التي تشتمل على الرأس كلِّه ، وربَّما كان في مقدَّم الرأس وفي مؤخره . وأنواعه كثيرة . وأسباب أنواعه مختلفة مذكورة في الكتب الطِّبية .

و«الحنَّاء» : ممدود مشدَّد وهو ورق شجر يكثر نباتُه بالديار المصريَّة والبلاد الحارَّة ، يشبه شجر السِّدر وله فاغيَة طيبةُ الرائحة . والفاغيةُ : كلُّ نَورة طيبة الرائحة ، وخُصَّت فاغيةُ الحنَّاء بذكر الفاغية ، فتعرف من غير نسبة .

وقوةُ ورق شجرة الحنَّاء وأغصانها مركبة من قوة محلِّلة ، اكتسبَتها من جَوهر فيها مائيٍّ حارٍّ باعتدال ، ومن قوة قابضة اكتسبَتها من جوهر فيها أرضيٍّ بارد ، والغالبُ على مزاجه أنَّه بارد في الأولى ، يابس في الثانية .

ومن منافعه أنَّه رادع محلِّل نافع من حرق النَّار إذا صُبَّ طبيخه عليه ، وفيه قوة موافقة للعصب ، إذا ضمِّد به سكَّن أوجاعه ، وفيه قبض يُشدُّ به الأعضاء .

---

(١) أخرجه البزار كما في «مختصر زوائد البزار» لابن حجر (١١٤٨) ، والطبراني في «الأوسط» . . (٥٦٢٩) ، ولفظه : أن النبي ﷺ كان إذا نزل عليه الوحي صدع ، فيغلف رأسه بالحناء .

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩٥/٥ وقال : وفيه الأحوص بن حكيم ، وقد وثق وفيه ضعف كثير . وضعفه أيضاً الحافظ في «المختصر» . وجاء في المطبوع : «عن أبي بكر بن أبي مريم الغساني» بدل أبي هريرة .

(٢) الذي في ابن ماجه (٣٥٠٢) من حديث سلمى أم رافع مولاة رسول الله ﷺ قالت : كان لا يصيب النبي ﷺ قرحة ولا شوكة إلا وضع عليها الحناء . وأخرجه بهذا اللفظ عن أبي هريرة ابن عدي في «الكامل» ١٠/٢ وانظر التخريج السابق .

وينفع إذا مُضغَ من قروح الفم والسُّلاق العارض فيه ، ويبرئ القُلاع الحادث في أفواه الصِّبيان . وإذا تُضمِّد به نفعَ من الأورام الحارَّة الملتهبة ، وإذا دُقَّ زهرُه وضُمدَت به الجبهةُ مع الخلِّ سكن الصداعُ .

وينفعُ من الحمرة ، ويفعلُ في الجراحات مثل فعل دمِ الأخوين ، وإذا خُلط نَورُ الحناء مع الشمع المصفَّى ودهن الورد نفعَ من أوجاع الجنب .

ومن الخواصِّ أنهَّ إذا بدأ الجُدَريُّ يخرج بصبيٍّ ، فأُخْضِب أسافل رجليه بحناء معجون بالماء ، فإنَّه يؤمَنُ على عينَيه أن يخرجَ منها شيء منه ، صحيح مجرَّب .

ومَن خضبَ به إحدى رجلَيه أصبحَ بوله مثل بول المحموم ، وإذا جُعل نَورُه بين طي ثياب الصوف طيَّبها ومنعَ السوس عنها .

وإذا نُقعَ ورقُه في غَمرة ماء عذب ، ثم عُصرَ وشُربَ من صفوه عشرين يوماً ، كلَّ يوم وزن أربعين درهماً ، مع عشرة دراهم سكر ، نفعَ من ابتداء الجذام ، ويُتغذَّى عليه من لحوم الخرفان ، فإن فَعل ذلك المدَّة المذكورة ، ولم يبرأ ، فاعلم أنه لم يبق فيه بُرْء ، ويَفعل ذلك بخاصيَّة عجيبة فيه .

وحُكي أنَّ رجلاً تعقَّفت أظافيرُ أصابع يدَيه ، وأنَّه بَذل مالاً كثيراً لمن يُبْرئه ، فلم يَجد ، فوَصفَت له امرأة أن يشربَ عشرة أيام حناءً ، فلم يجسُرْ عليه ، فنقَعهُ بماء وشربَه ، فبرأ ، ورجعَت أظافيرُه إلى حُسنها .

والحناء إذا أُلزم به الأظفارُ معجوناً حسَّنها ونفعها ، وإذا عُجن بالسَّمن وضُمِّد به بقايا الأورام الحارَّة التي تسترشح ماءً أصفرَ نفَعها ، ونفعَ من الجَربِ المتقرِّح المُزمن منفعة بليغة .

وهو يُنبتُ الشعرَ ويقوِّيه ويحسِّنه ، ويقوِّي الرأسَ وينفعُ من النَّفَّاطات والبثورِ العارضة في الساقين وفي الرجلين وسائر البدن .

فقد رُوي مسنداً عن البخاريِّ في «تاريخه» قال : ما شكى أحدٌ إلى رسول الله ﷺ وجعاً في رأسه إلاَّ قالَ لهُ :«احتَجِمْ» ، ولا شَكَى في رجلَيه إلاَّ قالَ لهُ «اختَضِب بالحنَّاء» ورواه أبو داود[١] أيضاً وقال مكان «وشكى» : «وجعاً في رجليه» فيعلم ذلك .

وعن سَلْمى أم رافع خادم رسول الله ﷺ قالت : «**كان لا يُصيبُ النبيَّ ﷺ قَرْحةٌ ولا شَوكةٌ إلا وضَعَ عليها الحنَّاء**» أخرجه الترمذي[٢] .

واعلم أنَّ كثيراً ما يكون سببُ الشَّقيقة مادة في شرايين الرأس وحدَها ، حاصلة[٣] فيها أو مرتقية إليها ، فيقبلُها الجانب الأضعف ، وتلك المادة إمَّا بخارية ، وإمَّا أخلاط حارَّة أو باردة . وعلامتهُ الخاصة به : ضَرَبان الشَّرايين ، وخاصة في الدَّمويِّ ، وإذا ضُبطَت بالعصائب ، ومُنعَت من الضَّرَبان سكَنَ الوجع وربما كان هذا النوعُ يصيبُ النبيَّ ﷺ ، فقد رُوي أنَّه ربَّما أخذته الشقيقة ، فيمكثُ اليومَ واليومين لا يخرج[٤] .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : خَطبنا رسولُ الله ﷺ ، فجلسَ على المنبَرِ وقد عَصبَ رأسهُ بعصابة ، فحمدَ اللهَ وأثنى عليه[٥] . رواهما أبو نعيم في «الطب النبوي» .

❑ **الحناء (HENA) أو الحنة (LOWSANIA) : نبات شجيري حولي أو معمر ، مستديم الخضرة ينبت في البلاد الحارة من أواسط إفريقية إلى جنوب غربي آسيا ، كما تنبت في مصر والسودان والقارة الهندية وتستعمل كمادة تجميلية يصبغ بها الشعر والجلد وقد ثبت أن الحناء إذا طبقت على الفروة مدة طويلة فإن المواد القابضة والمواد المطهرة فيها تعمل على تنقية فروة الرأس من الجراثيم والطفيليات ومن الإفرازات الدهنية المفرطة . وقد استخلص أساتذة في كلية الصيدلة في جامعة القاهرة من الحناء عقاراً يستخدم في**

---

(١) «التاريخ الكبير» ٤١١/١ ، وأبو داود (٣٨٥٨) ، وأخرجه أحمد في «مسنده» . (٢٧٦١٧) وهو حديث ضعيف .

(٢) الترمذي (٢٠٥٤) وأخرجه أيضاً ابن ماجه(٣٥٠٢) ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب . .

(٣) في المخطوط : «خاصة» . وانظر «زاد المعاد» ٨٧/٤ .

(٤) أخرجه الحاكم في «المستدرك» ٣٧/٣ وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(٥) أخرجه البخاري(٩٢٧) .

معالجة الصداع ، وتبين لهم أن أوراق الحناء تحتوي على عنصرين : أحدهما ينبه القلب وينظم ضرباته ، والآخر يسبب ارتخاء العضلات الملس مؤدياً إلى توسيع الأوعية الدموية وانخفاض الضغط المرتفع ، ولا يخفى ما يسببه ارتفاع الضغط الدموي من صداع .

- وقد ثبت أن في الحناء موادَّ عفصية قابضة تخفف الرطوبة التي تكون بين الأصابع محدثة للتعفنات وللآفات الفطرية ، أو للتشققات فيها . وهنا ترى الإعجاز النبوي في وصفه ﷺ للحناء لمعالجة الآفات بين الأصابع طبقاً لما ترويه أم رافع رضي الله عنها : «كان لا يصيب النبي ﷺ قرحة ولا شوكة إلا وضع عليها الحناء» .

- المراجع : «الطب النبوي في ضوء العلم الحديث» للدكتور غياث الأحمد .
- مقالة (الحناء جمال ودواء) د . سامية قاسي ، مجلة الدواء العربي ـ ١٩٩٣ .

الحديث الثلاثون

عن أبي الدَّرداء رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «**إنَّ اللهَ أنزلَ الدَّاءَ والدَّواءَ ، وجَعلَ لكُلِّ داءٍ دَواءً ، فتَداوَوا ، ولا تَتداوَوا بَحرامٍ**» أخرجه أبو داود [١] .

قال المؤلف : اشتمل هذا الحديث على معان ثلاثة وهي : الإخبارُ ، والأمرُ ، والنهي ، فالإخبارُ فيه معروف ، والأمرُ قوله ﷺ : «تَداوَوا» وأقلُّ مراتب الأمر النَّدب والاستحباب ، والنهي قوله : «ولا تَتداوَوا بَحرام» .

فإن قيل : يُحمل الأمرُ هاهنا على الإباحة إذا تقدَّمه حَظر كقوله تعالى : ﴿إِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُوا۟﴾ [المائدة :٢] فإنَّه لما منَعهم الصيدَ ، ثم جاء بلفظ الأمر ، علمنا أنَّه للإباحة ، وكقوله تعالى :﴿فَٱسْعَوْا۟ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة : ٩] ، ثم قال بعده : ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الجمعة :١٠] وهاهنا لم يتقدَّم حَظر ، فدلَّ على أنَّه أمرُ نَدب . ويوضِّح هذا ما ذُكرَ من تداوي رسول الله ﷺ .

---

(١) أبو داود(٣٨٧٤) وصححه ابن الملقن في «تحفة المحتاج» (٨٤٧) .

ولا يحسن أن يُقال : إنَّما فعلَ ذلك لبيان الإباحة ، لأنَّه قد كان يكفي في ذلك قوله :«تَداوَوا» وفعلُه ذلك في حقِّ نفسه مرة .

وقد رُوي عن عائشة رضي الله عنها أنَّها قالت : كان يقدَمُ عليه وفودُ العرب من كلِّ وجه ، فتَنعتُ له الأنعاتَ ، فيستَعملُها[١] .

وأنَّها قالت : إنَّ رسولَ الله ﷺ كثُرت أسقامُه ، فكان يقدم عليه أطباءُ العرب والعجم ، فيصفون له ، فنعالجه[٢] . فيدلُّ على أنَّه كان يُديم التطبُّبَ ، ولم يكن النبيُّ ﷺ يداومُ إلا على الأفضلِ .

وأما النَّهي عن المعالجة بالمحرمات ، فمن وجهين : عقلاً وشرعاً .

أما العقلُ فلأنَّ كلَّ ما أضرَّ بالدماغ من الأدوية وغيرها ، أو دخلَ عليه بسببه داخل رديء ، وجبَ اجتنابُه عقلاً ، كالخمر وسائر المسكرات ، التي تحول بين الإنسان وعقله الذي شرَّفه الله تعالى به ، ويمنعُه من حُسن تصرُّفاته لأمر دنياه وآخرته .

وأنفعُها الخمر وهو مع ما فيه من المنافع شديد المضرَّة بالدماغ ، الذي هو مركزُ العقل على مذهب الأطباء ، ويدل عليه قول أبقراط في الأمراض الحادَّة ، حيث قال : ضررُ الخمر بالرأس شديد ، لأنَّه يُسرعُ الارتفاع إليه ، وترتفعُ بارتفاعه الأخلاطُ التي تَغلي في البدن ، وهو لذلك يضرُّ بالذِّهن .

قال صاحب «الكامل» : إنَّ خاصة الشراب الإضرارُ بالدماغ والعصب .

فثبت إضرارُه بالعقلِ بالنَّص المذكور ، ولا يجوزُ استعماله إلا حيث لا يوجد من الأدوية غيره ، فيخرج حينئذٍ عن أن يكون محرَّماً .

---

(١) حديث صحيح أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٤٣٨٠) .

(٢) أخرجه الحاكم ١٩٧/٤ ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .

وأما غير ذلك من الأدوية فقسمان : أحدهما : ما تعافه الأنفسُ ، ولا تنبعث لمساعدة الطبيعة على دفع المرض به ، كالسُّموم ولحوم الأفاعي وغيرها من المستقذرات ، فيبقى كلاً على الطبيعة مثقِّلاً لها ، فيصير حينئذ داءً لا دواءً .

وما لا تعافه النفسُ كالتراب الذي يستعمله الحوامل مثلاً ، وضررُه أكثر من نفعه ، والعقل يقضي بتحريم مثل ذلك . وفيه من الحديث قوله ﷺ : «**مَن أكلَ الطِّينَ فكأنَّما أعانَ على قَتلِ نفْسه**»(١) .

وأمَّا الشرع : فلما رُوي في ذلك عن النبيِّ ﷺ من الأحاديث الصحيحة ، فمن ذلك ما رُوي عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : «**مَن تَداوى بالحَلالِ كانَ له شِفاءً ، ومَن تَداوى بالحَرامِ لم يجعَلِ اللهُ له فيه شِفاءً**»(٢) .

وفي حديث آخر : أنَّه سُئل عن الخمر يُجعل في الدَّواء . فقال : «**إنَّها داءٌ ، وليسَت بالدَّواء**» . رواه أبو داود والترمذي(٣) .

وفي حديث آخر : أنَّه ﷺ قال :«**مَن تَداوى بالخمرِ ، فلا شَفاهُ اللهُ**» (٤) .

---

(١) أخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٣٦٨) ، والبيهقي ١١/١٠ من حديث أبي هريرة ﷺ . وقال الرازي في «العلل» ٥/٢ : هذا حديث باطل .

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦١٣٨) من حديث سلمان ﷺ ، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤٥/٥ وقال : وفيه يحيى بن يزيد الأهوازي ، جهله الذهبي من قبل نفسه ، وبقية ورجاله رجال الصحيح .

وأخرجه البيهقي ١١/١٠ من حديث ابن عباس ﷺ وقال ابن حجر في «تلخيص الحبير» ١٦٠/٤ : وفي إسناده عبد الله بن مروان ، وضعفه ابن عدي وابن حبان .

وقال الحافظ ١٦٠/٤ : قلت جمع أبو القاسم بن منده في ذلك (النهي عن أكل التراب) جزءاً فيه أحاديث ليس فيها ما يثبت ، وعقد لها البيهقي باباً ، وقال : لا يصح منها شيء .

(٢) لم نقف عليه بهذا اللفظ ، وأورده السيوطي في الجامع الصغير بلفظ : «من تداوى بحرام كخمر لم يجعل الله له فيه شفاء» من حديث أبي هريرة وعزاه إلى أبي نعيم في الطب . فيض القدير٦/١٠٠ .

(٣) أبو داود (٣٨٧٣) ، والترمذي (٢٠٤٧) وهو عند مسلم (١٩٨٤) من حديث وائل بن حجر أن طارق بن سويد سأل .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢٤/٨ من حديث عائشة موقوفاً .

وعن أبي هريرة ﷺ أنَّه قال : نهى رسول الله ﷺ عن الدَّواء الخبيثِ . رواه ابن ماجه[١] . قال وكيع : يعني : السمَّ .

قال الخطابي : قد يكون خُبث الدواءِ من وجهين : أحدهما خبث النَّجاسة ، وهو أن يدخلَه المحرَّم كالخمر ونحوه . الثاني : من جهة الطَّعم والمذاق لما فيه من المشقَّة على الطباعِ[٢] . كأنَّه يشيرُ إلى أنَّ المتوكلَ في الشفاء على الله ، فلا يتحملُ المريض مشقة ذلك الدواء ، بنية أنَّ الشِّفاءَ فيه .

قال ابن الأعرابي : الخبيثُ في كلام العرب : المكروه ، فإن كان من الكلام فهو الشَّتم ، وإن كان من المِلَل فهو الكُفر ، وإن كان من الطَّعام فهو الحرامُ ، وإن كان من الشراب فهو الضارُّ .

وعن عثمان بن عبد الرحمن : أنَّ طَبيباً ذَكر ضفدَعاً في دواء عندَ رسول اللهﷺ ، فنَهاهُ عَن قتلها رواه النسائي[٣] .

وعن طارق بن سُوَيد الحضْرمَي قال : قلتُ : يا رسولَ الله ، إنَّ بأرضنا أعناباً نعتَصرُها ، فنَشربُ منها؟ قال : «لا» فراجَعته ، قلتُ : إنَّا نَستَشفي بها المريضَ ، قال : «**إنَّ ذلكَ ليسَ بشفاء ، ولكنَّهُ دَاءٌ**» . رواه مسلم والترمذي[٤] .

قال الخطابي : إنَّما سمَّاها داءً لما في شُربها من الإثم ، ومعلوم أنَّ الخمر من جهة الطبِّ دواء من بعض الأسقام ، وفيها صحَّة للبدن ، ولكنه ﷺ نقلها من باب الدنيا إلى باب الآخرة ، ومن الطبيعة إلى الشريعة ، وهذا كقوله : «**مَن تَعُدُّونَ المُفلِسَ**

---

(١) ابن ماجه (٣٤٥٩) ، وأخرجه أيضاً أبو داود (٣٨٧٠) ، والترمذي (٢٠٤٥) ، وأحمد في «مسنده» (٨٠٤٨) ، وهو حديث حسن .

(٢) «معالم السنن» ٤/٢٢١ .

(٣) النسائي في «المجتبى» ٧/٢١٠ ، وأخرجه أيضاً أبو داود (٣٨٧١)و (٥٢٦٩) ، وأحمد في «مسنده» (١٥٧٥٧) ، وهو حديث صحيح .

(٤) مسلم (١٩٨٤) والترمذي (٢٠٤٦) ، وتقدم .

فيكم»؟ قالوا : الذي لا مالَ لهُ ، قال : «بَل المُفلسُ الذي يأتي يومَ القيامة وقد ظلمَ هذا ، وشَتمَ هذا ، وضَربَ هذا ، فيُؤخذُ من حَسناته لهم ، ويُؤخذُ من سيِّئاتهم لهُ ، فُتلقَى عليه ، فيُطرَح في النَّار» [(١)] . ثم قال : لما كان الناس يشربون الخمر قبل تحريمها ، ويُشغَفون بها ، ويتَّبعون لذتها ، فلما حُرِّمت صعُبَ عليهم تركُها ، فغلَّظ عليهم النبيُّ ﷺ الأمرَ فيها ، ليرتدعوا عن شربها ، وحَسَم الباب في تحريمها على الوجوه كلِّها : شرباً وتداوياً ، لئلاَّ يستبيحوها بعلَّة التَّساقم والتمارض .

□ دعا نبي الرحمة ﷺ المؤمنين إلى التداوي ، وأكد أن المداواة سبب الشفاء ، وأن الأدوية ليست سوى أسبابٍ خلقها الله سبحانه وتعالى ليحصل الشفاء عند أخذها لا بها . والأخذ بالتداوي أخذ نسبة الله في كونه ، وفي تأكيد النبي ﷺ أن لكل داء دواء تقوية لنفس المريض عندما يستشعر وجود دواء لدائه ، وهذا ما يقوى رجاءه ويذهب توهمه ويؤدي لاستعداد بدنه لقبول الشفاء .

□ وإذا درسنا مجموع ما ورد من أحاديث في التداوي ، ونظرنا في دعوة الإسلام أصلاً إلى حفظ النفس ، وإلى ما توصل إليه الطب اليوم من تقدم كبير في هذا المجال ، فإننا نستطيع القول بأن التداوي تعتريه الأحكام الخمسة .

□ فهو مباح في المباحات التي يغلب على الظن فائدتها في شفاء المريض ، وهو واجب تجاه استعمال الأدوية القطعية الإفادة بإخبار طبيب عدل حاذق ، إذا خاف الطبيب أو المريض أن يقعده المرض عن القيام بواجباته الحياتية أو إذا خاف على حياته أو على تلف عضو من أعضائه . والتداوي مكروه عند استعمال الأدوية التي كرهها الشارع مع توفر الأدوية المباحة ، وهو حرام عند استعمال أدوية محرمة دون الاضطرار إليها وعدم توفر غيرها من المباح .

□ والرأي بأن التداوي تعتريه الأحكام الخمسة قال به حجة الإسلام الإمام الغزالي في كتابه «إحياء علوم الدين» كما رجحه ابن تيمية رحمه الله حين قال في فتاويه : «والتحقق أن من التداوي ما هو محرم ومنه ما هو مكروه ومنه ما هو مستحب وقد يكون منه ما هو واجب» .

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥٨١) .

□ والحقيقة التي لا مراء فيها أن الله سبحانه وتعالى لم يحرم شيئاً على هذه الأمة إلا وأثبت الطب ضرره البالغ على البدن يفوق ما له من فوائد ، إن وجدت له فائدة ، وإذا كان المحرم يملك خاصية دوائية معينة قد تفيد في إصلاح بعض العلل ، إلا أنه يملك إلى جانب ذلك آثاراً ضارة تهدُّ كيان البدن وصحته تفوق بكثير المنفعة المرجُوَّة من تناوله .

□ المرجع : «روائع الطب الإسلامي» [القسم العلاجي] ج١ ـ الدكتور محمد نزار الدقر .

الحديث الحادي والثلاثون

عن طاوس ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ، أنَّ رسولَ الله ﷺ **احتَجمَ ، وأعطى الحجَّام أجرَهُ ، واستَعَط** . أخرجاه في «الصحيحين»[١] .

الحديث الثاني والثلاثون

في معنى الحجامة، وشرحهما معاً

عن حُميد الطويل ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أنَّ رسولَ الله ﷺ حجمهُ أبو طَيْبةَ ، فأمرَ له بصاعين من طعام ، وكلَّمَ مَواليَه فخفَّفوا عنه من ضريبَته . وقال ﷺ :« **خَيرُ ما تَداويتُم به الحجامةُ والقُسْط البَحْري ، ولا تُعَذِّبوا صبيانَكُم بالغَمزِ من العُذرَة**» . أخرجاه في «الصحيحين»[٢] .

قال المؤلف : الحجامة تفرق اتصال إراديٍّ ، يتبعه استفراغ الدم من نواحي الجلد غالباً ، وهي تنقي سطح البدن أكثر من الفصد ، وتستخرج الدم الرقيق ، وتَصلَح للصبيان ولمن لا يقوى على الفصد . وتستحبُّ الحجامةُ في البلاد الحارَّة دون الفصد وفي وسط الشهر وبعدَ الوسط . وبالجملة : في الربع الثالث من أرباع الشهر ؛ لأنَّ الدمَ في أول الشهر لم يكُن بعدُ قد هاج وتبيَّغ[٣] ، وفي آخره قد سكَن . وأما في وسطه وبعدَه فيكون في نهاية التزيُّد .

---

(١) البخاري (٥٦٩١) ، ومسلم (٢٢٠٨) (٧٦) .

(٢) البخاري (٥٦٩٦) ، ومسلم (١٥٧٧)(٦٢)(٦٣) .

(٣) البيغ : ثوران الدم . «القاموس المحيط» : (بيغ) . وفي المخطوط : «يبنع» .

قال ابن سينا : ويؤمر باستعمال الحجامة لا في أوَّل الشهر ، لأنَّ الأخلاط لا تكونُ قد تحرَّكت وهاجَت ، ولا في آخره ، لأنَّها تكون قد نقصَت ، بل في وسط الشهر حين تكون الأخلاط هائجة بالغة في تزيدها ، لتزيُّد النور في جرم القمر[١] .

وقد رُوي عن النبيﷺ أنَّه قال : «**خَيرُ ما تَداوَيتُم بـه الحَجْمُ والفِصادُ**»[٢] .

وفي حديث : «خير الدواء الحجامة والفصاد»[٣] .

قلت : الفصد تفرُّق اتصال إراديٍّ ، يتبعه استفراغ كليٌّ من العروق خاصة ، والعروق التي تُفصَد كثيرة ، ولفصد كلٍّ واحد منها نَفْع خاص .

ففَصْد الباسليق ينفعُ من حرارة الكبد والطِّحال والأورام الكائنة فيهما أو في الرئة من الدم ، وينفع الشَّوْصة وذات الجنب ، وجميع الأمراض الدموية العارضة من أسفل الركبة إلى الوَرك .

وفصد الأكحل ينفعُ من الامتلاء العارض في جميع البدن إذا كان دمويّا . وكذلك إذا كان الدمُ قد فسدَ في جميع البدن .

وفصدُ القيفال[٤] ينفع من العلل العارضة في الرأس والرقبة من كثيرة الدم وفساده .

وفصد الأُسَيلِم[٥] ينفعُ من أمراض الطِّحال الدموية .

وفصدُ الوَدجين[٦] ينفعُ من وجع الطِّحال والرَّبو والبُهْر ووجع الجَنبَين .

---

(١) «القانون» ٢١٢/١ .

(٢) أورده السيوطي في «الجامع الصغير» وعزاه إلى أبي نعيم في «الطب» من حديث علي ، «فيض القدير» ٤٩٠/٣ . وأخرج أحمد في «مسنده» (٢٠١٧١) من حديث سمرة بن جندب ، عن النبي ﷺ قال : «من خير ماتداوى به الناس الحجم» وهو حديث صحيح .

(٣) أورده السيوطي في «الجامع الصغير» من حديث علي ﷺ وعزاه إلى أبي نعيم في «الطب» . انظر فيض القدير ٤٧١/٣ .

(٤) القيفال : عرق في اليد يفصد ، معرّبٌ . «القاموس المحيط» : (قفل) .

(٥) الأسيلم : عرق بين الخِنْصَر والبِنْصَر . «القاموس المحيط» : (سلم) .

(٦) الوَدَجُ : عرق في العنق . «القاموس المحيط» : (ودج) .

وقوله : «خَيرُ ما تَداوَيتم به الحَجْم» إشارة لأهل الحجاز ، لأنَّ دَمهم رقيق ، وهو أميَلُ إلى ظاهر أبدانهم ، لجذبِ الحرارة الخارجة له ، فيجتمعُ في نواحي الجلد ؛ ولأن مسامَّ أبدانهم واسعة ، وقواهم متخلْخلة ، فيكون الخطر في الحجامة أقلَّ من الفصد بكثير ، فيكون أنفع لهم من الفصد .

وفي معنى الحديثين إباحة نفس الحجامة ، وأنَّها من أفضل الأدوية ، وفيهما إباحة التداوي واستحبابه ، وجواز أخذ الأجرة على المعالجة بالطبِّ .

و«أبوطيبة» : هو عبد لبني بياضةَ ، اسمه نافع ، وقيل غير ذلك .

ورُوي أن أعرابياً من بني فَزارة دخل على النبي ﷺ فإذا حجَّام يحجمُه بمحاجمَ من قرون ، فشرطه ، فقال له : ما هذا يا رسول الله ، لِمَ تدعُ هذا يقطعُ عليك جلدَك ، فقال : «**هذا الحُجْمُ وهو خَيرُ ما تَداوَيْتمُ به**»[(١)] .

والحجامةُ على الكاهل تنفعُ من وجعِ المنكبِ والحلقِ ، والحجامةُ على الأخدَعَين تنفعُ من أمراض الرأس ، ومن أمراض أجزائه كالوجه والأسنان ، والأذنين والعينين ، والأنف والحلق ، إذا كان حدوث ذلك عن حدوث كثرة الدم أو فساده أو منهما جميعاً .

رُوي عن قتادَةَ عن أنس قال : كان النبي ﷺ يحْتَجِم بين الأخْدَعين والكاهل[(٢)] .

وفي «الصحيحين» : أنَّه كان يحتَجم ثلاثاً واحدة على كاهله ، واثنتين على الأخدَعَين[(٣)] .

وأنَّه احتجَمَ وهو محرمٌ في رأسه ، لصداع كان به ، أو لشيء كان به[(٤)] .

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٠٠٩٦) وهو حديث صحيح .

(٢) حديث صحيح ،أخرجه أحمد في «مسنده» (١٢١٩١) ،وأبو داود (٣٨٦٠) ،والترمذي (٢٠٥١) ،وابن ماجه (٣٤٨٣) .

(٣) لم نجده في «الصحيحين» وإنما أخرجه أحمد (١٣٠٠١) من حديث أنس ، وانظر التعليق السابق .

(٤) البخاري (١٨٣٦) ، ومسلم (١٢٠٣) من حديث ابن بحينة رضي الله عنه .

رُوي عن علي رضي الله عنه قال : نزَلَ جبريلُ عليه السلام على النَّبيِّ ﷺ بحِجامة الأخدعَيْن والكاهِل . رواه ابن ماجه[١] .

قال الزجاج : الأخدَعان : عرقان في العنق ، في موضع الحجامة . والكاهل : مَوْصِل العنُقِ في الصلب .

وقد روى أبو داود من حديث جابر : أنَّ النبيَّ ﷺ **احْتجَمَ في وركه من وَثء كان به**[٢] .

والحجامُة على النُّقرة تنفعُ من جحوظ العين ، والسوء[٣] العارض فيها . وكثير من أمراضها ، ومن ثقل الحاجبين والجفن ، وتنفع من جربه ، ومن البَخَر[٤] .

رُوي عن النبيِّ ﷺ أنه قال : «**عليكُم بالحِجامة في جَوزَة القَمَحْدُوَة ، فإنَّها شفاء من اثنين وسبعين داء**»[٥] .

وفي رواية لأبي نعيم الأصفهاني حديث يرفعه إلى النبي ﷺ أنَّه قال : «**عليكم بالحجامة في جَوزة القَمَحْدُوَة ، فإنَّها تَشفي من خَمسَةِ أدْواءٍ**» وذكر منها الجذام .

قال السني : القَمَحْدُوة : فأس القفا ، الذي إذا استلقى الرجل أصابته الأرض من رأسه ، وقد رُوي أنَّ أبا عبد الله أحمد بن حنبل احتجم في جانبَي قفاه ، ولم يحتجم في نقرة القفا .

---

(١) ابن ماجه (٣٤٨٢) قال البوصيري في «الزوائد» ٦٢/٤ : هذا إسناد ضعيف .

(٢) أبو داود (٣٨٦٣) ، الوثء : وصم يصيب اللحم ولا يبلغ العظم «اللسان» : (وثأ) .

(٣) في المطبوع ، و«زاد المعاد» ٧٥/٤ : «النتوء» ولعل ما أثبتناه هو الصواب ، انظر «القانون» ٢١٢/١ .

(٤) في (خ) : «البحر» وفي (ط) : «الثور» ، والمثبت من «القانون» ٢١٢/١ .

(٥) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣٠٦) من حديث صهيب بن سنان الرومي قال قال رسول الله ﷺ : «عليكم بالحجامة في جوزة القمحدوة ، فإنه دواء من اثنين وسبعين داء وخمسة أدواء من الجنون والجذام والبرص ووجع الأضراس» .

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» وقال : رجاله ثقات .

وقد ذكر ابنُ سينا في هذا المعنى حديثاً ، فقال : لكنَّ الحجامةَ على النقرة تورثُ النسيان حقاً ، كما قال سيدنا ومولانا وصاحب شريعتنا محمد ﷺ [١] ، فإنَّ مؤخَّر الدماغ موضع الحفظ ، وتُضعفه الحجامة[٢] .

قلت : إن ثبت هذا الحديث الذي ذكره ابنُ سينا رحمه الله ، فالحجامة إنَّما تُضعف مؤخر الدماغ ، إذا استُعملت لغير ضرورة ، فأمَّا إذا استُعملت لغلبة الدم عليه ، فإنَّها نافعة له طبّاً وشرعاً . فقد ثبت عن النبيِ ﷺ أنَّه احتجم في عدَّة أماكنَ من قفاه ، بحسب ما اقتضاه الحال في ذلك ، واحتجم ﷺ في غير القفا ، بحسب ما دعت ضرورته إليه ، والله أعلم .

والحجامةُ تحت الذقن تنفع من وجَع الأسنان ، والوجه والحُلْقوم ، إذا استُعملت في وقتها ، وتنقِّي الرأس والفكين[٣] .

والحجامةُ على القَطَن والساقين نافعة من دماميل الفخذ وجربه وبُثوره ، ومن النِّقْرس والبواسير وداء الفيل وحكَّة الظهر .

والحجامةُ على ظهر القدم تنوب عن فصد الصافن ، وهو عرق عظيم عند الكعب من الجانب الإنسي[٤] ، وتنفعُ من قروح الفخذين والساقين ، وانقطاع الطَّمث والحكة العارضَة في الأنثيَيْن .

رُوي عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، أنَّ النبي ﷺ احتَجَم وهو مُحرم على ظهر القدم من وَثْي كان به[٥] .

---

(١) أورد الديلمي في «مسند الفردوس» ٣٦/٣ عن أنس قال : عشر خصال يورثن النسيان : أكل الجبن ، وأكل سؤر الفأر ، وأكل التفاحة الحامضة ، والجلجلان ، والحجامة على النقرة ، والمشي بين امرأتين ، والنظر إلى المصلوب ، والبول في الماء الراكد ، وإلقاء القملة ، والقراءة في المقبرة .

والجلجلان نوع من السمسم وهو الأسود . ولم يذكر في «القانون» أنه حديث عن رسول الله ﷺ ، وإنما قال : «كما قيل» .

(٢) «القانون» ٢١٢/١ .

(٣) في (خ) : «الكفين» والمثبت من (ط) و«القانون» ٢١٣/١ .

(٤) في المخطوط : «الأيسر» .

(٥) هو حديث صحيح أخرجه أحمد في «مسنده» (١٦٤/٣) ، وأبو داود (١٨٣٧) ، والنسائي في الكبرى (٣٨٣١) . وفي «المجتبى» ١٩٤/٥ .

ومنافعُ الحجامة كثيرة إذا استُعملت عند الحاجة إليها في أيٍّ يوم أو أي وقت كان .

قال الخَلاَّل : أخبرني عصمة بن عصام ، حدثنا حنبلُ ، قال : كان أبو عبد الله أحمدُ بن حنبل يحتجم في أيِّ وقت هاج به الدم ، وأية ساعة كانت .

قال ابن سينا : وأفضلُ أوقاتها في النهار الساعة الثانية أو الثالثة ، ويجب أن يَتوقَّى الحجامة بعد الحمَّام ، إلا فيمَن كان دمه غليظاً ، فيجبُ أن يستحمَّ ، ثم يَجِمَّ ساعة ، ثم يحتجم[١] .

أقول : وتكره الحجامة على الشِّبع ، فإنها ربَّما أورثت سُدداً أو أمراضاً رديئة ، لا سيَّما إذا كان الغذاء رديئاً غليظاً . ولذلك قال رسولُ الله ﷺ «الحجامةُ على الرِّيق دَواءٌ ، وعلى الشِّبَعِ داءٌ وفي سَبعة عشَر من الشَّهر شفاءٌ ، وفي الثُّلاثاء صحَّة للبَدَن ، ولَقد أوصاني خَليلي جبريلُ بالحجامة ، حتى ظَننتُ أنَّه لا بدَّ منها»[٢] .

قلت : وقد تُستعمل الحجامة ووضع المحاجم لنقل الدم[٣] من عضو شريف إلى عضوٍ غير شريفٍ .

وأمَّا القُسْطُ البحْري المذكور في الحديث ، فهو القُسْطُ الحلوُ وهو الأبيضُ منه ، وهو العود الهنديّ على ما جاءَ مفسَّراً في أحاديثَ أخرى .

وقوله ﷺ :«**ولا تُعذِّبُوا صِبْيانَكمُ بالغَمْز منَ العُذْرَة**» . العُذْرة ، بضم العين المهملة والذال المعجمة : وجعٌ في الحلقِ يَهيجُ من الدمِ ، وقيل : هو سقوطُ اللَّهاةِ . واللَّهاةُ : هي اللَحمةُ الحَمراءُ المتعلقة في أصل الحنكِ .

---

(١) «القانون» ٢١٢/١ .

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٤٨٧) من حديث ابن عمر قال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «الحجامة على الريق أمثل ، وفيه شفاء وبركة ، وتزيد في العقل والحفظ ، فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس ، واجتنبوا الحجامة يوم الأربعاء والجمعة والسبت ويوم الأحد تحرياً ، واحتجموا يوم الإثنين والثلاثاء فإنه اليوم الذي عافى الله فيه أيوب من البلاء ، وضربه بالبلاء يوم الأربعاء ، يبدو لا يبد وجذام ولا برص إلا يوم الأربعاء أو ليلة الأربعاء» . قال البوصيري في «الزوائد» ٦٤/٤ : هذا إسناد فيه الحسن بن أبي جعفر ، وهو ضعيف .

(٣) في المخطوط «المرض» .

قال الأصمعيُّ : كانوا يغمزونها بالأصابع إذا سَقطت ، لترتفع إلى مكانها ، فنهاهم النبيُّ ﷺ عن ذلك ، وأمرهم بالرِّفق في المعاناة ، لا سيما بالصغار ، وقد فسَّر صفة معاناتهم[١] بالقُسط البحري ، فقال : «يُسْتَعَطُ به من العُذْرة»[٢] . وقيل : العُذرة : قرحةٌ تخرجُ في الخرمِ الذي بين الأنف والحلق ، تَعرض للصبيان غالباً عند طلوعِ العُذْرة ، وهي خمسةُ كواكبَ تحتَ الشِّعْرَى العَبورِ ، وتسمى أيضاً العُذارَى ، وتطلع في وسط الخرمِ ، والأوَّل أشهرُ .

وأمَّا نفعُ القُسْط من العُذرة فيه من التجفيف ، فيشدُّ اللَّهاة ، ويرفعها إلى مكانها ، لا سيَّما ومادَّتها دم يغلَب عليه البلغم ، لكثرة تولُّده في أبدان الصبيان ، وقد يصلُح مزاجه بحلِّه بالماء . وقد ذكره ابنُ سينا رحمه الله[٣] في معالجة سقوط اللَّهاة مع الشَّبِّ اليماني وزرِّ الورد ، ومع ذلك فقد تنفع أدوية حارَّة من أدواء حارَّة ، إما بخاصِّيَة فيها ، أو بطريق العرَض ، والله أعلم .

وعن جابر بن عبد الله قال : دخلَ رسولُ الله ﷺ على عائشة وعندها صبيٌّ تسيلُ منخراهُ دماً ، فقال : «ما هذا»؟ قالوا به العُذْرَة ، أو وجَعٌ في رأسه ، فقال : «**وَيْلَكنَّ ، لا تَقتُلْنَ أولادكُنَّ ، أيُّما امرأةٍ أصابَ ولدَها عُذْرةٌ أو وجَعٌ في رأسه ، فلتَأخُذْ قُسطاً هندياً ، فلتَحُكَّه[٤] بماء ، ثم تُسعِطُه إيَّاه**» . فأمَرت عائشة رضي الله عنها ، فصُنع ذلك بالصبيِّ فبرأ[٥] .

قال أبو عبيد ، عن أبي عبيدة : العُذْرة : وجع يَهيج في الحلق من الدم ، فإذا عولجَ منه قيل : قد عَذَرتُه ، فهو مَعْذُور ، قال جرير : [الكامل]

غمَزَ ابنُ مُرَّةَ يا فَرزدقُ لينَها ... غمْزَ الطَّبيب نَغانغَ المعذور[٦]

(١) في (خ) : «معاناته» ، والمثبت من (ط) .

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٩٢) ، ومسلم (٢٢١٤) من حديث أم قيس بنت محصن .

(٣) «القانون» ٢/٢٠٧ .

(٤) في (خ) : «فلتخلله» .

(٥) حديث صحيح أخرجه أحمد في «مسنده» (١٤٣٨٥) .

(٦) «غريب الحديث» ١/٢٨ .

وأما السَّعوطُ وكيفية استعماله ، فقد ذكرته في الأربعين الثانية في شرح الحديث الثالث عشر منها[١] ، فيعلم من هناك إن شاء الله تعالى .

- من دراستنا للأحاديث التي نقلت عن النبي ﷺ تصف المواضع التي طبقها عليه الصلاة والسلام حين احتجامه لوجدنا أنها تتعلق بالمرض المعالَج وهي أمور يتدخل الطب في تحديدها .
- ويرى الدكتور أحمد لطفي : أن الحجامة تعمل على خطوط الطاقة وهي نفسها التي تعوَّل عليها طريقة المعالجة بالإبر الصينية . ويرى أن الحجامة تأتي بنتائج أفضل بكثير فهي تعمل على مواضع الأعصاب الخاصة بردود الأفعال ، كما تعمل على تنشيط الغدد اللمفاوية وتحسين التوعية الدموية .
- ويرى البروفسور أمير محمد صالح [أستاذ الطب البديل في إحدى الجامعات الأمريكية] : أن الأسس التي يتم من خلالها تحديد منطقة الحجامة ، ثلاثة أمور :
- ١ـ التطبيق الدقيق على مناطق الألم المتصلة مباشرة بالجلد .
- ٢ـ تنبيه مناطق الوصل العصبية المشتركة مع الجلد في مراكز واحدة ، مثل تنبيه مناطق معينة من الكتف لمعالجة آفات القلب ، وتنبيه أماكن عند أسفل الظهر لمعالجة البروستات .
- ٣ـ تنبيه مناطق معينة من الجلد يحدث رد فعلها إفرازات في غدد معينة .
- وهذه الأمور الثلاثة تحتاج من الطبيب المعالج الذي يجري الحجامة معرفة دقيقة ومفصلة لهذه الأمور التشريحية .
- وأما عن أجر الحجام فقد قال الحافظ ابن حجر ، في شرحه لصحيح البخاري : «اختلف العلماء في هذه المسألة وذهب جمهور الأئمة أنه حلال واحتجوا بحديث «احتجم النبي ﷺ وأعطى الحجام أجره» ، وقالوا هو كسب فيه دناءة وليس بمحرم ، وحملوا ما جاء من الزجر في بعض الأحاديث على التنزيه» .
- وقال البغدادي : «وفي جمعه ﷺ بين الحجامة والقسط البحري سرٌّ لطيف وهو أنه إذا طلي به شرط الحجامة لم يتخلف في الجلد أثر المشاريط وهذا من غرائب الطب ، فإن هذه الآثار إذا نبتت في الجلد تنفر منها الطباع فحيث علم ذلك مع الحجامة ما يؤمن من ذلك» .
- المراجع : كتاب «الحجامة والقسط البحري» الدكتور محمد نزار الدقر دار المعاجم ٢٠٠٤ .
- كتاب «الطب من الكتاب والسنة» للموفق البغدادي .

---

(١) ص ١٨٩ .

obeikandl.com

الحديث الثالث والثلاثون

عن جبارة[١] بن المغلس ، عن كثير بن سَلِيم قال : سمعتُ أنسَ بن مالك رضي الله عنه قال : قال : رسول الله ﷺ : «**ما مرَرْتُ ليلَةَ أُسريَ بي بِمَلأ إلا قالوا : يا محمَّد ، مُرْ أُمَّتكَ بالحِجامة**» . أخرجه ابن ماجه[٢] .

وجاء من طريق آخر عن ابن عباس : «**عليكَ بالحجامةِ يا محمَّد**» . أخرجه الترمذي وغيره[٣] .

الحديث الرابع والثلاثون

في الحجامة أيضاً، وشرحهما معاً

عن ابن عباس قال : قال رسولُ الله ﷺ : «**إنَّ خيرَ ماتَحتجِمونَ فيه يومُ سابعَ عشرَ أو تاسعَ عشرَ ويومُ واحد وعشرين**»[٤] .

وعن أنس قال : كان رسولُ الله ﷺ يحتجم في الأخدعين والكاهل ، وكان يحتجمُ لسبعة عشر وتسعة عشر ، وفي إحدى وعشرين[٥] رواهما الترمذي .

وفي رواية عن أنس أنَّه قال : قال رسولُ الله ﷺ :«**مَن أرادَ الحجامةَ فليتَحرَّ سبعةَ عشرَ أو تسعةَ عشرَ أو إحدى وعشرين ، ولا يتَبيَّغ بِأحدِكُم الدَّمُ فيَقتلَهُ**» . أخرجه ابن ماجه وغيره[٦] .

---

(١) في (خ) : «زبارة» والمثبت من مصدر التخريج .

(٢) ابن ماجه (٣٤٧٩) ، قال البوصيري في «الزوائد» ٦٢/٤ : هذا إسناد ضعيف .

(٣) الترمذي(٢٠٥٣) ، وأخرجه أيضاً ابن ماجه (٣٤٧٧) ، وأحمد في «مسنده» (٣٣١٦) وهو حديث ضعيف .

(٤) أخرجه أحمد (٣٣١٦) ، والترمذي (٢٠٥٣) ، وهو حديث ضعيف .

(٥) أخرجه الترمذي (٢٠٥١) ، وقال : وهذا حديث حسن غريب .

(٦) ابن ماجه(٣٤٨٦) ، وقال البوصيري في «الزوائد» ٦٣/٤ : هذا إسناد فيه النهاس ، وهو ضعيف .

قال المؤلف : قد تقدَّم الكلام في الحجامة ومنافعها ، وبقيَ شرح معاني هذا الحديث وما قبله ، وذكرُ أوقات الحجامة .

أمَّا قولهُ ﷺ :«**ما مَررتُ ليلَةَ أُسريَ بي بمَلأ**» يعني : بجمعٍ من أشراف الملائكة ، والملأُ : الجمع من أشراف القوم ، والأمر هاهنا للنَّدب والاستحباب ، لا للوجوب ، واختيارُ النبي ﷺ الأوقات المذكورة ، وأمره بالحجامة فيها إذا استُعملَت ، على سبيل الاحتياط والتحرُّز لحفظ الصحة . والدليل عليه قوله : «لا يتبيَّغ بأحَدكُم الدَّمُ فيقتُلَه» [١] فلفظة «لا»هنا : بمعنى لئلاَّ ، فيخلُص المعنى للاستقبال . وأمَّا في مداواة الأمراض فحيثما وُجد الاحتياجُ إليها وجبَ استعمالها ، لما روي عن الإمام أبي عبد الله أحمدَ بنِ حنبل رضي الله عنه : أنه كان يحتجم في أيِّ وقت هاج به الدم ، وأي ساعة كانت .

والتَّبَيُّغ في اللغة : الزيادة ، من قولهم : بغى [٢] فلان على فلان أي زاد عليه .

قال أبو عبيد عن الكسائي : التبيُّغ التهيُّج . وقال غيرُه : أصله من البغي كما تقدَّم ، قال : يتبيَّغُ يريد : يَبتَغي ، فقدَّم الباء وأخَّر الغين ، وهذا كقولهم : جبَذَ وجَذَب ، وما أطيَبه وأيطبه ، ومثله في الكلام كثير [٣] .

وروى أبو داود في «سننه» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال :«**مَن احتجَمَ لسبعَ عشرةَ وتسعَ عشرةَ أو إحدى وعشرين كان شفاءً من كلِّ داء**» [٤] يريد ـ والله أعلم ـ من كلِّ داء سببه غلبة الدمِ ، واختيار الأوقات المذكورة لحركة الدم وهيجانه فيها كما تقدم شرحه .

وقد ورد النَّهي عن الحجامة في أيامٍ بعينها ، فلنذكر ما حَضر منها .

---

(١) في (خ) : «لا يتبع بكم الدم فيقتلكم» وأخرجه بهذا اللفظ الطبراني في «الكبير» (١١٠٧٦) من حديث ابن عباس .

(٢) في (٩) : «تبيغ» والمثبت من المطبوع .

(٣) «غريب الحديث» ١/١٦٠ .

(٤) أبو داود (٣٨٦١) ، وانظر الكلام عليه في «فتح الباري» ١١/٢٩٧ .

قال الخلال : أخبرنا حرب بن إسماعيل قال : قلت لأحمدَ : تُكره الحجامة في شيء من الأيام؟ قال : قد جاءَ في الأربعاء والسبت[١] .

وروى الحسين بن حسان : أنه سأل أبا عبد الله عن الحجامة أيَّ يوم تُكره؟ فقال : يوم السبت ويوم الأربعاء ، ويقولون يوم الجمعة .

ورُوي عن أبي سلمة ، و سعيد ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : «**مَن احتَجَمَ يومَ الأرْبعاءِ ويومَ السبتِ فأصابَهُ بَياض أو برَصٌ فلا يلومَنَّ إلا نفسهُ**»[٢] .

قال الخلال : أخبرني محمد بنُ علي بنِ جعفر أنَّ يعقوبَ بن مختار حدَّثهم قال : سُئل أحمد عن النُّورة والحجامة يوم السبت ويوم الأربعاء؟ فكرهها ، وقال : بلغني عن رجل [أنَّه تنوَّر][٣] واحتجمَ فأصابه البرَص ، فقلت : كأنَّه كان يتهاون [بالحديث][١] ؟ . قال : نعم .

ورُوي عن نافع قال : قال عبد الله بنُ عمر قد تبيَّغ بي الدم . فابغ لي حجَّاماً ، لا يكن صبياً ولا شيخاً كبيراً ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « **الحجامةُ تزيد الحافظَ حِفْظاً والعاقِلَ عَقْلاً فاحتَجِمُوا على اسمِ الله ، ولا تحتَجِمُوا الخميسَ والجمعةَ والسبتَ والأحَدَ ، واحتَجِمُوا الاثنين ، وما كان مِن جُذامٍ ولا برصٍ إلا نزَلَ يومَ الأربعاء** »[٤] . قال الدارقُطني : تفرَّد به[٥] زياد بن يحيى . وقد رواه أيوب عن نافع وقال فيه : «**واحتَجِموا يومَ الاثنينِ والثلاثاءِ ولا تَحتَجِمُوا يومَ الأربعاءِ**» .

---

(١) وهو ما أخرجه ابن ماجه (٣٤٨٧) من حديث ابن عمر ضمن حديث طويل عن النبي ﷺ قال : «واجتنبوا الحجامة يوم الأربعاء والجمعة والسبت ويوم الأحد» ، وقال البوصيري في «الزوائد» ٦٤/٤ : هذا إسناد فيه الحسن بن أبي جعفر ، وهو ضعيف .

(٢) أخرجه الحاكم ٤٠٩/٤-٤١٠ ، والبيهقي ٣٤٠/٩ . وفيه سليمان بن الأرقم ، قال الذهبي في «التلخيص» : وسليمان متروك ، وسعيد هو بن المسيب .

(٣) ما بين معقوفين ليس في (خ) ، والمثبت من (ط) و«زاد المعاد» ٦٠/٤ .

(٤) أخرجه ابن ماجه (٣٤٨٧) ، وفي إسناده عثمان بن مطر والحسن بن أبي جعفر ، وهما ضعيفان .

(٥) في (خ) : «بإخراجه» والمثبت من (ط) و«زاد المعاد» ١٦/٤ .

obeikandl.com

وقد رُوي مرفوعاً وجاء من طريق : «**يوم الاثنين ويومَ الثلاثاء ، فإنَّهُ اليومُ الذي صُرفَ عن أيوب فيه البلاءُ ، وضُربَ بالبلاء يومَ الأربعاء**»[١] .

ورُوي عن أبي بكرةَ أنَّه كان يَكره الحجامة يوم الثلاثاء ، وقال : إنَّ رسولَ الله ﷺ قال : «**يومُ الثلاثاء يومُ الدَّمِ وفيه ساعَة لا يَرقأُ**» . رواه أبو داود[٢] .

قال المؤلف : ظهر لنا من مجموع هذه الأحاديث : أنَّ الحجامة يوم الاثنين إذا صادفت اليوم السابعَ عشرَ أو التاسعَ عشرَ ، أو الحادي والعشرين ـ وبالجملة ففي الرُّبع الثالث من أرباع الشهر لمن هو محتاج إليها ـ كانت في غاية النَّفع والفضيلة .

وأما يومُ الثلاثاء فقد اختلفت الرواية في نفع الحجامة فيه ، فينبغي أن يُتوقَّى في اليوم المذكور ما لم تكن إليها ضرورة ، والله أعلم .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «**نعمَ العبدُ الحجَّام ، يُذهِبُ الدَّمَ ، ويُخفِّفُ الصُّلبَ ، ويَجلُو عن البَصرِ**» . أخرجه الترمذي[٣] .

❑ **أوقات الحجامة : ذكر ابن قيم الجوزية في «الطب النبوي» : «الحجامة في النصف الثاني من الشهر وما يليه من الربع الثالث من أرباعه أنفع من أوله وآخره . وإذا استعملت الحجامة عند الحاجة إليها نفعت في أي وقت ، وإن اختيار هذه الأوقات إذا كان فعلى سبيل الاحتياط والتحرز من الأذى ، وأما في مداواة الأمراض فحيثما وجدت الحاجة إليها وجب استعمالها . وكل الأحاديث التي ذكرت فيها الأيام ضعيفة» .**

❑ **وقال ابن حجر في «شرح البخاري» : «وردت في الأوقات اللائقة بالحجامة أحاديث ليس فيها شيء من الصحة (أي على شرط البخاري) فكأنه أشار إلى أنها تصنع عند الاحتياج إليها ولا تتقيد بوقت دون وقت» .**

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٢١١ .

(٢) أبو داود(٣٨٦٢) وفيه بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة الثقفي ، وهو ضعيف . قال العقيلي : لا يتابع على حديثه في ترك الحجامة يوم الثلاثاء الذي فيه ساعة لا يرقأ فيها الدم . وقال البيهقي : ٩/٣٤٠ : إسناده ليس بالقوي .

(٣) الترمذي (٢٠٥٣) ، وأخرجه أيضاً ابن ماجه (٣٤٧٨) وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب .

□ لكنه صح عنه ﷺ استحباب الحجامة في أوائل النصف الثاني من الشهر القمري ، وهي أيام السابع عشر والتاسع عشر والحادي والعشرين من الشهر . وفي هذا يقول الدكتور محمد علي البار : ظهرت في الآونة الأخيرة أبحاث علمية مفادها أن القمر عندما يكون بدراً يزداد التهيج العصبي والتوتر النفسي إلى درجة كبيرة . وينقل عنها البروفسور [ليبر] عالم النفس الأمريكي أن هناك علاقة بين العدوان البشري والدورة القمرية ، وأن جسم الإنسان مثل سطح الأرض يتكون من الماء بنسبة ٨٠٪ ، ومن ثم فهو يعتقد أن قوة الجاذبية القمرية التي تسبب المدّ والجزر في البحر تسبب مثله في أجسام البشر عندما يبلغ القمر أوج اكتماله ، وهذا ما عبر عنه العلماء القدامى بتهيج الأخلاط ، وعبَّر عنه النبي ﷺ بتبيغ الدم ، وهذا بلا شك من الإعجاز النبوي الطبي في دعوته ﷺ إلى الحجامة لأسباب وقائية إلى تحري أيام السابع عشر والتاسع عشر والحادي والعشرين من الشهر القمري .

□ المرجع : راجع الحاشية التي كتبها د . محمد علي البار على الرسالة الذهبية للإمام علي الرضا دار المناهل ـ بيروت .

obeikandl.com